

رسائل
الدعوة
السلفية
(٧)

الرسالة النوعية وأحكامها

بحوث كتبها وألقاها

محمد ناصر الدين الألباني

آلف بينها ونسقها

محمد سعيد العباسى

الدار السلفية

لزير من الكتب و في جميع المجالس

زوروا

منتدى إقرأ الثقافي

الموقع: [/HTTP://IQRA.AHLMONTADA.COM](http://IQRA.AHLMONTADA.COM)

فيسبوك:

[HTTPS://WWW.FACEBOOK.COM/IQRA.AHLMONTADA.COM](https://WWW.FACEBOOK.COM/IQRA.AHLMONTADA.COM)

/ADA



رسائل الرعوة السلفية

٧

الرسالة أنواعها وأحكامها

بحوث كتبها وألقابها

محمد ناصر الدين الألباني

آلف بينها ونسقها

محمد عيّد العباسى

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الثالثة

١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

الناشر
الدار السلفية

حولي - شارع تونس
مقابل محانظة حولي
٢٥١٧٤٢٠ : تلفون
ص.ب : ٢٠٨٥٧ الصفا - الكويت

لِشَرِيفِ الْبَلَادِ الْجَمِيعِ الْجَمِيعِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه ، ومن اتبع هداه إلى يوم الدين .

أما بعد :

فأصل هذه الرسالة التي أقدمها إلى القراء الكرام محاضرتان اثنتان ، كان قد ألقاهما استاذنا محمد ناصر الدين اللبناني في جمع من الشباب المسلم ، في صيف عام ١٣٩٢ هـ ، في داره في مخيم اليرموك بمدينة دمشق الفيحاء ، تناول فيها مسألة التوسل من جميع جوانبها ، وبحثها من جميع نواحيها ، بما عُرف عنه من علم غزير ، ونظر سديد ، وتحقيق دقيق ، قل أن تجد له في هذا العصر مثيلاً .

وقد أعجب الحاضرون بهذا البحث القيم ، لما فيه من دراسة علمية رصينة ، وحججة قوية ناصعة ، واقتنعوا بالنتائج التي توصل

اليها ، والرأي الذي ذهب اليه ، والذي هو في الوقت نفسه مذهب الأئمة المجتهدين المتقدمين رحمهم الله تعالى .

وقد رأينا الفائدة كبيرة ، وال الحاجة ماسة الى نشر هذا البحث ، وتقديمه لل المسلمين لعلهم يخلصون من الاضطراب الكبير الذي يعيش فيه كثير منهم إزاء هذا الموضوع الخطير .

هذا وقد يسر الله تعالى - وله الفضل الكبير والمنة - ذلك ، إذ كان عدد من الإخوة قد سجل تلکما المحاضرتين ، وتطوع بعض الأخوان الغيورين والحربيسين على العلم ، بنقلهما من آلة التسجيل إلى القرطاس بخط واضح جميل ، فجزاء الله تعالى على ذلك خيرا ، وشكر له سعيه .

وقد عدت إلى ما كتبه ، ففتحته بما يجعله مناسبا للنشر ، وأضفت إليه بعض الفوائد المناسبة له ، وخرجت الآيات وبعض الأحاديث الواردة فيه ، ثم كان أن وقف استاذنا الالباني على رسالة له مخطوطة ، كان كتبها منذ قرابة عشرين سنة بعنوان « التوسل واحاديثه » ، وكانت حلقة من سلسلة أصدرها بعنوان « تسديد الاصابة الى من زعم نصرة الخلفاء الراشدين والصحابة » رد فيها على بعض المبتدعين والخرافيين الذين تهجموا في عدة رسائل اصدروها على الدعوة السلفية ، وافتروا عليها ، وخلطوا فيها وخطوا خطب عشواء ، بما لا يتفق مع العلم

والاخلاص في شيء ، فأطلعني استاذنا على تلك الرسالة ، وطالعتها ، فوجدت فيها فوائد قيمة ، وزيادات على ما في المحاضرتين نافعة ، فضممتها اليهما ، وألقت بينها وبينهما ، وحذفت ما ذهبت مناسبته ، ولم تبق ثمة حاجة اليه ، ثم عرضت البحث كله بشكله الجديد على المؤلف حفظه الله تعالى ، فهذه ونفعه بما يزيد في توضيحه وافادته وتحسينه ، فجاءت هذه الرسالة على اختصارها وايجازها جامعة مانعة بفضل الله تعالى وتوفيقه ، وها أنذا اقدمها الى القراء الكرام ، راجياً أن يجدوا فيها الخير الكثير ، والنفع العظيم ، سائلًا المولى الكريم ان يكتب لمؤلفها وناشرها الثواب الجزيل والاجر الكبير ، والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

دمشق في ٢٧ ربيع الأول ١٣٩٥ هـ
الموافق لـ ١٩ نيسان سنة ١٩٧٥ م

محمد عيد العباسى

التوسل : أحكامه وأنواعه

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات اعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضللا فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقًّا تُقَاتَبُهُ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار .

اضطرب الناس في مسألة التوسل ، وحكمها في الدين اضطراباً كبيراً ، واختلفوا فيها اختلافاً عظيماً ، بين محلٍ ومحلٍ ، ومغالٍ ومتناهٍ ، وقد اعتاد جمهور المسلمين منذ

قرون طويلة ان يقولوا في دعائهم مثلًا : « اللهم بحق نيك أو بجاهه أو بقدره عندك عافني واعف عنى » و « اللهم إني اسألك بحق البيت الحرام أن تغفر لي » و « اللهم بجاه الأولياء والصالحين مثل فلان وفلان . » أو « اللهم بكرامة رجال الله عندك ، وبجاه من نحن في حضرته ، وتحت مدده^(١) فرج الهمّ عنا وعن المهمومين » و « اللهم إنا قد بسطنا اليك أكف الضراوة ، متسلين اليك بصاحب الوسيلة والشفاعة ان تنصر الاسلام والمسلمين الخ .

ويسمون هذا توسلا ، ويذَّعون أنه سائغ ومشروع ، وأنه قد ورد فيه بعض الآيات والأحاديث التي تقره وتشرعه ، بل تأمر به وتحض عليه . وبعضهم غلا في إباحة هذا حتى أجاز التوسل إلى الله تعالى ببعض مخلوقاته التي لم تبلغ من المكانة ما يؤهلها لرفعة الشأن ، كقبور الأولياء ، والحديد المبني على اضرحتهم ، والتراب والحجارة والشجر القريبة منها ، زاعمين ان ماجاور العظيم فهو عظيم ، وأن إكرام الله لساكن القبر يتعدى إلى القبر نفسه حتى يصح أن يكون وسيلة إلى الله ، بل قد أجاز بعض المتأخرین الاستغاثة بغير الله ، وادعى أنها توسل ، مع أنها شرك محض ينافي التوحيد من أساسه !

(١) الاعتقاد بإمداد بشر ميت للأحياء هو اعتقاد باطل ، وطلب استغاثة بغير الله ، وهي نوع من أنواع الشرك الأكبر والعياذ بالله .

فما هو التوسل بما ترى؟ وما أنواعه؟ وما معنى الآيات
والآحاديث الواردة فيه؟ وما حكمه الصحيح في الإسلام؟

* * * *

الفصل الأول

التوسل في اللغة والقرآن

معنى التوسل في لغة العرب :

و قبل الخوض في هذا الموضوع بتفصيل أحب أن ألفت النظر إلى سبب هام من أسباب سوء فهم كثير من الناس لمعنى التوسل ، و توسيعهم فيه ، وإدخالهم فيه مالييس منه ، وذلك هو عدم فهمهم لمعناه اللغوي ، وعدم معرفتهم بدلاته الأصلية ، ذلك أن لفظة « التوسل » لفظة عربية أصلية ، وردت في القرآن والسنة وكلام العرب من شعر ونثر ، وقد عني بها التقرب إلى المطلوب ، والتوصل إليه برغبة ، قال ابن الأثير في « النهاية » (١٨٥:٥) : « الواسل : الراغب ، والوسيلة : القربة والواسطة ، وما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به ، وجمعها وسائل » . وقال الفيروزابادي في « القاموس » (٦٥:٤) : « وَسَّلَ إِلَى الله تعالى توسيلًا : عمل عملاً تقرب به إليه كتوسل » . وقال ابن فارس في « معجم المقايس » (٦:١١٠) : « الوسيلة : الرغبة والطلب ، يقال : وسل اذا

رغب ، والواسل : الراغب إلى الله عز وجل ، وهو في قول
لبيد :

أرى الناس لا يدرُون ما قدر امْرُهم بلى، كل ذي دين إلى الله واسل

وقال الراغب الاصفهاني في « المفردات » (ص ٥٦٠ - ٥٦١) : « الوسيلة : التوصل إلى الشيء برغبة ، وهي أخص من الوصيلة ؛ لتضمنها لمعنى الرغبة ، قال تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ ، وحقيقة الوسيلة إلى الله تعالى : مراعاة سبله بالعلم والعبادة ، وتحري مكارم الشريعة ، وهي كالقربة ، والواسل : الراغب إلى الله تعالى » .

وقد نقل العلامة ابن جرير هذا المعنى أيضا (٦: ٢٢٦) وأنسد عليه قول الشاعر :

إذا غفل الواشون عذنا بوصينا وعاد التصافي بيننا والوسائل

هذا وهناك معنى آخر للوسيلة هو المنزلة عند الملك ، والدرجة والقربة ، كما ورد في الحديث تسمية أعلى منزلة في الجنة بها ، وذلك هو قوله ﷺ : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا على ، فإن من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرًا ، ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبعي إلا لعبدٍ من عباد الله ، وأرجو أن تكون هو ، فمن سأل

لِي الْوَسِيلَةُ حَلَّتْ لَهُ الشُّفَاعَةُ »^(١)

وواضح أن هذين المعنيين الآخرين للوسيلة وثيقا الصلة بمعناها الأصلي ، ولكنهما غير مرادين في بحثنا هذا .

معنى الوسيلة في القرآن :

إن ما قدمته من بيان معنى التوسل هو المعروف في اللغة ، ولم يخالف فيه أحد وبه فسر السلف الصالح وأئمة التفسير الآيتين الكريمتين اللتين وردت فيهما لفظة « الوسيلة » ، وهما قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » [المائدة : ٣٥] وقوله سبحانه : « أُولَئِكَ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أُبْهِمُ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَيَخَافُونَ عَذَابَهِ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَهْذُوراً » [الاسراء : ٥٧]

فأما الآية الأولى فقد قال إمام المفسرين الحافظ ابن جرير رحمه الله في تفسيرها (٢٢٦:٦) : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيمَا أَخْبَرَهُمْ ، وَوَعَدُهُمْ مِنَ الْثَوَابِ ، وَأَوْعَدَهُمُ الْعَقَابَ . » اتَّقُوا اللَّهَ يَقُولُ : أَجِبُوا اللَّهَ فِيمَا أَمْرَكُمْ ، وَنَهَاكُمْ

(١) رواه مسلم واصحاب السنن وغيرهم ، وهو مخرج في كتابي « إرواء الغليل » . (٢٤٢)

بالطاعة له في ذلك وحققوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم . « وابتغوا اليه الوسيلة » يقول : واطلبوا القرابة إليه بالعمل بما يرضيه .

ونقل الحافظ ابن كثير عن ابن عباس رضي الله عنهمَا أن معنى الوسيلة فيها القرابة ، ونقل مثل ذلك عن مجاهد وأبي واائل والحسن وعبد الله بن كثير والستّي وابن زيد وغير واحد ، ونقل عن قتادة قوله فيها : « أي تقربوا اليه بطاعته ، والعمل بما يرضيه » ثم قال ابن كثير : « وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه .. والوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود »^(١) .

وأما الآية الثانية فقد بين الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مناسبة نزولها التي توضح معناها فقال : « نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن ، فأسلم الجنين ، والأنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون »^(٢) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله^(٣) : « أي استمر الانس الذين

(١) تفسير ابن كثير (٢: ٥٢ - ٥٣) .

(٢) رواه مسلم (٨: ٢٤٥ نووي) والبخاري بنحوه (٨: ٣٢٠ - ٣٢١ فتح) وفي روایة له : « فأسلم الجن ، وتمسّك هؤلاء بدينهم » .

(٣) فتح الباري (١٠: ١٢ و ١٣) .

كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن ، والجن لا يرضون بذلك لكونهم أسلموا ، وهم الذين صاروا يتغدون الى ربهم الوسيلة ، وهذا هو المعتمد في تفسير الآية » .

قلت : وهي صريحة في ان المراد بالوسيلة ما يتقرب به الى الله تعالى ، ولذلك قال : ﴿ يَتَعْنُونَ ﴾ أي يطلبون ما يتقررون به الى الله تعالى من الاعمال الصالحة ، وهي كذلك تشير الى هذه الظاهرة الغريبة المخالفة لكل تفكير سليم ، ظاهرة أن يتوجه بعض الناس بعبادتهم ودعائهم الى بعض عباد الله ، يخافونهم ويرجونهم ، مع ان هؤلاء العباد المعبدون قد اعلنوا اسلامهم ، واقروا الله بعبوديتهم ، وأخذوا يتسابقون في التقرب اليه سبحانه بالاعمال الصالحة التي يحبها ويرضاها ، ويطمعون في رحمته ، ويخافون من عقابه ، فهو سبحانه يسفه في هذه الآية أحلام أولئك الجاهلين الذين عبدوا الجن ، واستمروا على عبادتهم مع انهم مخلوقون عابدون له سبحانه ، وضعفاء مثلهم ، لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ، وينكر الله عليهم عدم توجهم بالعبادة إليه وحده تبارك وتعالى ، وهو الذي يملك وحده الضر والنفع ، وبيده وحده مقادير كل شيء ، وهو المهيمن على كل شيء .

الأعمال الصالحة وحدها هي الوسائل المقربة الى الله
ومن الغريب أن بعض مدعى العلم اعتادوا الاستدلال بالأيات

السابقتين على ما يلهم به كثير منهم من التوسل بذوات الأنبياء أو حقهم أو حرمتهم أو جاههم ، وهو استدلال خاطئ لا يصح حمل الآيتين عليه ، لأنه لم يثبت شرعا أن هذا التوسل مشروع مرغوب فيه ، ولذلك لم يذكر هذا الاستدلال أحد من السلف الصالح ، ولا استحبوا التوسل المذكور ، بل الذي فهموه منها أن الله تبارك وتعالى يأمرنا بالتقرب إليه بكل رغبة ، والتقدم إليه بكل قربة ، والتوصل إلى رضاه بكل سبيل .

ولكن الله سبحانه قد عَلِمَنا في نصوص أخرى كثيرة أن علينا إذا أردنا التقرب إليه أن نتقدم إليه بالأعمال الصالحة التي يحبها ويرضاها ، وهو لم يكن ذلك الأفعال إلينا ، ولم يترك تحديدها إلى عقولنا وأدواتنا ، لأنها حينذاك ستختلف وتتبادر ، وستتطلب وتنخاصل ، بل أمرنا سبحانه أن نرجع إليه في ذلك ، ونتبع إرشاده وتعليميه فيه ، لأنه لا يعلم ما يرضي الله عز وجل إلا الله وحده ، فلهذا كان من الواجب علينا حتى نعرف الوسائل المقربة إلى الله أن نرجع في كل مسألة إلى ما شرعه الله سبحانه ، وبينه رسوله ﷺ ، ويعني ذلك أن نرجع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذا هو الذي وصانا به رسولنا محمد صلوات الله عليه وسلم حيث قال : « تَرَكْتُ فِيْكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضْلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهَا : كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْنَةَ رَسُولِهِ »^(١)

(١) رواه مالك مرسلا ، والحاكم من حديث ابن عباس ، وإسناده حسن . وله شاهد من حديث جابر خرجته في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (١٧٦١) .

متى يكون العمل صالحًا

وقد تبين من الكتاب والسنّة ان العمل حتى يكون صالحًا مقبولًا يقرب الى الله سبحانه ، فلا بد من أن يتوفّر فيه أمران هامان عظيمان ، أوهما : أن يكون صاحبه قد قصد به وجه الله عز وجل ، وثانيهما : أن يكون موافقا لما شرعه الله تبارك وتعالى في كتابه ، أو بينه رسوله في سنته ، فإذا اختلف واحد من هذين الشرطين لم يكن العمل صالحًا ولا مقبولًا .

ويدل على هذا قوله تبارك وتعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف : ١١٠] فقد أمر سبحانه أن يكون العمل صالحًا ، أي موافقا للسنة ، ثم أمر أن يخلص به صاحبه لله ، لا يبتغي به سواه .

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» : «وهذا ركنا العمل المتقبل ، لا بد أن يكون خالصاً لله ، صواباً على شريعة رسول الله ﷺ . وروي مثل هذا عن القاضي عياض رحمه الله وغيره .

* * * *

الفصل الثاني

الوسائل الكونية والشرعية

إذا عرفنا أن الوسيلة هي السبب الموصى إلى المطلوب برغبة نعلم أنها تنقسم إلى قسمين : وسيلة كونية ، ووسيلة شرعية .

فأما الوسيلة الكونية فهي كل سبب طبيعي يوصل إلى المقصود بخلقته التي خلقه الله بها ، ويؤدي إلى المطلوب بفطرته التي فطره الله عليها ، وهي مشتركة بين المؤمن والكافر من غير تفريق ، ومن أمثلتها الماء فهو وسيلة إلى رى الإنسان ، والطعام وسيلة إلى شبعه ، واللباس وسيلة إلى حياته من الحر والقر ، والسيارة وسيلة إلى انتقاله من مكان إلى مكان وهكذا .

وأما الوسيلة الشرعية فهي كل سبب يوصل إلى المقصود عن طريق ما شرعه الله تعالى ، وبينه في كتابه وسنة نبيه ، وهي خاصة بالمؤمن المتبع أمر الله ورسوله .

ومن أمثلتها النطق بالشهادتين بإخلاص وفهم وسيلة إلى دخول الجنة والنجاة من الخلود في النار ، وإتباعُ السيئة الحسنة وسيلة إلى محى السيئة ، وقول الدعاء المأثور بعد الأذان وسيلة إلى نيل شفاعة

النبي ﷺ ، وصلة الرحم وسيلة لطول العمر وسعة الرزق ، وهكذا .

فهذه الأمور وأمثالها إنما عرفنا أنها وسائل تحقق تلك الغايات والمقاصد عن طريق الشرع وحده ، لا عن طريق العلم أو التجربة أو الحواس ، فنحن لم نعلم أن صلة الرحم تطيل العمر وتتوسيع الرزق إلا من قوله صلوات الله وسلامه عليه : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطِلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ »^(١) وهكذا الأمثلة الأخرى .

وينخطئ الكثيرون في فهم هذه الوسائل بتنوعها خطأ كبيرا ، ويهمنون وهو شنيعا ، فقد يظنون سبيلاً كونياً ما يوصل إلى غاية معينة ، ويكون الأمر بخلاف ما يظنون ، وقد يعتقدون سبيلاً شرعياً ما يؤدي إلى مقصد شرعي معين ، ويكون الحق بخلاف ما يعتقدون .

فمن أمثلة الوسائل الباطلة شرعاً وكوناً في آن واحد ، ما يراه المار في شارع النصر في دمشق في كثير من الأحيان ، إذ يجد بعض الناس قد وضعوا أمامهم مناصد صغيرة ، وعليها حيوان صغير يشبه الفأر الكبير ، وقد وضع بجانبه بطاقات مضمومة كتبت فيها

(١) رواه الشیخان وغيرهما ، وهو مخرج في كتاب « صحيح ابی داود » ١٤٨٦ .

عبارات فيها توقعات لحظوظ الناس ، كتبها صاحب الحيوان ، أو
أملاها عليه بعض الناس كما شاء لهم جهلهم وهو اهم ، فمير
الصديقان الحميمان فيقول أحدهما للأخر : تعال لنرى حظنا
ونصيبينا ، فيدفعان للرجل بضعة قروش ، فيدفع الحيوان لسحب
بطاقة ما ، ويعطيها أحدهما فيقرؤها ، ويطالع حظه المزعوم فيها !

ترى ما مبلغ عقل هذا الانسان الذي يتخذ الحيوان دليلاً
ليعلم ما جعله ، وليطلبه على ما غيب عنه من قدره ؟

إنه إن كان يعتقد فعلاً ان هذا الحيوان يعلم الغيب فلا شك أن
الحيوان خير منه ، وإن كان لا يعتقد ذلك ففعله هذا اعتى وسخف
وإضاعة وقت ومال يتزه عنه العقلا . كما أن تعاطي هذا العمل
تدجيل وتفليل وأكل لأموال الناس بالباطل .

ولا شك أن جوء الناس إلى هذا الحيوان لمعرفة الغيب وسيلة
كونية بزعمهم ، ولكنها باطلة تدحضها التجربة ، ويهدمها النظر
السليم ، فهي وسيلة خرافية أدى إليها الجهل والدجل ، وهي من
الناحية الشرعية باطلة أيضاً تخالف الكتاب والسنة والاجماع ،
ويكفي في ذلك مخالفتها لقوله سبحانه في الثناء على نفسه : ﴿عَالِمُ
الغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ
رَسُولٍ﴾ [الجن : ٢٦ - ٢٧] .

ومن الأسباب الكونية المohoمة ظن بعضهم أنه إذا سافر أو

تزوج مثلاً يوم الأربعاء أخفق في سفره ونحاب في زواجه ،
واعتقادهم أن من شرّ في عمل هام فرأى أعمى أو ذا عاهة لم يتم
عمله ولم ينجح فيه .

ومن هذه الأسباب أيضاً ظئنُ كثير من العرب والمسلمين اليوم
انهم بعدهم الكبير فقط يتصررون على اعدائهم من الصهاينة
والمستعمرین ، وأنهم على وضعهم الذي هم عليه سيرمون اليهود
في البحر ، وقد اثبتت التجارب خطأ هذه الظنون وبطلانها ، وأن
الأمر أعمق من أن يعالج بهذه الطريقة السطحية .

ومن الأسباب الشرعية الموهومة اتخاذ بعض الناس أسباباً
يظنونها تقربهم الى الله سبحانه ، وهي تباعدهم منه في الحقيقة ،
وتحل لهم السخط والغضب ، بل ولعنة العذاب ~~عذاب~~ من ذلك
استغاثة بعضهم بالموتى المقربين من الأولياء والصالحين ،
ليقضوا لهم حوانجهم التي لا يستطيع قضاءها إلا الله سبحانه
وتعالى ، كطلبهم منهم دفع الضر وشفاء السقم ، وجلب الرزق
وإزالة العقم ، والنصر على العدو وأمثال ذلك ، فيتمسحون
بحديد الأرضحة وحجارة القبور ، ويهزونها أو يلقون إليها أوراقاً
كتباً فيها طلباتهم ورغباتهم ، فهذه وسائل شرعية بزعمهم ،
ولكنها في الحقيقة باطلة ، ومخالفة لأساس الإسلام الأكبر الذي
هو العبودية لله تعالى وحده ، وإفراده سبحانه بجميع أنواعها
وفروعها .

ومن ذلك اعتقاد بعضهم الصدق في خبر يتحدث به إنسان ما إذا عطس هو أو أحد الحاضرين عند تحدثه بذلك^(١).

ومنها اعتقادهم بأن أحداً من أصحابهم أو أقربائهم يذكرهم بخير إذا طنّت آذانهم^(٢) وكذلك اعتقادهم بأن بلاء ينزل عليهم إذا قصوا أظافرهم في الليل وفي أيام السبت والحادي^(٣) ، أو إذا كنسوا بيوبتهم ليلاً ، ومنها اعتقادهم أنهم إذا حسّنوا ظنهم بحجر

(١) لعل مستند هذا الاعتقاد حديث : « من حدت حدثنا فعطفس عنده فهو حُقٌّ » وهو حديث باطل ، وقد أورده الشوكاني في كتابه « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص ٢٢٤ » . وهذا وما بعده أمثلة جيدة لبيان خطورة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وأثرها السيء في نشر العقائد الباطلة ، والعادات المسترذلة ، مما يجب على كل مسلم واع معرفتها والتحذير منها ، ولا يتم ذلك إلا بالاهتمام بعلوم السنة ودراستها ، وهذا مما حدا بي إلى وضع كتابي « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة » وقد صدر منه المجلد الأول ، بسر الله نشر المجلدات الباقية ، وهذا الحديث تجد الكلام عليه وبيان بطلانه مفصلاً في برقم (١٣٦) .

(٢) أصل هذه العقيدة حديث موضوع هو : « اذا طنت اذن احدكم فليصل على ، وليلقى : ذكر الله بخير من ذكرني » وأورده الشوكاني في « الفوائد المجموعة » (ص ٢٢٤)

(٣) وقد تلقى هذه العقيدة الباطلة بعض المتفقهة فنظمها شعرأ يلقن بعض طلاب المدارس الشرعية ، ومنها قوله :

قص الأظافر يوم السبت آكلة
تبدو وبما يليه تذهب البركة
وعالم فاضل يبدو بتلومها

واعتقدوا فيه فإنه ينفعهم^(١) .

فهذه وامثلها اعتقادات باطلة ، بل خرافات وثُرَّهات ، وظنون وأوهام ما أنزل الله بها من سلطان ، وقد رأيت أن أصلها احاديث موضوعة مكذوبة ، لعن الله واضعها ، وقبع ملتفقاًها .

وعلى هذا فإن الوسائل الكونية منها ما هو مباح أذن الله به ، ومنها ما هو حرام نهى الله عنه، وقد ذكرت فيها سبق امثلة من هذه الوسائل بتنوعها مما يهم الناس فيه ، ويظنوه مباحاً وموصلاً إلى القصد مع انه يعكس ذلك ، وأذكر فيها يلي بعض الامثلة على الوسائل الكونية المشروعة وغير المشروعة .

فمن الوسائل الكونية المشروعة للكسب والحصول على الرزق إتخاذ البيع والشراء والتجارة والزراعة والاجارة ، ومن الوسائل الكونية المحرمة الاقراض بالربا وبيع العينة والاحتكار والغش والسرقة ، والميسر وبيع الخمور والتمايل ، ومن أدلة ذلك قوله تعالى : « وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا » [البقرة : ٢٧٥]

(١) أصل هذه العقيدة الفضالة حديث : « لو احسن احدكم ظنه بحجر لنفعه الله به » أورده الحافظ العجلوني في (كشف الخفاء - ٢ : ١٥٢) ونقل عن ابن تيمية انه كذب ، وعن ابن حجر انه لا اصل له ، وعن صاحب « المقاصد » انه لا يصح ، ونقل عن ابن القيم قوله : « هو من كلام عباد الاصنام الذين يحسنون ظنهم بالاحجار » ، وانظر كتابي السابق ، رقم (٤٥٠) .

فَكُلُّ من الْبَيْعِ وَالرِّبَا سببٌ كونيٌ لِكَسْبِ الرِّزْقِ ، وَلَكِنَ اللَّهُ
تَعَالَى أَحْلُ الْأَوَّلِ وَحَرَمَ الثَّانِي .

كيف تعرف صحة الوسائل ومشروعيتها

والطريق الصحيح لمعرفة مشروعية الوسائل الكونية والشرعية
هو الرجوع الى الكتاب والسنة ، والثبُّتُ ما ورد فيهما عنها ،
والنظر في دلالات نصوصها ، وليس هناك طريق آخر لذلك
البتة .

وأما الطريق الصحيح لمعرفة صحة الوسائل الكونية فهو النظر
السليم والاختبار بواسطة الحواس والتجربة حسب المنهج العلمي
المعروف .

فهناك شرطان لجواز استعمال سببٍ كونيٍّ ما ، الأول أن يكون
مباحاً في الشرع ، والثاني أن يكون قد ثبت تحقيقه للمطلوب ، أو
غلب ذلك على الظن .

وأما الوسيلة الشرعية فلا يشترط فيها الا ثبوتها في الشرع ليس
غير .

فأخذ الحيوان - في المثال الأسبق - وسيلة مزعومة لمعرفة الغيب
هو من الناحية الكونية باطل تدحضه التجربة والنظر ، ومن

الناحية الشرعية كفر وضلال ، يَبْيَّنَ اللَّهُ بِطْلَانَهُ وَحَذِّرُ مِنْهُ . وكثيراً ما يخلط الناس في هذه الأمور ، فيظنون أنه مجرد ثبوت النفع بوسيلة ما ؛ تكون هذه الوسيلة جائزة ومشروعة ، فقد يحدث أن يدعوا أحدهم ولِيَا ، أو يستغثى بيته فتحقيق طلبه ، وبناء رغبته ، فييدعى أن هذا دليل على قدرة الموتى والأولياء على إغاثة الناس ، وعلى جواز دعائهم والاستغاثة بهم ، وما حجته في ذلك غير حصوله على طلبه ، وقد قرأتنا مع الأسف في بعض الكتب الدينية أشياء كثيرة من هذا القبيل ، إذ يقول مسطرها ، أو ينقل عن بعضهم قوله مثلاً : إنه وقع في شدة ، واستغاث بالولي الفلاني ، أو الصالح العلاني ، وناداه باسمه ، فحضر حالاً ، أو جاءه في النوم ، فأغاثه ، وحقق له ما أراد .

وما درى هذا المسكين وأمثاله أن هذا - إن صح وقوعه - استدراجه من الله عز وجل للمشركين والمتبعين ، وفتنته منه سبحانه لهم ، ومكر منه بهم ، جزاءاً وفاقاً على إعراضهم عن الكتاب والسنّة ، واتباعهم لاهوائهم وشياطينهم .

فهذا الذي يقول ذاك الكلام يحيى الاستغاثة بغير الله تعالى ، هذه الاستغاثة التي هي الشرك الأكبر بعيشه ، بسبب حادثة وقعت له أو لغيره ، ويمكن أن تكون هذه الحادثة مختلفة من اصلها ، أو محرفة ومضخمة لاضلالبني آدم ، كما يمكن أن تكون صحيحة ، وروايتها صادقاً فيها أخبر ، ولكنه أخطأ في حكمه على المنفذ

والغيث ، فظنه ولِيًّا صالحًا ، وإنما هو شيطان رجيم ، فعل ذلك عن قصد خبيث ، هو تلبس الأمور على الناس ، وإيقاعهم في حبائل الكفر والضلال من حيث يشعرون أو لا يشعرون .

وقد تضافرت الأخبار على أن المشركين في الجاهلية كانوا يأتون إلى الصنم ، وينادونه فيسمعون صوتاً ، فيظنون أن الذي يكلمهم وبجيدهم إنما هو معبودهم الذي قصدوه من دون الله ، وليس هو في الحقيقة الواقع غير شيطان لعين يريد إسلامهم ، وإغرائهم في العقائد الباطلة .

والمقصود من ذلك كله أن نعرف أن التجارب والأخبار ليست الوسيلة الصحيحة لمعرفة مشروعية الاعمال الدينية ، بل الوسيلة الوحيدة المقبولة لذلك هي الاحتكام للشرع المتمثل في الكتاب والسنة ليس غير .

وأهم ما يخلط فيه كثير من الناس في هذا الباب الاتصال بعالم الغيب بطريقه من الطرق ، كإتيان الكهان والعرافين ، والمنجمين والسحرة والمشعوذين ، فتراهم يعتقدون في هؤلاء معرفة الغيب ؟ لأنهم يحدثونهم عن بعض الأمور المغيبة عنهم ، ويكون الأمر وفق ما يحدثون أحياناً ، ويظنون ذلك جائزًا ومبرحاً ، بدليل وقوعه كما يخبرون . وهذا خطأ جسيم ، وضلال مبين ، فإن مجرد حصول منفعةٍ ما بواسطةٍ ما لا يكفي لاثبات مشروعية هذه الواسطة ،

فيع الخمر مثلاً قد يؤدي إلى منفعة صاحبه وغناه وثروته ، وكذلك الميسير واليائسيب أحياناً ، ولذلك قال ربنا تبارك وتعالى فيهما : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِنْتُمْ كَبِيرُ وَمَنَافِعُ الْنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا » [البقرة : ٢١٩] ومع ذلك فهما حرامان ، وملعون في الخمر عشرة كما ثبت في الحديث^(١)

فإيتان الكهان كذلك حرام ، لأنه قد ثبت في الدين النبي عنه ، والتحذير منه ، قال النبي ﷺ : « مَنْ أَقَى كَاهِنًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ بَرِيءَ مَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ »^(٢) .

وقال ﷺ : « مَنْ أَقَى عَرَافًا ، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً »^(٣) وقال معاوية بن الحكم السلمي للنبي ﷺ : إنَّ إِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ؟ فَقَالَ ﷺ : « فَلَا تَأْتِهِمْ . . . »^(٤) .

وقد بين الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه طريقة حصول الكهان والسحر على بعض الغيبات بقوله ﷺ : « إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقُولِهِ

(١) وهو مخرج في بعض مصنفاتي ، فانظر « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٤٩٦٧) .

(٢) رواه احمد وابو داود ، واسناده صحيح . انظر المصدر السابق (٥٨١٨) .

(٣) رواه مسلم . انظر المصدر السابق (٥٨١٦) .

(٤) رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٨٦٢) .

كالسلسلة على صفوان^(١) ، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : مَاذَا قال ربكم ؟ قالوا للذى قال : الحق ، وهو العلي الكبير ، فيسمعها مُسترقو السمع و مُسترقو السمع هكذا واحد فوق آخر - ووصف سفيان (أحد رواة الحديث وهو ابن عبيدة كما قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٥٣٧ / ٣) بيده ، وفرج بين أصابع يده اليمنى ، نصبتها ببعضها فوق بعض - فربما أدرك الشهاب المستمع قبل أن يرمي بها إلى صاحبه ، فيحرقه ، وربما لم يدركه حتى يرمي بها إلى الذي يليه ، إلى الذي هو أسفل منه ، حتى يلقيوها إلى الأرض (وربما قال سفيان : حتى تنتهي إلى الأرض) فتنقل على فم الساحر ، فيكذب معها مئة كذبة ، فيصدق ، فيقولون : ألم يخربنا يوم كذا وكذا ، يكُون كذا ، فوجئناه حقا ؟ (للكلمة التي سمعت من السماء)^(٢) .

وورد مثل هذا في حديث آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ جالساً في نفر من أصحابه ، فاستثار نجم ، فقال ﷺ : « ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهليّة ؟ » قالوا : كنا نقول : يولد عظيم أو يموت عظيم ، فقال رسول الله ﷺ : « فإنما لا يرمي بها الموت أحد ولا حياته ، ولكن

(١) هو الصخر الاملس .

(٢) رواه البخاري في عدة مواضع من صحيحه ، منها كتاب التفسير ٤٥٢:٩ - فتح) عن أبي هريرة ، وصححه الترمذى وابن خزيمة ، وهو مخرج في الصحبة^(٣) (١٢٩٣)

رَبُّنَا تَبَارِكَ وَتَعَالَى إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَعَ حَلَّةَ الْعَرْشِ ، ثُمَّ سَبَعَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ ، حَتَّى يَئُلُّغُ التَّسْبِيحَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونُ حَلَّةَ الْعَرْشِ ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونُ حَلَّةَ الْعَرْشِ لِحَلَّةِ الْعَرْشِ : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ ، وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً ، حَتَّى يَتَهَيَّءَ الْخَبْرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ ، وَتَخَطَّفُ الْجَنُّ السَّمْعَ ، فَيَرْمَوْنَ ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ ، وَلَكُنُّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَزِيَادُونَ «^(١)» .

فمن هذين الحديثين وغيرهما نعلم أن الاتصال بين الانس والجن واقع ، وأن الجن يخبر الكاهن بعض الأخبار الصادقة ، فيضيف إليها الكاهن أخباراً أخرى ملتفقة من عنده ، فيحدث الناس ، فيطلعون على صدق بعضها ، ومع ذلك فقد نهى الشارع الحكيم عن إثبات هؤلاء الكهان ، وحذر من تصديقهم فيما يقولون ، كما مر معنا آنفاً .

وبهذه المناسبة فلا يفوتنا أن نذكر أن الكهانة والعرفة والتجميم ما يزال لها تأثير كبير على كثير من الناس ، حتى في عصرنا هذا الذي يدعى أهله أنه عصر العلم والتفكير ، والتمدن والثقافة ،

(١) رواه أحد في مستنه (١: ٢١٨) ومسلم في صحيحه (٧: ٣٦ و ٣٧) والترمذني (٩: ٩١ - ٩٢ - تحفة) وغيرهم ، ويقرفون يخلطون فيه الكذب ، وضبطتها بعضهم (يقدفون) بوزنها ومعناها ، وروها الترمذني بلفظ : (يعرفونه) .

ويظنون أن الكهانة والشعوذة والسحر قد ولّت أيامها وانقضى سلطانها ، ولكن الذي يعن النظر ، وبططلع على خفايا ما يحدث هنا وهناك يعلم علم اليقين أنها ما تزال تسيطر على كثيرين ، ولكنها ليست لبساً جديداً ، وتبدت بأشكال عصرية ، لا يفطن إلى حقيقتها إلا القليل ، وما استحضار الأرواح ومخاطبتها ، والاتصال بها بأنواعه المختلفة إلا شكل من أشكال هذه الكهانة الحديثة التي تضلل الناس ، وتفتنهم عن دينهم ، وترتبطهم بالأوهام والأباطيل ، ويظنونها حقيقة وعلماً ، وديننا ، والحقيقة والعلم والدين منها براءاء .

والخلاصة أن الأسباب الكونية ، وما يُظن أنه من الأسباب الشرعية لا يجوز إثباتها ، وتعاطيها إلا بعد ثبوت جوازها في الشرع ، كما يجب في الأسباب الكونية إثبات صحتها وفائدها بالنظر والتجربة .

وما يجب التنبه له ، إن ما ثبت كونه وسيلة كونية ، فإنه يكفي في اباحتة والأخذ به أن لا يكون في الشرع النبي عنه ، وفي مثله يقول الفقهاء : الأصل في الأشياء الاباحة . واما الوسائل الشرعية ، فلا يكفي في جواز الأخذ بها أن الشارع الحكيم لم ينه عنها ، كما يتوهمنه الكثيرون ، بل لابد فيها من ثبوت النص الشرعي المستلزم مشروعيتها واستحبابها . لأن الاستحباب شيء

زائد على الاباحة ، فإنه ما يتقرب الى الله تعالى ، والقربات لا تثبت بمجرد عدم ورود النبي عنها ، ومن هنا قال بعض السلف « وكل عبادة لم يتبعدها اصحاب رسول الله ﷺ فلا تتبعدوها » ، وهذا مستفاد من احاديث النبي عن الابداع في الدين وهي معروفة ، ومن هنا قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : « الأصل في العبادات المنع إلا لنص ، وفي العادات الاباحة إلا لنص » ، فاحفظ هذا فإنه هام جداً يساعدك على استبصار الحق فيها اختلاف فيه الناس .

* * * *

الفصل الثالث

التوسل المشروع وأنواعه

عرفنا مما سبق أن هناك قضيتان مستقلتان ، أولاهما وجوب أن يكون التوسل مشروعًا ، وذلك لا يُعرف إلا بدليل صحيح من الكتاب والسنّة ، وثانيهما أن يكون التوسل بسبب كوني صحيحاً يوصل إلى المطلوب .

ونحن نعلم أن الله عز وجل أمرنا بدعائه سبحانه والاستعانة به ، فقال : « وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ » [غافر : ٦٠] وقال تعالى : « وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّمَا قَرِيبُ أَحِبْ دَعْوَةِ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَجِيْبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشِدُونَ » [البقرة : ١٨٦]

وقد شرع لنا عز شأنه أنواعاً من التوسّلات المشروعة المفيدة المحققة للغرض ، والتي تكفل الله بإجابة الداعي بها ، إذا توفرت شروط الدعاء الأخرى فلننظر الآن فيما تدل عليه النصوص الشرعية الثابتة من التوسل دون تعصب أو تحيز .

إن الذي ظهر لنا بعد تتبع ما ورد في الكتاب الكريم والسنة المطهرة أن هناك ثلاثة أنواع للتسلل شرعاً الله تعالى ، وحيث عليها ، وَرَدَ بعضها في القرآن ، واستعملها الرسول ﷺ وحضر عليها ، وليس في هذه الأنواع التسلل بالذوات أو الجاهات أو الحقوق أو المقامات ، فدل ذلك على عدم مشروعية وعدم دخوله في عموم «الوسيلة» المذكورة في الآيتين السالفتين .

اما الانواع المشار اليها من التوسيط المشروع فهى :

١ - التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه الحسنی ، أو
صفة من صفاته العليا : كأن يقول المسلم في دعائه : اللهم إني
أسألك بأنك أنت الرحمن الرحيم ، اللطيف الخبير أن تعافيني .
أو يقول : أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن ترحمني
وتغفر لي . ومثله قول القائل : اللهم إني أسألك بحبك لمحمد
بن عبد الله . فإن الحب من صفاته تعالى .

ودليل مشروعية هذا التوسل قوله عز وجل : ﴿ وَهُنَّ الْأَسْمَاءُ
الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف : ١٨٠] والمعنى : ادعوا
الله تعالى متسلين اليه بأسمائه الحسنى . ولا شك ان صفاتاته
العليا عز وجل داخلة في هذا الطلب ، لأن أسماءه الحسنى
سبحانه صفات له ، خصت به تبارك وتعالى .

ومن ذلك ما ذكره الله تعالى من دعاء سليمان عليه السلام حيث قال : ﴿ قَالَ رَبُّ أُوْزِيْغُنِيْ أَنْ أَشْكُرْ بِنِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالَّذِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ﴾ [التمل : ١٩]

ومن الأدلة أيضا قول النبي ﷺ في أحد أدعيته الثابتة عنه قبل السلام من صلاته ﷺ : « اللَّهُمَّ يَعْلَمُكَ الْغَيْبُ ، وَقَدْرَتَكَ عَلَىٰ الْخَلْقِ أَخْيُونِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي .. »^(١)

ومنها أنه ﷺ سمع رجلا يقول في تشهده : « اللهم إني أسألك يا الله الواحد الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنبي ، إنك أنت الغفور الرحيم » فقال ﷺ : « قَدْ غُفِرَ لَهُ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ »^(٢) .

وسمع النبي ﷺ رجلا آخر يقول في تشهده : « اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت ، وحدك لا شريك لك ، المنان ، يا بديع السماوات والأرض ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حي يا قيوم ، إني أسألك الجنة ، وأعوذ بك من النار » فقال النبي ﷺ لأصحابه : « تَذَرُّوْنِ بِمَا دَعَاهُ؟ » قالوا : الله ورسوله

(١) رواه النسائي والحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي وهو كما قال .

(٢) رواه أبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم وإسناده صحيح .

أعلم . قال : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ (وفي رواية : الأعظم) الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى »^(١) .

ومنها قوله ﷺ : « مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ فَلِقْلُ : (اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ، وَابْنُ عَبْدِكَ ، وَابْنُ اُمِّكَ ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ ، مَاضِ فِي حُكْمِكَ ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤُكَ ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ ، سَمِّيَتِ بِهِ نَفْسَكَ ، أَوْ عَلَمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ ، أَوْ اسْتَأْتَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي ، وَنُورَ صَدْرِي ، وَجَلَاءَ حُزْنِي ، وَدَهَابَ هَمِّي) إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمُّهُ وَحُزْنَهُ ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجَا »^(٢)

ومنها ما ورد في استعاذه ﷺ وهي قوله : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزْتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي . . . »^(٣)

ومنها ما رواه أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ : « كَانَ إِذَا حَزَبَهُ^(٤) أَمْرٌ قَالَ : يَا حَيٌّ يَا قَيُومٌ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغْفِرُكَ^(٥) »

(١) رواه أبو داود والنمساني وأحمد وغيرهم بساند صحيح .

(٢) رواه أحمد (٣٧١٢) واللفظ له والحاكم (١ : ٥٠٩) وغيرهما ، وإسناده صحيح كما بيته في (السلسلة الصحيحة - ١٩٩) ورددت على من ضعفه .

(٣) متفق عليه . (٤) أي أهمه وأحزنه .

(٥) رواه الترمذى (٤ : ٢٦٧ - تحفة) والحاكم (١ : ٥٠٩) وهو حديث حسن .

فهذه الأحاديث وما شابهها تبين مشروعية التوسل الى الله تعالى باسمه أو صفة من صفاتاته ، وأن ذلك مما يحبه الله سبحانه ويرضاه ، ولذلك استعمله رسول الله ﷺ ، وقد قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ [الحشر : ٨] فكان من المشروع لنا أن ندعوه سبحانه بما دعا به رسوله ﷺ ، فذلك خير ألف مرة من الدعاء بادعية نشئها ، وصيغة نخترعاها .

٢ – التوسل إلى الله تعالى بعمل صالح قام به الداعي :

كأن يقول المسلم : اللهم بآيماني بك ، ومحبتي لك ، واتباعي لرسولك أغفر لي .. أو يقول : اللهم إني أسألك بحبي لمحمد ﷺ وإيماني به أن تفرج عنِّي ... ومنه أن يذكر الداعي عملا صالحاً ذا بال ، فيه خوفه من الله سبحانه ، وتقواه إياه ، وإيشاره رضاه على كل شيء وطاعته له جل شأنه ، ثم يتوصل به إلى ربه في دعائه ، ليكون أرجوئ لقوله وإجابته .

وهذا توسل جيد وجميل قد شرعه الله تعالى وارتضاه ، ويدل على مشروعيته قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [آل عمران : ١٦] وقوله : ﴿ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل

عمران : ٥٣] قوله : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ أَمْنَوْا بِرَبِّكُمْ فَأَمَّا رَبُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفَرْ عَنَا سِيَّئَاتُنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ [آل عمران : ١٩٣ - ١٩٤] قوله : ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبُّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَازْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاجِحِينَ ﴾ [المؤمنون : ١٠٩] وأمثال هذه الآيات الكريمة المباركات . وكذلك يدل على مشروعية هذا النوع من التوسل ما رواه بريدة بن الحصَّيب رضي الله عنه حيث قال : سمع النبي رجلا يقول : « اللهم إني أسألك بأنني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت ، الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد » ، فقال : « قُدْسَأَلَّ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعَظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَنِي ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ »^(١)

ومن ذلك ما تضمنته قصة أصحاب الغار ، كما يرويها لنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أتوا المبيت إلى غار ، فدخلوه ، فانحدرت صخرة من الجب ، فسدَّتْ عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم (وفي رواية لمسلم : فقال بعضهم البعض : انظروا أعمالاً عملتموها صالحة لله ، فادعوا الله بها ،

(١) رواه أحمد (٥ : ٣٤٩ و ٣٥٠) وأبو داود (١٤٩٣) وغيرهما رأسناده صحيح .

لعل الله يفرجها عنكم ، فقال رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أغدق قبلهما أهلا ولا مالا^(١) ، فنأى بي في طلب شيء (وفي رواية لمسلم : الشجر) يوما ، فلم أرّح عليهمما^(٢) ، حتى ناما ، فحلبت لهم غبوقهما ، فوجدتهما نائمين ، فكرهت أن أغدق قبلهما أهلا أو مالا فلبيت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر ، فاستيقظا فشربا غبوقهما ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فَرَرْجُ عن ما نحن فيه من هذه الصخرة .

فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج . قال النبي ﷺ : وقال الآخر : اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي ، فأردتها عن نفسها ، فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة^(٣) من السنين ، فجاءتني فأعطيتها عشرين ومئة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ، ففعلت ، حتى إذا قدرت عليها قالت : لا أحل لك أن تغض (وفي رواية لمسلم : يا عبد الله اتق الله ،

(١) الغبوق : هو الذي يشرب بالعشري ، ومعناه : كنت لا أقدم عليهمما في شرب اللين أهلا ولا غيرهم . عن « الترغيب والترهيب » .

(٢) المراح : موضع مبيت الماشية . والمعنى : لم أرد الماشية من المراعي إلى حظائرها .

(٣) السنة : العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئا ، سواء نزل غيث أم لم ينزل . عن « الترغيب والترهيب » .

ولا تفتح) الخاتم إلا بحقه ، فتحرّجت من الوقوع عليها ، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلى ، وتركت الذهب الذي أعطيتها ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه . فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها . قال النبي ﷺ : وقال الثالث : اللهم إني استأجرت أجراء ، فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ، فشمرت أجره حتى كثرت منه الأموال ، فجاءني بعد حين فقال : يا عبد الله ! أدى إلي أجري ، فقلت له : كل ما ترى من أجرك ؛ من الإبل والبقر والغنم والرقيق . فقال : يا عبد الله ! لا تستهزء بي . قلت : إني لا أستهزء بك ، فأخذته كله ، فاستأقه ، فلم يترك منه شيئا . اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه ، فانفرجت الصخرة ، فخرجوا يمشون «^(١)

ويتبين من هذا الحديث أن هؤلاء الرجال المؤمنين الثلاثة حينما اشتد بهم الكرب وضاق بهم الأمر ، ويشوا من أن يأتيا بهم الفرج من كل طريق إلا طريق الله تبارك وتعالى وحده ، فلنجوزوا إليه ، ودعوه بأخلاص واستذكروا أعمالا لهم صالحة ، كانوا تعرفوا فيها إلى الله في أوقات الرخاء ، راجين أن يتعرف إليهم

(١) رواه البخاري في كتاب الاجارة واللفظ له ومسلم والنسائي وغيرهم .

ربهم مقابلها في أوقات الشدة ، كما ورد في حديث النبي ﷺ الذي فيه : « ... تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة »^(١) فتوسلوا إليه سبحانه بتلك الأعمال ، توسل الأول ببره والديه ، وعطفه عليهما ، ورأفته الشديدة بهما حتى كان منه ذلك الموقف الرائع الفريد ، وما أحسب إنسانا آخر - حاشا الأنبياء - يصل بره بوالديه إلى هذا الحد .

وتسلل الثاني بعفته من الزنى بابنة عمه التي أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء بعد ما قدر عليها ، واستسلمت له مكرهة بسبب الجوع والحاجة ، ولكنها ذكرت بالله عز وجل ، فتذكر قلبها ، وخضعت جوارحه ، وتركها والمال الذي أعطاها .

وتسلل الثالث بحفظه على حق أجيره الذي ترك أجرته التي كانت فرقاً^(٢) من أرز كما ورد في رواية صحيحة للحديث وذهب ، فنماها له صاحب العمل ، وثمرها حتى كانت منها الشاء والبقر والإبل والرقيق ، فلما احتاج الأجير إلى المال ذكر أجرته الزهيدة عند صاحبه ، فجاءه وطالبه بحقه ، فأعطيه تلك الأموال كلها ، فدهش وظنه يستهزئ به ، ولكنه لما تيقن منه الجد ، وعرف أنه ثمر له أجره حتى تجمعت منه تلك الأموال

(١) رواه أحمد عن ابن عباس واستناده صحيح لغيره كما بيته في تخريج « السنة » لابن أبي حاصم (٣١٨) .

(٢) مكيال تقدر سعته بثلاثة أصع .

استساقها فرحا مذهولا ، ولم يترك منها شيئا ، وأيَّم الله إن صنيع رب العمل هذا بالغ حد الروعة في الاحسان الى العامل ، ومحقق المثل الأعلى الممكن في رعايته وإكرامه ، مما لا يصل الى عشر معشاره موقف كل من يدعى نصرة العمال والكادحين ، ويتأجر بدعوى حماية الفقراء والمحتججين ، وإنصافهم وإعطائهم حقوقهم . دعا هؤلاء الثلاثة ربهم سبحانه متسلين اليه بهذه الأعمال الصالحة أي صلاح ، والموافقات الكريمة أي كرم ، معلنين أنهم إنما فعلوها ابتغاء رضوان الله تعالى وحده ، لم يريدوا بها دنيا قريبة أو مصلحة عاجلة أو جاهًا أو مالاً ، ورجوا الله جل شأنه أن يفرج عنهم ضائقتهم ، وبخلصهم من محنتهم ، فاستجاب سبحانه دعاءهم ، وكشف كربهم ، وكان عند حسن ظنهم به ، فخرق لهم العادات وأكرمهم بتلك الكرامة الظاهرة ، فأزاح الصخرة بالتدريج على مراحل ثلاثة ، كلما دعا واحد منهم تنفرج بعض الانفراج حتى انفرجت تماما مع آخر دعوة الثالث بعد ما كانوا في موت محقق . ورسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه يروي لنا هذه القصة الرائعة التي كانت في بطون الغيب ، لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى ليذكرنا بأعمال فاضلة مثالية لأناس فاضلين مثاليين من أتباع الرسل السابقين ، لافتدي بهم ، ونتأسى بأعمالهم ، ونأخذ من أخبارهم الدروس الثمينة ، والعظات البالغة . ولا يقولون

فائل : إن هذه الأعمال جرت قبل بعثة نبينا محمد ﷺ فلا تنطبق علينا بناء على ما هو الراجح في علم الأصول أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا . لأننا نقول : إن حكاية النبي ﷺ لهذه الحادثة إنما جاءت في سياق المدح والثناء ، والتعظيم والتجليل ، وهذا إقرار منه ﷺ بذلك ، بل هو أكثر من إقرار لما قاموا به من التوسل بأعمالهم الصالحة المذكورة ، بل إن هذا ليس إلا شرحا وتطبيقا عمليا للآيات المتقدمة ، وبذلك تتلاقي الشرائع السماوية في تعاليمها وتوجيهاتها ، ومقاصدها وغاياتها ، ولا غرابة في ذلك ، فهي تنبع من معين واحد ، وتخرج من مشكاة واحدة ، وخاصة فيما يتعلق بحال الناس مع ربهم سبحانه ، فهي لا تكاد تختلف الا في القليل النادر الذي تقتضي حكمة الله سبحانه تغييره وتبديله .

٣ - التوسل إلى الله تعالى بدعاة الرجل الصالح :

كأنْ يقع المسلم في ضيق شديد ، أو تحل به مصيبة كبيرة ، ويعلم من نفسه التغريط في جنب الله تبارك وتعالى ، فيحب أن يأخذ بسبب قوي إلى الله ، فيذهب إلى رجل يعتقد فيه الصلاح والتقوى ، أو الفضل والعلم بالكتاب والسنّة ، فيطلب منه أن يدعوه ربه ، ليفرج عنه كربه ، ويزيل عنه همه . فهذا نوع آخر من التوسل المشروع ، دلت عليه الشريعة

المطهرة ، وأرشدت اليه ، وقد وردت أمثلة منه في السنة
 الشريفة ، كما وقعت نماذج منه من فعل الصحابة الكرام رضوان
 الله تعالى عليهم ؛ فمن ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله
 عنه حيث قال : « أصاب الناس سنة على عهد النبي ﷺ ، بينما
 النبي ﷺ يخطب [على المنبر ٢ : ٢٢] قائما في يوم الجمعة ،
 قام (وفي رواية : دخل ٢ : ١٦) أعرابي [من أهل البدو ٢ :
 ٢١] (من بابِ كانِ وجاه المنبر) [نحو دار القضاء ، ورسول
 الله قائم ، فاستقبل رسول الله ﷺ قائما ٢ : ١٧] فقال يا رسول
 الله ! هلك المال ، وجاع (وفي رواية : هلك) العيال (ومن
 طريق أخرى : هلك الکَرَاع ، وهلك الشاء) ^(١) (وفي أخرى :
 هلكت المواشي ، وانقطعت السبل) فادع الله لنا [أن يسقينا]
 (وفي أخرى : يعيشنا) فرفع يديه يدعوه [حتى رأيت بياض
 إبطه] : [اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا] . [ورفع
 الناس أيديهم معه يدعون] [ولم يذكر أنه حَوَّل رداءه ، ولا
 استقبل القبلة ٢ : ١٨] و [لا والله] ما نرى في السماء [من
 سحاب ولا] قزعة ^(٢) [ولا شيئا ، وما بيننا وبين سلع] ^(٣) من بيت
 ولا دار] (وفي رواية : قال أنس : وإن السماء لمثل الزجاجة)

(١) الکَرَاع : الخيل ، الشاء : جمع شاة وهي الغنم .

(٢) قطعة من السحاب الصغار المتفرق .

(٣) جبل في المدينة .

[قال : فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت] فو الذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال ، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته ﷺ (وفي رواية : فهاجت ريح أنسات سحابا ، ثم اجتمع ، ثم ارسلت السماء عزاليها^(١) [ونزل عن المنبر فصلى ٢ : ١٩] فخرجننا نحو خوض الماء حتى أتيانا منازلنا) (وفي رواية : حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله ٧ : ١٥٤) فمطرنا يومنا ذلك ، ومن الغد وبعد الغد ، والذي يليه حتى الجمعة الأخرى [ما تقلع^(٢)] حتى سالت مثاعب المدينة [^(٣)) (وفي رواية : فلا والله ما رأينا الشمس ستا)

وقام ذلك الأعرابي أو غيره (وفي رواية : ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائم يخطب ، فاستقبله قائما) فقال : يا رسول الله ! تهدم البناء (وفي رواية : تهدمت البيوت ، وتقطعت السبل ، وهلكت المواشي) (وفي طريق : بشق المسافر^(٤) ، ومنع الطريق) وغرق المال ، فادع الله [يحبسه] لنا [فتبسم النبي ﷺ] فرفع يده ، فقال : اللهم حوالينا ولا علينا ، [اللهم على رؤوس الجبال والإكام]

(١) عزاليها : جمع عزلاء وهو فم العزادرة الاسفل ، وفيه تشبيه غزارة المطر وشدة بالماء الخارج من أنفواه القرب المصبوبة .

(٢) ما تقلع : أي ما تقطع .

(٤) أي مجاري المياه .

(٣) أي مجرى المياه .

[والظراب]^(١) وبطون الأودية ومنابت الشجر] فما [جعل] يشير بيده إلى ناحيةٍ من السحاب إلا انفرجت مثل الجوية^(٢) ، (وفي رواية : فنظرت إلى السحاب تتصدع حول المدينة [يميناً وشمالاً] كأنه إكليل) (وفي أخرى : فانجابت^(٣) عن المدينة انجياب الشوب) [يمطر ماحو البنا ولا يمطر فيها شيء (وفي طريق : قطرة) [وخرجنا نمشي في الشمس] يريهم الله كرامة نبيه ﷺ وإجابة دعوته] ، وسال الوادي (وادي) قناء شهرأ ، ولم يجيء أحد من ناحية إلا حدث بالجود «^(٤) »

ومن ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أيضاً أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا ، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، قال : فيسوقون^(٥) .

(١) الأكام : جمع أكماء وهو التراب المجتمع ، و « الظراب » جمع « ظرب » وهو الجل المنبسط ليس بالعالى .

(٢) هي الحفرة المستديرة الواسعة .

(٣) أي انكشفت .

(٤) رواه البخاري ، وقد أوردته هكذا في مختصره له ١ : ٤٩٧ - ٢٢٦ رقم ٤٩٧ ، جاماً بين طرقه وروياته المختلفة الواردة في مواضع شتى ، وهذا المختصر يطبع تدريجياً ، وقد طبع المجلد الأول منه ، وأرجو الله تعالى أن يسر طبع باقيه ، ويعجل في إتمامه ، فيه فوائد جمة وتعليقات نفسية ، لا يستغني عنها طالب علم أو راغب فقهه .

(٥) رواه البخاري (٢ : ٣٩٨ ، ٧ : ٦٢) ، وابن سعد في « الطبقات » ٤ : ٢٨ - ٢٩ ، وهو في « مختصر البخاري » برقم (٥٣٦) .

ومعنى قول عمر : إننا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ وإننا نتوسل إليك بعم نبينا ، إننا كنا نقصد نبينا ﷺ ونطلب منه أن يدعونا ، ونتقرب إلى الله بدعائه ، والآن وقد انتقل ﷺ إلى الرفيق الأعلى ، ولم يعد من الممكن أن يدعونا ، فإننا نتوجه إلى عم نبينا العباس ، ونطلب منه أن يدعونا ، وليس معناه أنهم كانوا يقولون في دعائهم : اللهم بجاه نبيك أستغنا ، ثم أصبحوا يقولون بعد وفاته ﷺ : اللهم بجاه العباس أستغنا ، لأن مثل هذا دعاء مبتدع ليس له أصل في الكتاب ولا في السنة ، ولم يفعله أحد من السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم ، كما سيأتي الكلام على ذلك بشيء من البسط قريبا إن شاء الله تعالى .

ومن ذلك أيضا ما رواه الحافظ ابن عساكر رحمة الله تعالى في « تاريخه - ١٨ / ١٥١ » بسنده صحيح^(١) عن التابعي الجليل سليم بن عامر الخباثي : « أن السماء قحطت ، فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يستسقون ، فلما قعد معاوية على المنبر ، قال : أين يزيد بن الأسود الجرشى ؟ فناداه الناس ، فأقبل يتحخطى الناس ، فأمره معاوية فصعد على المنبر ، فقعد عند رجليه ، فقال معاوية : اللهم إنا نستشفع

(١) وعزاه الحافظ العسقلاني في « الاصابة - ٣ : ٦٣٤ » لابي زرعة المشقى ويعقوب بن سفيان في تاريخيهما بسنده صحيح عن سليم بن عامر أيضا .

إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا ، اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بيزيد
 ابن الأسود الجرشي . يا يزيد ! ارفع يديك الى الله ، فرفع
 يديه ، ورفع الناس أيديهم ، فما كان أوشك أن ثارت سحابة في
 الغرب كأنها ترس ، وَهَبَّتْ لها ريح ، فسقتنا حتى كاد الناس أن
 لا يبلغوا منازلهم »

وروى ابن عساكر أيضاً بسنده صحيح أن الصحاك بن قيس
 خرج يستسقي بالناس فقال ليزيد بن الأسود : قم يا بكاء ! « زاد
 في رواية : فما دعا إلا ثلاثة حتى أمطروا مطرًا كادوا يغرقون
 منه »

فهذا معاوية رضي الله عنه أيضاً لا يتosل بالنبي ﷺ لما سبق
 بيانه ، وإنما يتosل بهذا الرجل الصالح : يزيد بن الأسود رحمه
 الله تعالى ، فيطلب منه أن يدعوا الله تعالى ، ليسقينهم
 ويغثينهم ، ويستجيب الله تبارك وتعالى طلبه . وحدث مثل هذا
 في ولادة الصحاك بن قيس أيضاً .

بطلان التوسل بما عدا الأنواع الثلاثة السابقة .

فمما سبق نعلم أن التوسل المشروع الذي دلت عليه نصوص
 الكتاب والسنّة ، وجرى عليه عمل السلف الصالح ، وأجمع
 عليه المسلمون هو :

١ - التوسل باسم من أسماء الله تبارك وتعالى أو صفة من صفاته .

٢ - التوسل بعمل صالح قام به الداعي .

٣ - التوسل بدعاء رجل صالح .

وأما ما عدا هذه الأنواع من التوصلات ففيه خلاف ، والذي نعتقده وندين الله تعالى به أنه غير جائز ولا مشروع ، لأنه لم يرد فيه دليل ، تقوم به الحجة ، وقد أنكره العلماء المحققون في العصور الإسلامية المتعاقبة ، مع أنه قد قال بعضه بعض الأئمة ، فأجاز الإمام أحمد التوسل بالرسول ﷺ وحده فقط ، وأجاز غيره كإمام الشوكاني التوسل به وبغيره من الأنبياء والصالحين ، ولكننا - كثأتنا في جميع الأمور الخلافية - ندور مع الدليل حيث دار ولا نتعصب للرجال ، ولا ننحاز لأحد إلا للحق كما نراه ونعتقد ، وقد رأينا في قضية التوسل التي نحن بصددها الحق مع الذين حظروا التوسل بمخلوق ، ولم نر لمجيئه دليلاً صحيحاً يعتد به ، ونحن نطالبهم بأن يأتونا بنص صحيح صريح من الكتاب أو السنة فيه التوسل بمخلوق ، وهيئات أن يجدوا شيئاً يؤيد ما يذهبون إليه ، أو يسند ما يدعونه ، اللهم إلا شبهها واحتمالات ، سنعرض للرد عليها بعد قليل .

فهذه الأدعية الواردة في القرآن الكريم وهي كثيرة ، لا نجد

في شيء منها التوسل بالجاه أو الحرمة أو الحق أو المكانة لشيء من المخلوقات ، وهكذا بعض هذه الأدعية الكريمة على سبيل المثال : يقول ربنا جل شأنه معلما إلينا ما ندعو به ومرشدأ : « رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاغْفِرْ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مُوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » [البقرة : ٢٨٦] ويقول : « رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ » [البقرة : ٢٠١] ويقول : « فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلنَّاسِ الظَّالِمِينَ وَنَجْنَحْنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » [يومن : ٨٥ - ٨٦] ويقول : « وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنِيْنِي وَبَيْنِي أَنْ نَبْعِدَ الْأَصْنَامَ » [إبراهيم : ٣٥] وقال « رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقْبَلْ دُعَاءَ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ » [إبراهيم : ٤١ - ٤٤]

ويقول على لسان موسى عليه السلام : « قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي . وَاخْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي » [طه : ٢٥ - ٢٨] ويقول سبحانه : « وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرَفْ عَنَا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا » [الفرقان : ٦٥] . . . إلى آخر ما هناك من الأدعية القرآنية الكريمة ، وبعضها مما يعلمنا الله تعالى أن

ندعو به ابتداء ، وببعضها مما يحكى سبحانه عن بعض أبياته ورسله ، أو بعض عباده وأوليائه ، وواضح أنه ليس في شيء منها ذاك التوسل المبتدع الذي يدندن حوله المتعصبون ، وبخاصم فيه المخالفون .

وإذا انتقلنا إلى السنة الشريفة لنطلع منها على أدعية النبي ﷺ التي ارتضاها الله تعالى له ، وعلمه إياها ، وأرشدنا إلى فضلها وحسنها ، نراها مطابقة لما في أدعية القرآن السالفة من حيث خلوها من التوسل المبتدع المشار إليه وهكذا بعض تلك الأدعية النبوية المختارة : -

فمنها دعاء الاستخاراة المشهور الذي كان النبي ﷺ يعلم أصحابه إذا هموا بأمر كما كان يعلمهم القرآن ، وهو : « اللهم إني استخرك بعلمرك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، وعاجله وأجله ، فاقدره لي ويسره لي ، ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، وعاجله وأجله ، فاصرفه عنّي ، واصرفني عنّي ، واقدر لي الخير حيث كان ، ثم رضّني به » .^(١)

(١) رواه البخاري بنحوه وهو في « مختصر البخاري » رقم (٦٠٥)

ومنها : « اللهم أصلح لي ديني ، الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاishi ، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي ، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير ، واجعل الموت راحة لي من كل شر »^(١) و : « اللهم بعلمك الغيب ، وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا علمت الوفاة خيراً لي . . . »^(٢) و : « اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى »^(٣) و : « اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيتنا وبين معاصيبك ، ومن طاعتكم ما تبلغنا به جنتكم . . . »^(٤) و : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل و Mohammad نعوذ بك من النار »^(٥) ومثل هذه الأدعية في السنة كثير ، ولا نجد فيها دعاء واحدا ثابتا فيه شيء من التوسل المبتدع الذي يستعمله المخالفون .

ومن الغريب حقاً أنك ترى هؤلاء يعرضون عن أنواع التوسل

(١) رواه مسلم ، وهو مخرج في « الروض النصير » ١١١٢ .

(٢) رواه النسائي بإسناد صحيح ، وهو مخرج في « تخريج الكلم الطيب » ٤٠٥ .

(٣) رواه مسلم ، وهو مخرج في « تخريج فقه السيرة » ص ٤٨١ .

(٤) رواه الترمذى وحسنه ، وهو كما قال ، وانظره بتمامه مع تخريجه في « تخريج الكلم » ٢٢٥ .

(٥) رواه الحاكم والطبراني وإسناده حسن لغيره كما ينتهى في « السلسلة الصحيحة » ١٥٤٤ .

المشروعه السابقة ، فلا يكادون يستعملون شيئا منها في دعائهم أو تعليمهم الناس مع ثبوتها في الكتاب والسنّة وإجماع الأمة عليها ، وتراءهم بدلا من ذلك يعمدون إلى أدعية اخترعواها ، وتوسلات ابتدعواها لم يشرعها الله عز وجل ، ولم يستعملها رسوله المصطفى ﷺ ، ولم تنقل عن سلف هذه الأمة من أصحاب القرون الثلاثة الفاضلة ، وأقل ما يقال فيها : إنها مختلف فيها ، فما أجرهم بقوله تبارك وتعالى : ﴿ أَتُسْتَبِّدُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴾ [البقرة : ٦١] .

ولعل هذا أحد الشواهد العملية التي تؤكد صدق التابعي الجليل حسان بن عطية المحاربي رحمه الله حيث قال : « ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيمة »^(١) .

هذا ولم ننفرد نحن بإنكار تلك التوسلات المبدعة ، بل سبقنا إلى إنكارها كبار الأئمة والعلماء ، وتنقرر ذلك في بعض المذاهب المتتبعة ، ألا وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله ، فقد جاء في « الدر المختار » (٢ : ٦٣٠) - وهو من أشهر كتب الحنفية - مانصه : « عن أبي حنيفة : لainي يعني لأحد أن يدعوا الله إلا به ، والدعاء المأذون فيه ، المأمور به ما استفيد من قوله

(١) رواه الدارمي (١ : ٤٥) واسناده صحيح .

تعالى : ﴿ وَلِهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ .

ونحوه في الفتاوى الهندية (٥ : ٢٨٠). وقال القُدُوري^(١) في كتابه الكبير في الفقه المسمى بشرح الكرخي في «باب الكراهة» :

« قال بشر بن الوليد حدثنا أبو يوسف قال أبو حنيفة : لainبغى لأحد أن يدعوا الله إلا به ، وأكره أن يقول : بمعاقد العز من عرشك ، أو بحق خلقك ، وهو قول أبي يوسف ، قال أبو يوسف معقد العز من عرشه هو الله ، فلا أكره هذا ، وأكره أن يقول : بحق فلان ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام ، قال القُدُوري : المسألة بخلقه^(٢) لا تجوز لأنها لا حق للخلق على الخالق ، فلا تجوز وفاتها ». نقله شيخ الإسلام في «القاعدة الجليلة» وقال الزبيدي في شرح الإحياء (٢ : ٢٨٥) : « كره أبو حنيفة واصحابه أن يقول الرجل : أسألك بحق فلان ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، أو بحق البيت الحرام والمشعر الحرام ، ونحو ذلك ، إذ ليس لأحد على الله حق ، وكذلك كره أبو حنيفة ومحمد أن يقول الداعي : اللهم

(١) هو أبو الحسن أحمد بن محمد بن جعفر بن حمدان الفقيه ، وهو من شيوخ الخطيب البغدادي ، ولد سنة ٣٦٢ ، وتوفي سنة ٤٢٨ هـ .

(٢) أي سؤال الله بخلقه .

إني أسألك بمعاقد العز من عرشك ، وأجازه أبو يوسف لما بلغه
الأثر فيه » .^(١)

(١) إنما أكثرت من هذه النقول ، لأن كثريين من متعصبة الحنفية وغيرهم ينكرون صحة هذا القول عن أبي حنيفة رحمة الله ، وإذا كان مثل هذا القول لا يصح عنه فليس هناك في كتب الفقه شيء يصح عنه مطلقاً ، كما لا يخفى على الفقيه العالم بطريقه نقل أقوال الآئمة الحنفية في كتب المذهب .

ومن غرائب بعضهم أنهم إذا جوبهوا بقول الإمام أبي حنيفة هذا صرحاً بأنهم غير ملزمين به ، لأن مخالف للحديث لأنه قد صح - بزعمهم - الحديث بدعاء الله بغيره ، كما في حديث أصحاب الغار وحديث بريدة ، وقد تقدم ما من ٣٥ - ٣٧ ؛ ويفسرونها على غير الوجه الصحيح ، يقولون هذا مع أنهم في منهجهم العام وسائلهم المعروف غارقون في التقليد إلى آذانهم ، ويعرضون عن أي حديث صحيح الاستاد صريح الدلالة إذا كان مخالفًا لمذهبهم ، فما بالهم يعودون إلى قولنا هذا حينما سدت في وجوههم سبل الرد علينا في هذه المسألة ؟ ترى هل هذا تناقض منهم أو غفلة ، أم هم **﴿يَقُولُونَ بِالسِّتْهُمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾** ليروا الحق الذي نص عليه إمام مذهبهم ، لأنه يوافق ما ندعوهم إليه من ترك التوسل بالذات إلى التوسل بالله تعالى وصفاته ؟

وليت شعري هل هم مستعدون لأن يكون العمل بما يتصح به الحديث منهجهم في فقههم كله حتى نطالبهم بعشرات بل بمئات الأحاديث الصحيحة التي خالفوها إلى مذهبهم ، وبذلك تتفق وجهة نظرهم مع وجهة نظرنا ، أم سيكون شأنهم اتباع الحديث ومخالفة المذهب إذا وافق ذلك الهوى والغرض والتمسك بالمذهب ومخالفة الحديث إذا لم يوافق ذلك الهوى والغرض ؟ وأما احتجاجهم بحديث بريدة وحديث أصحاب الغار فمردود ، لأنهما صريحان في التوسل بالعمل الصالح ، وهو الشهادة بالتوحيد في الحديث الأول ، وبر الوالدين والعفة عن الحرام والاحسان إلى الأجير في الحديث الثاني ، ونحن قد قلنا بذلك ، ولم نتعصب لقول أبي حنيفة السابق الذي =

أقول : لكن الأثر المشار إليه باطل لا يصح ، رواه ابن الجوزي في « الم الموضوعات » وقال : « هذا حديث موضوع بلا شك » وأقره الحافظ الزيلعي في « نصب الراية » (٥ : ٢٧٣) فلا يحتاج به ، وإن كان قول القائل : « أسألك بمعاقد العز من عرشك » يعود إلى التوسل بصفة من صفات الله عز وجل ، فهو توسل مشروع بأدلة أخرى كما سبق ، تغنى عن هذا الحديث الموضوع . قال ابن الأثير رحمه الله (٣ : ٢٧٠ - ٢٧١) : « أسألك بمعاقد العز من عرشك ، أي بالخصال التي استحق بها العرش العز ، أو بمواضع انعقادها منه ، وحقيقة معناه : بعزم عرشك ، وأصحاب أبي حنيفة يكرهون هذا اللفظ من الدعاء » .

فعلى الوجه الأول من هذا الشرح ، وهو الخصال التي استحق بها العرش العز ، يكون توسللاً بصفةٍ من صفات الله تعالى فيكون جائزاً ، وأما على الوجه الثاني الذي هو مواضع انعقاد العز من العرش ، فهو توسل بمخلوق فيكون غير جائز ، وعلى كل فالحديث لا يستحق زيادة في البحث والتأويل لعدم ثبوته ، فنكتفي بما سبق .

= ينفي ظاهره هذا النوع من التوسل ، ولا يلزمنا نحن الأخذ به إذا خالف الحديث ، لأن الحديث مقدم عدنا على قوله ، وما الخلاف بيننا وبين المقلدة إلا لهذا فيما يظهر ونـ ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾ وأما تسميتهم هذا التوسل بدعاة الله فهي من تدليساتهم الباطلة ، ومغالطتهم المكشوفة ، كما لا يخفى على ذوي الألباب .

الفصل الرابع

شبهات والجواب عليها

يورد المخالفون في هذا الموضوع بعض الاعتراضات والشبهات ، ليدعموا رأيهم الخاطئ ، ويهموا العامة بصحته ، ويلبسوا الأمر عليهم ، وأعرض فيما يلي هذه الشبهات واحدة إثر واحدة ، وأرد عليها ردًا علمياً مقنعاً إن شاء الله ، بما يقرر ما بيته في الفصل السابق وينسجم معه ، ويقنع كل مخلص منصف ، ويدحض كل افتراء علينا بالباطل ، وبالله تعالى وحده التوفيق ، وهو المستعان .

الشبهة الأولى: حديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنها

يتحجون على جواز التوسل بجاه الأشخاص وحرمتهم وحقهم بحديث أنس السابق : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب ، فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ، فتسقينا ، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال : فيسقون » .^(١)

(١) رواه البخاري وغيره ، وانظر (ص ٤٣) .

فيفهمون من هذا الحديث أن توسل عمر رضي الله عنه إنما كان بجاه العباس رضي الله عنه ، ومكانته عند الله سبحانه ، وأن توسله كان مجرد ذكرٍ منه للعباس في دعائه ، وطلب منه الله أن يسقىهم من أجله ، وقد أقره الصحابة على ذلك ، فأفاد بزعمهم ما يدعون . وأما سبب عدول عمر رضي الله عنه عن التوسل بالرسول ﷺ - بزعمهم - وتوسله بدلاً منه بالعباس رضي الله عنه ، فإنما كان لبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل ليس غير .

وفهمهم هذا خاطئ ، وتفسيرهم هذا مردود من وجوه كثيرة أهمها :

١- إن من القواعد المهمة في الشريعة الإسلامية أن النصوص الشرعية يفسر بعضها بعضاً ، ولا يفهم شيء منها في موضوعٍ ما بمعزل عن بقية النصوص الواردة فيه . وبناء على ذلك فحديث توسل عمر السابق إنما يفهم على ضوء ما ثبتَ من الروايات والأحاديث الواردة في التوسل بعد جمعها وتحقيقها ، ونحن والمخالفون متفقون على أن في كلام عمر : « كُنَّا نتوسل إليك بنبينا . وإننا نتوسل إليك بعم نبينا » شيئاً ممحظياً ، لا بد له من تقدير ، وهذا التقدير إما أن يكون : « كنا نتوسل بـ (جاه) نبينا ، وإننا نتوسل إليك بـ (جاه) عم نبينا » على رأيهم هم ، أو يكون : « كنا نتوسل إليك بـ (دعاً) نبينا ، وإننا نتوسل إليك بـ

(دعاء) عم نبينا ، على رأينا نحن .

ولابد من الأخذ بوحد من هذين التقديررين لفهم الكلام
بووضح وجلاء .

ولنعرف أي التقديررين صواب لابد من اللجوء إلى السنة ،
لتبيين لنا طريقة توسل الصحابة الكرام بالنبي ﷺ .

ترى هل كانوا إذا أجدبوا وقطعوا قبع كل منهم في داره ، أو في
مكان آخر ، أو اجتمعوا دون أن يكون معهم رسول الله ﷺ ، ثم
دعوا ربهم قائلين : « اللهم بنبيك محمد ، وحرمته عندك ،
ومكانته لديك اسقنا الغيث ». مثلاً ، أم كانوا يأتون النبي ﷺ
ذاته فعلاً ، ويطلبون منه أن يدعوه الله تعالى لهم ، فيتحقق ﷺ
طلبتهم ، ويدعوربه سبحانه ، ويتصرّف إليه حتى يسقوا ؟

أما الأمر الأول فلا وجود له إطلاقاً في السنة النبوة الشريفة ،
وفي عمل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، ولا يستطيع أحد
من الخلفيين أو الطرفين أن يأتي بدليل ثبت أن طريقة توسلهم
كانت بأن يذكروا في أدعيتهم اسم النبي ﷺ ، ويطلبوا من الله
بحقه وقدره عنده ما يريدون . بل الذي نجده بكثرة وتفطح به
كتب السنة هو الأمر الثاني ، إذ تبيّن أن طريقة توسل الأصحاب
الكرام بالنبي ﷺ إنما كانت إذا رغبوا في قضاء حاجة ، أو كشف
نازلة أن يذهبوا إليه ﷺ ، ويطلبوا منه مباشرةً أن يدعو لهم ربـه ،

أي أنهم كانوا يتسلون إلى الله تعالى بدعا الرسول الكريم ﷺ ليس غيره .

ويرشد إلى ذلك قوله تبارك وتعالى : « وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا » [النساء : ٦٤] .

ومن أمثلة ذلك ما مر معنا في حديث أنس السابق الذي ذكر فيه مجيء الأعرابي إلى المسجد يوم الجمعة حيث كان رسول الله ﷺ يخطب ، وعرضه له ضنك حالهم ، وجدب أرضهم وهلاك ماشيتهم ، وطلبه منه أن يدعوه الله سبحانه لينقذهم مما هم فيه ، فاستجاب له ﷺ ، وهو الذي وصفه ربه بقوله : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ » [التوبه : ١٢٨] ، فدعاه ﷺ لهم ربهم ، واستجاب سبحانه دعاء نبيه ، ورحم عباده ، ونشر رحمته ، وأحيا بلد�هم الميت .

ومن ذلك أيضاً مجيء الأعرابي السابق نفسه أو غيره إلى النبي ﷺ وهو يخطب الجمعة التالية ، وشكواه له انقطاع الطرق وتهدم البيان ، وهلاك الماشي ، وطلبه منه أن يدعوه لهم ربهم ، ليمسك عنهم الأمطار وفعل ﷺ ، استجاب له ربهم جل شأنه أيضاً .

ومن ذلك ما روت السيدة عائشة رضي الله عنها - حيث
 قالت : شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحط المطر ، فأمر بمنبر
 فوضع له في المصلى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه .
 قالت : فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس ، فقعد
 على المنبر ، فكبير وحمد الله ، ثم قال : « إنكم شكونتم جدب
 دياركم ، واستئخار المطر عن إيان زمانه عنكم ، وقد أمركم الله
 أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم .. » الحديث ،^(١) وفيه
 أنه ﷺ دعا الله سبحانه ، وصلى بالناس فأغاثهم الله تعالى حتى
 سالت السيل ، وانطلقا إلى بيوتهم مسرعين ، فضحك
 الرسول ﷺ حتى بدت نواجذه ، وقال : « أشهد أن الله على كل
 شيء قادر ، وأني عبد الله ورسوله » .

فهذه الأحاديث وأمثالها مما وقع زمن النبي ﷺ وزمن أصحابه
 الكرام رضوان الله عليهم تبين بما لا يقبل الجدال أو المماراة أن
 التوسل بالنبي ﷺ أو بالصالحين الذي كان عليه السلف الصالح
 هو مجى المتتوسل إلى المتتوسل به ، وعرضه حاله له ، وطلبه منه
 أن يدعوه الله سبحانه ، ليتحقق طلبه ، فيستجيب لهذا له ،
 ويستجيب من ثم الله سبحانه وتعالى .

(١) رواه أبو داود (١١٧٣) وقال : هذا حديث غريب ، إسناده جيد وهو كما قال
 وصححه جع ، وبيانه في « صحيح أبي داود » (١٠٦٤) .

٢۔ وهذا الذي بینا من معنی الوسیلة هو المعهود في حیة الناس وفي استعمالهم فإنه إذا كانت لانسان حاجة ما عند مدير أو رئيس أو موظف مثلا ، فإنه يبحث عنمن يعرفه ثم يذهب إليه ويكلمه ، ويعرض له حاجته فيفعل ، وينقل هذا الوسيط رغبته إلى الشخص المسؤول ، فيقضيها له غالبا . فهذا هو التوسل المعروف عند العرب منذ القديم ، ومايزال ، فإذا قال أحدهم : إني توسلت إلى فلان بفلان ، فإنما يعني أنه ذهب إلى الثاني وكلمه في حاجته ، ليحدث بها الأول ، ويطلب منه قضاءها ، ولايفهم أحد من ذلك أنه ذهب إلى الأول وقال له : بحق فلان (الوسيط) عندك ، ومنزلك لدیك اقض لي حاجتي .

وهكذا فالتوسل إلى الله عز وجل بالرجل الصالح ليس معناه التوسل بذاته وبجاهه وبحقه ، بل هو التوسل بدعائه وتضرعه واستغاثته به سبحانه وتعالى ، وهذا هو بالتالي معنی قول عمر رضي الله عنه : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فسقينا . أي : كنا إذا قل المطر مثلا نذهب إلى النبي ﷺ ، ونطلب منه أن يدعو لنا الله جل شأنه .

٣۔ ويرؤكد هذا ويوضحه تمام قول عمر رضي الله عنه : « وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقينا » . أي إننا بعد وفاة نبينا جئنا بالعباس عم النبي ﷺ ، وطلبنا منه أن يدعو لنا ربنا سبحانه ليغشينا .

ترى لماذا عدل عمر رضي الله عنه عن التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه ، مع العلم أن العباس مهمما كان شأنه ومقامه فإنه لا يذكر أمام شأن النبي ﷺ ومقامه ؟

أما الجواب برأينا فهو : لأن التوسل بالنبي ﷺ غير ممكن بعد وفاته ، فأنى لهم أن يذهبوا إليه ﷺ ويسرحوا له حالهم ، ويطلبوا منه أن يدعوه لهم ، ويؤمنوا على دعائه ، وهو قد انتقل إلى الرفيق الأعلى ، وأضحى في حال يختلف عن حال الدنيا وظروفها ، مما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى ، فأنى لهم أن يحظوا بدعائه ﷺ وشفاعته فيهم ، وبينهم وبينه كما قال الله عز شأنه : « وَمَنْ وَرَأَهُمْ بَرَزَخٌ إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ » [المؤمنون :

[١٠٠]

ولذلك لجأ عمر رضي الله عنه ، وهو العربي الأصيل الذي صحب النبي ﷺ ولازمه في أكثر أحواله ، وعرفه حق المعرفة ، وفهم دينه حق الفهم ، ووافقه القرآن في موضع عدة ، لجأ إلى توسل ممكن فاختار العباس رضي الله عنه ، لقرباته من النبي ﷺ من ناحية ، ولصلاحه ودينه وتقواه من ناحية أخرى ، وطلب منه أن يدعوه لهم بالغيث والسقيا ، وما كان لعمر ولا لغير عمر أن يدع التوسل بالنبي ﷺ ، ويلجأ إلى التوسل بالعباس أو غيره لو كان التوسل بالنبي ﷺ ممكناً ، وما كان من المعقول أن يقر الصحابة رضوان الله عليهم عمر على ذلك أبداً ، لأن الانصراف عن

التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بغيره ما هو إلا كالانصراف عن الاقتداء بالنبي ﷺ في الصلاة إلى الاقتداء بغيره ، سواء بسواء ، ذلك أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كانوا يعرفون قدر نبيهم ﷺ ومكانته وفضله معرفة لا يدانيهم فيها أحد كما نرى ذلك واضحًا في الحديث الذي رواه سهل بن سعد الساعدي رضي عنه أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، فحان وقت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر ، فقال : أتصلي بالناس ، فأقيم ؟ قال : فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة ، فتخلص حتى وقف في الصف ، فصفق الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت ، فرأى رسول الله ﷺ ، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه ، فحمد الله عز وجل على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك ، ثم استآخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم النبي ﷺ فصلى ثم انصرف ، فقال : يا أبا بكر ، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟ قال أبو بكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلّي بين يدي رسول الله ﷺ .^(١)

فأنـت ترى أنـ الصحـابة رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ لمـ يـسـتـسـغـواـ الـاستـمرـارـ عـلـىـ الـاقـتـداءـ بـأـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ فـيـ صـلـاتـهـ عـنـدـمـ حـضـرـ الرـسـولـ

(١) رواه البخاري (٣٧٦ مختصره) ومسلم (٤: ١٤٥ - ١٤٩ بشرح النووي) .

كما أن أبا بكر رضي الله عنه نفسه لم تطاوعله نفسه على الثبات في مكانه مع أمر النبي ﷺ له بذلك ، لماذا ؟ كل ذلك لتعظيمهم نبيهم ﷺ ، وتأديبهم معه ، ومعرفتهم حقه وفضله ، فإذا كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لم يرتكروا الاقتداء بغير النبي ﷺ عندما أمكن ذلك ، مع أنهم كانوا بدؤوا الصلاة في حال غيابه ﷺ عنهم ، فكيف يتركون التوسل به ﷺ أيضاً بعد وفاته ولو كان ذلك ممكناً، ويتجهون إلى التوسل بغيره ؟ وكما لم يقبل أبو بكر أن يؤم المسلمين فمن البدهي أن لا يقبل العباس أيضاً أن يتولى الناس به ، ويدعوا التوسل بالنبي ﷺ لو كان ذلك ممكناً .

تنبيه : وهذا يدل من ناحية أخرى على سخافة تفكير من يزعم أنه ﷺ في قبره حي كحياتنا ، لأنه لو كان ذلك كذلك لما كان ثمة وجه مقبول لأنصاراً لهم عن الصلاة وراءه ﷺ إلى الصلاة وراء غيره من لا يدانه أبداً في منزلته وفضله . ولا يعترض أحد على ما قررته بأنه قد ورد أن النبي ﷺ قال : « أنا في قبري حي طري ، من سلم علي سلمت عليه » وأنه يستفاد منه أنه ﷺ حي مثل حياتنا ، فإذا توسلنا به سمعنا واستجحاب لنا ، فيحصل مقصودنا ، وتحقق رغبتنا ، وأنه لا فرق في ذلك بين حاله ﷺ في حياته ، وبين حاله بعد وفاته ، أقول : لا يعترض أحد بما سبق لأنه مردود من وجهين :

الأول حديثي : وخلاصته أن الحديث المذكور لا أصل له بهذا

اللفظ ، كما أن لفظة « طري » لا وجود لها في شيء من كتب السنة إطلاقا ، ولكن معناه قد ورد في عدة أحاديث صحيحة ، منها قوله ﷺ : « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه التفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا على الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي » قالوا : يا رسول الله ! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ (قال : يقولون : بليت) . قال : « إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء »^(١) ومنها قوله ﷺ : « الأنبياء أحياهم في قبورهم يصلون »^(٢) وقوله ﷺ : « مررت ليلة أسرى بي على موسى قائما يصلي في قبره »^(٣) وقوله : « إن الله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمي السلام » .^(٤)

الجواب الثاني فقهي : وفحواه أن حياته ﷺ بعد وفاته مختلفة لحياته قبل الوفاة ، ذلك أن الحياة البرزخية غيب من الغيب ، ولا يدرى كنها إلا الله سبحانه وتعالى ، ولكن من الثابت والعلوم

(١) رواه أبو داود (٤٧٠) والنسائي وغيرهما عن أوس بن أوس ، وإسناده صحيح وراجع له « المشكاة » (٦٣١) وغيره .

(٢) رواه أبو يعلى والبزار وغيرهما عن أنس بن مالك ، وإسناده صحيح ، وهو مخرج في كتابي (سلسلة الأحاديث الصحيحة) ٦٢ .

(٣) رواه أحمد ومسلم والنسائي عن أنس بن مالك ، أيضا .

(٤) رواه النسائي والدارمي وأبن حبان والحاكم (٢: ٤٢١) عن ابن مسعود وصححه ، ووافقه الذهبي وأبن حبان ، وهو كما قالوا . وهو مخرج في (تغريب المشكاة - ٩٢٤) و (فضل الصلاة على النبي - ٢١) .

أنها تختلف عن الحياة الدنيوية ، ولا تخضع لقوانينها ، فالإنسان في الدنيا يأكل ويشرب ، ويتنفس ويتزوج ، وينتظر ويتبرز ، ويمرض ويتكلّم ، ولا أحد يستطيع أن يثبت أن أحداً بعد الموت حتى الأنبياء عليهم السلام ، وفي مقدمتهم نبينا محمد ﷺ تعرض له هذه الأمور بعد موته .

وما يؤكد هذا أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مختلفون في مسائل كثيرة بعد وفاته ﷺ ، ولم ينطر في بال أحد منهم الذهاب إليه ﷺ في قبره ، ومشاورته في ذلك ، وسؤاله عن الصواب فيها ، لماذا ؟ إن الأمر واضح جداً ، وهو أنهم كلهم يعلمون أنه ﷺ انقطع عن الحياة الدنيا ، ولم تعد تنطبق عليه أحوالها ونوميسها . فرسول الله ﷺ بعد موته حي ، أكمل حياة يعيشها إنسان في البرزخ ، ولكنها حياة خاصة لا تشبه حياة الدنيا ، ولعل ما يشير إلى ذلك قوله ﷺ : « ما من أحد يسلم على إلا رد الله عَلَيْ روحه حتى أرد عليه السلام »^(١) وعلى كل حال فإن حقيقتها لا يدررها إلا الله سبحانه وتعالى ، ولذلك فلا يجوز قياس الحياة البرزخية أو الحياة الأخرى على الحياة الدنيوية ، كما لا يجوز أن تعطى واحدة منها أحكام الأخرى ، بل لكل منها شكل خاص وحكم معين ،

(١) رواه أبو داود عن أبي هريرة وإسناده حسن ، وهو مخرج في كتابي (الأحاديث الصحيحة - ٢٦٦) و(الأحاديث الضعيفة - ٣ : ٥) و(نقد الكتابي - ٤٧) وصحيح أبي داود (١٧٧٩) .

ولا تتشابه إلا في الإسم ، أما الحقيقة فلا يعلمها إلا الله تبارك وتعالى .

ونعود بعد هذا التنبئ إلى ما كنا فيه من الرد على المخالفين في حديث توسل عمر بالعباس ، فنقول : إن تعليلهم لعدول عمر رضي الله تعالى عنه عن التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه بأنه لبيان جواز التوسل بالفضول مع وجود الفاضل هو تعليل مضحك وعجيب ، إذ كيف يمكن أن يخطر في بال عمر رضي الله عنه ، أو في بال غيره من الصحابة الكرام رضي الله عنهم تلك الحذلقة الفقهية المتأخرة ، وهو يرى الناس في حالة شديدة من الضنك والكرب ، والشقاء والبؤس يكادون يموتون جوعاً وعطشاً لشح الماء ، وهلاك الماشية ، وخلو الأرض من الزرع والخضراء حتى سمي ذاك العام بـ « عام الرماد » ، كيف يرد في خاطره تلك الفلسفة الفقيهة في هذا الظرف العصيب ، فيدع الأخذ بالوسيلة الكبرى في دعائه ، وهي التوسل بالنبي الأعظم ﷺ ، لو كان ذلك جائزًا وأيأخذ بالوسيلة الصغرى ، التي لا تقارن بالأولى وهي التوسل بالعباس ، لماذا ؟ لا شيء إلا ليبين للناس أنه يجوز لهم التوسل بالفضول مع وجود الفاضل !!

إن المشاهد والمعلوم أن الإنسان إذا حلّت به شدة يلجأ إلى أقوى وسيلة عنده في دفعها ، ويدع الوسائل الأخرى لأوقات الرخاء ، وهذا كان يفهمه الجahليون المشركون أنفسهم ، إذ كانوا يدعون

أصنامهم في أوقات اليسر ، ويتركونها ويدعون الله تعالى وحده في
أوقات العسر ، كما قال تبارك وتعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلُكِ
دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ
يُشْرِكُونَ ﴾ . (١)

فنعلم من هذا أن الإنسان بفطنته يستتجد بالقوة العظمى ،
والوسيلة الكبرى حين الشدائـد والفـواقر ، وقد يلـجـأ إلى الوسائل
الصغرـى حين الأمـن والـيسـر ، وقد يـخـطـرـ فيـ بالـهـ حينـذاـكـ أنـ يـبـينـ
ذـلـكـ الحـكـمـ الفـقـهـيـ الـذـيـ اـفـتـرـضـوهـ ، وـهـوـ جـواـزـ التـوـسـلـ
بـالـمـفـضـولـ معـ وجـودـ الفـاضـلـ . وـأـمـرـ آخـرـ نـقـولـهـ جـوابـاـ عـلـىـ شـبـهـةـ
أـوـلـثـكـ ، وـهـوـ : هـبـ أـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ خـطـرـ فيـ بالـهـ أـنـ يـبـينـ
ذـلـكـ الحـكـمـ الفـقـهـيـ المـزـعـومـ ، تـرـىـ فـهـلـ خـطـرـ ذـلـكـ فـيـ بالـ
مـعاـوـيـةـ وـالـضـحـاكـ بـنـ قـيـسـ حـينـ توـسـلاـ بـالـتـابـعـيـ الـجـلـيلـ : يـزـيدـ بـنـ
الـأـسـوـدـ الـجـرـشـيـ أـيـضاـ ؟ لـاشـكـ أـنـ هـذـاـ ضـربـ مـنـ التـمـحـلـ
وـالـتـكـلـفـ لـاـ يـحـسـدـونـ عـلـيـهـ .

٤- إننا نلاحظ في حديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنها أمراً جديراً بالانتباه ، وهو قوله : « إن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب » وفي هذا إشارة إلى تكرر استسقاء عمر بدعاء العباس رضي الله عنها ، ففيه حجة

(١) العنكبوت : ٦٥ . والفلك : السفن .

بالغة على الذين يتأولون فعل عمر ذلك بأنه إنما ترك التوسل به ~~بشكل~~ إلى التوسل بعمره رضي الله عنه ، لبيان جواز التوسل بالمحضول مع وجود الفاضل ، فإننا نقول : لو كان الأمر كذلك لفعل عمر ذلك مرة واحدة ، ولما استمر عليه كلما استيقن وهذا ~~بيّن~~ لا يخفى إن شاء الله تعالى على أهل العلم والانصاف .

٥ - لقد فَسَرَتْ بعض روایات الحديث الصحيحة كلام عمر المذكور وقصده إذ نقلت دعاء العباس رضي الله عنه استجابة لطلب عمر رضي الله عنه ، فمن ذلك ما نقله الحافظ العسقلاني رحمه الله في الفتح (٣ : ١٥٠) حيث قال : قد بين الزبير بن بكار في « الأنساب » صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة ، والوقت الذي وقع فيه ذلك ، فأخرج بإسناد له أن العباس لما استيقن به عمر قال : « اللهم إلهي لم ينزل بلاء إلا بذنب ، ولم يكشف إلا بتوبة ، وقد توجّه القوم بي إليك لمكانني من نبيك ، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ، ونواصينا إليك بالتوبة ، فاسقنا الغيث » ، قال : فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض ، وعاش الناس » .

وفي هذا الحديث : أولاً التوسل بدعاء العباس رضي الله عنه لابذاته كما بينه الزبير بن بكار وغيره ، وفي هذا رد واضح على الذين يزعمون أن توسل عمر كان بذات العباس لابدعائه ، إذ لو كان الأمر كذلك لما كان ثمة حاجة ليقوم العباس ، فيدعوه بعد عمر

دعاً جديداً .

ثانياً : إن عمر صرخ أنهم كانوا يتسلون بنبينا صلوات الله عليه وسلامه في حياته وأنه في هذه الحادثة توسل بعمه العباس ، وما لاشك فيه أن التوسلين من نوع واحد : توسلهم بالرسول صلوات الله عليه وسلامه وتوسلهم بال Abbas ، وإذا تبين للقارئ - مما يأتي - أن توسلهم به صلوات الله عليه وسلامه إنما كان توسلاً بدعائه صلوات الله عليه وسلامه ف تكون النتيجة أن توسلهم بال Abbas إنما توسل بدعائه أيضاً ، بضرورة أن التوسلين من نوع واحد .

أما أن توسلهم به صلوات الله عليه وسلامه إنما كان توسلاً بدعائه ، فالدليل على ذلك صريح رواية الاسماعيلي في مستخرجه على الصحيح لهذا الحديث بلفظ : « كانوا إذا قحطوا على عهد النبي صلوات الله عليه وسلامه استسقوا به ، فيستسقي لهم ، فيسوقون ، فلما كان في إمارة عمر . . . » فذكر الحديث ، نقلته من (الفتح ٢ : ٣٩٩) قوله : « فيستسقي لهم » صريح في أنه صلوات الله عليه وسلامه كان يطلب لهم السقى من الله تعالى ففي « النهاية » لابن الأثير (٢ : ٣٨١) : « الاستسقاء استفعال من طلب السقى أي ازوال الغيث على البلاد والعباد ، يقال : سقى الله عباده الغيث وأسقاهم ، والاسم السقى بالضم ، واستسقىت فلاناً إذا طلبت منه أن يسقيك » .

إذا تبين هذا ، قوله في هذه الرواية : « استسقوا به » أي بدعائه ، وكذلك قوله في الرواية الأولى : « كنا نتوسل إليك

بنبينا » أي بدعائه ، لا يمكن أن يفهم من مجموع روایات الحديث
إلا هذا ورؤيده : -

ثالثا : لو كان توسل عمر إنما هو بذات العباس أو جاهه عند الله تعالى ، لما ترك عمر التوسل به ﷺ بهذا المعنى ، لأن هذا يمكن لو كان مشروعاً ، فعدول عمر عن هذا إلى التوسل بدعاء العباس رضي الله عنه أكبر دليل على أن عمر والصحابة الذين كانوا معه كانوا لا يرون التوسل بذاته ﷺ ، وعلى هذا جرى عمل السلف من بعدهم ، كما رأيت في توسل معاوية بن أبي سفيان والضحاك ابن قيس بيزيد بن الأسود الجرشي وفيهما بيان دعائه بصرامة وجلاء .

فهل يجوز أن يجتمع هؤلاء كلهم على ترك التوسل بذاته ﷺ لو كان جائزًا ، سبيلاً والمخالفون يزعمون أنه أفضل من التوسل بدعاء العباس وغيره ؟ اللهم إن ذلك غير جائز ولا معقول ، بل إن هذا الاجاع منهن من أكبر الأدلة على أن التوسل المذكور غير مشروع عندهم ، فإنهم أسمى من أن يستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير !!

اعتراض وردہ

وأما جواب صاحب « مصباح الزجاجة في فوائد قضاء الحاجة » عن ترك عمر التوسل بذاته ﷺ بقوله (ص ٢٥) :

« إن عمر لم يبلغه حديث توسل الضرير ، لو بلغه لتосله به »

فهو جواب باطل من وجوه : **الأول** أن حديث الضرير إنما يدل على مادل عليه توسل عمر هذا من التوسل بالدعاء لا بالذات ، كما سبق ويأتي بيانه . **الثاني** : أن توسل عمر لم يكن سراً ، بل كان جهراً على رؤوس الأشهاد ، وفيهم كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار وغيرهم ، فإذا جاز أن يخفى الحديث على عمر فهل يجوز أن يخفى على جميع الموجودين مع عمر من الصحابة ؟

الثالث : أن عمر - كما سبق - كان يكرر هذا التوسل كلما نزل بأهل المدينة خطر ، أو كلما دعى للاستسقاء كما يدل على ذلك لفظ « كان » في حديث أنس السابق « أن عمر كان اذا قحطوا استسقى بالعباس » وكذلك روى ابن عباس عن عمر كما ذكره ابن عبد البر في « الاستيعاب » (٣ : ٩٨) فإذا جاز أن يخفى ذلك عليه أول مرة ، أفيجوز أن يستمر على الجهل به كلما استسقى بالعباس ، وعنده المهاجرين والأنصار ، وهم سكوت لا يقدمون اليه ما عندهم من العلم بحديث الضرير ؟ اللهم إن هذا الجواب ليتضمن رمي الصحابة جميعهم بالجهل بحديث الضرير مطلقاً ، أو على الأقل بدلاته على جواز التوسل بالذات ، والأول باطل لا يخفى بطلاه ، والثاني حق فإن الصحابة لو كانوا يعلمون أن حديث الضرير يدل على التوسل

المزعوم لما عدلوا عن التوسل بذاته عليه السلام الى التوسل بدعاة العباس كما سبق .

رابعا : إن عمر ليس وحده الذي عدل عن التوسل بذاته عليه السلام الى التوسل بالدعاة ، بل تابعه على ذلك معاوية بن أبي سفيان فانه أيضاً عدل الى التوسل بدعاة يزيد بن الأسود ، ولم يتوصل به عليه السلام وعنه جماعة من الصحابة وأجلاء التابعين ، فهل يقال أيضاً إن معاوية ومن معه لم يكونوا يعلمون بحديث الضرير ؟ وقل نحو ذلك في توسل الضحاك بن قيس بيزيد هذا ايضاً .

ثم أجاب صاحب المصبح بجواب آخر ، وتبعه من لم يوفق من المتعصبين المخالفين فقال : « إن عمر أراد بالتوسل بالعباس الاقتداء بالنبي صلوات الله عليه وسلم في إكرام العباس وإجلاله ، وقد جاء هذا صريحاً عن عمر ، فروى الزبير بن بكار في « الأنساب » من طريق داود بن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : « استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس بن عبد المطلب ، فخطب عمر فقال : إن رسول الله صلوات الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد ، فاقتدوا أيها الناس برسول الله صلوات الله عليه وسلم ، واتخذوه وسيلة الى الله . . . ». ورواه البلاذري من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه به .

والجواب من وجوه أيضاً : الأول : عدم التسليم بصحة هذه

الرواية ، فإنها من طريق داود بن عطاء وهو المدني ، وهو ضعيف كما في « التقريب » ، ومن طريق الزبير بن بكار عنه رواه الحاكم (٣ : ٣٣٤) وسكت عليه ، وتتبعه الذهبي بقوله : « داود متروك » قلت : والراوي عنه ساعدة بين عبيد الله المزنى لم أجد من ترجمة ، ثم إن في السند اضطرابا ، فقد رواه - كما رأيت - هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فقال : « عن أبيه » بدل ابن عمر ، لكن هشاما أوثق من داود ، إلا أنها لم نقف على سياقه ، لنتظر هل فيه مخالفة لسياق داود هذا أم لا ، ولا تفتر بقولهم في « المصباح » عقب هذا الاستناد : « به » المفید أن السياق واحد ، فإن عمدته فيما نقله عن البلاذري إنما هو « فتح الباري » وهو لم يقل : « به » . انظر الفتح (٢ : ٣٩٩)

الثاني : لو صحت هذه الرواية ، فهي إنما تدل على السبب الذي من أجله توسل عمر بالعباس دون غيره من الصحابة الحاضرين حينذاك ، وأما أن تدل على جواز الرغبة عن التوسل بذاته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - لو كان جائزًا عندهم - إلى التوسل بالعباس أي بذاته فكلا ، ثم كلا ، لأننا نعلم بالبداهة والضرورة - كما قال بعضهم - أنه لو أصاب جماعة من الناس قحط شديد ، وأرادوا أن يتولوا بأحدهم لما أمكن أن يعدلوا عنم دعاؤه أقرب إلى الاجابة ، وإلى رحمة الله سبحانه وتعالى ، ولو أن إنساناً أصيب بمكروره فادح ، وكان أمامه نبي ، وأخر غير نبي ، وأراد أن يطلب

الدعاء من أحدهما لما طلبه إلا من النبي ، ولو طلبه من غير النبي ، وترك النبي لعد من الأئمين الجاهلين ، فكيف يُظن بعمر ومن معه من الصحابة أن يعدلوا عن التوسل به ﷺ إلى التوسل بغيره ، لو كان التوسل بذاته ﷺ جائزًا ، فكيف وهو أفضل عند المخالفين من التوسل بدعاء العباس وغيره من الصالحين ؟ لاسيما وقد تكرر ذلك منهم مراراً كما سبق ، وهم لا يتولون به ﷺ ولا مرة واحدة ، واستمر الأمر كذلك ، فلم يُنقل عن أحدٍ منهم خلاف ما صنع عمر ، بل صَحَّ عن معاوية ومن معه ما يوافق صنيعه حيث توسلوا بدعاء يزيد بن الأسود ، وهو تابعي جليل ، فهل يصح أن يقال : إن التوسل به كان اقتداء بالنبي ﷺ ؟

الحق أقول : إن جريان عمل الصحابة على ترك التوسل بذاته ﷺ عند نزول الشدائيد بهم - بعد أن كانوا لا يتولون بغيره ﷺ في حياته - لهم من أكبر الأدلة الواضحة على أن التوسل بذاته ﷺ غير مشروع ، وإلا لنقل ذلك عنهم من طرق كثيرة في حوادث متعددة ، ألا ترى إلى هؤلاء المخالفين كيف يلهجون بالتوكيل بذاته ﷺ لأدنى مناسبة لظنهم أنه مشروع ، فلو كان الأمر كذلك لنقل مثله عن الصحابة ، مع العلم أنهم أشد تعظيمًا ومحبة له ﷺ من هؤلاء ، فكيف ولم يُنقل عنهم ذلك ولا مرة واحدة ، بل صَحَّ عنهم الرغبة عنه إلى التوسل بدعاء الصالحين ؟

الشبيهة الثانية : حديث الضريح

بعد أن فرغنا من تحقيق الكلام في حديث توسل عمر

بالعباس رضي الله عنه ، وبيننا أنه ليس حجة للمخالفين بل هو عليهم ، نشرع الآن في تحقيق القول في حديث ضرير ، والنظر في معناه : هل هو حجة لهم أم عليهم أيضا ؟ فنقول :

أخرج أحمد وغيره بسند صحيح عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ ، فقال: ادع الله أن يعافيني . قال : « إن شئت دعوت لك ، وإن شئت أخررت ذاك ، فهو خير . » وفي رواية : « وإن شئت صبرت فهو خير لك » ، فقال : ادعه . فأمره أن يتوضأ ، فيحسن وضوءه ، فيصلّي ركعتين ، ويدعو بهذا الدعاء : « اللهم إني أسألك ، وأنزّل إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني توجهت بك إلى ربك في حاجتي هذه ، فتفصّلي لي ، اللهم فشقّعني في [وشقّعني فيه] . » قال : ففعل الرجل ، فبراً^(١)

(١) أخرجه في المسند (٤ : ١٣٨) ، ورواه الترمذى (٤ : ٢٨١ - ٢٨٢) بشرح التحفة (وابن ماجه (١ : ٤١٨) والطبراني في الكبير (٢/٢/٣) والحاكم (١ : ٣١٣) كلهم من طريق عثمان بن عمر (شيخ أحمد فيه) : أنا شعبة عن أبي جعفر المدنى قال : سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان به ، وقال الترمذى ، « حسن صحيح غريب » وفي ابن ماجه عقبه « قال أبو إسحاق : حديث صحيح » ثم رواه أحمد : ثنا شعبة به ، وفيه الرواية الأخرى ، وتابعه محمد بن جعفر ثنا شعبة به . رواه الحاكم (١ : ٥١٩) وقال : « صحيح الاستناد » ووافقه الذهبي ، وقد أعمله بعضهم كصاحب « صيانة الإنسان » وصاحب « تطهير الجنان من » ، وغيرهما بآأن في إسناده أبا جعفر ، قال الترمذى : « لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي =

يرى المخالفون : أن هذا الحديث يدل على جواز التوسل في الدعاء بجاه النبي ﷺ أو غيره من الصالحين ، إذ فيه أن النبي ﷺ علم الأعمى أن يتولّ به في دعائه ، وقد فعل الأعمى ذلك فعاد بصيراً .

وأما نحن فنرى أن هذا الحديث لا حجة لهم فيه على التوسل المختلف فيه ، وهو التوسل بالذات ، بل هو دليل آخر على النوع الثالث من أنواع التوسل المشروع الذي أسلفناه ، لأن التوسل الأعمى إنما كان بدعائه ، والأدلة على ما نقول من الحديث نفسه كثيرة ، وأهمها :

أولاً : أن الأعمى إنما جاء إلى النبي ﷺ ليدعوه له ، وذلك قوله : « ادع الله أن يعافيني » فهو قد توسل إلى الله تعالى بدعائه ﷺ ، لأنه يعلم أن دعاءه ﷺ أرجى للقبول عند الله

= جعفر ، وليس الخطمي » فقالوا : هو إذن الرازي ، وهو صدوق ولكن سبي ،
الحفظ .

قلت : ولكن هذا مدفوع بأن الصواب أنه الخطمي نفسه . وهكذا نسبه أحمد في رواية له (٤ : ١٣٨) ، وسماه في أخرى : « أبا جعفر المدنى » وكذلك سماه الحاكم . والخطمي هذا لا الرازي هو المدنى . وقد ورد هكذا في « المعجم الصغير » للطبراني ، وفي طبعة بولاق من سنن الترمذى أيضاً . ويؤكّد ذلك بشكل قاطع أن الخطمي هذا هو الذي يروي عن عمارة بن خزيمة ويروي عنه شعبة كما في إسناده هنا ، وهو صدوق ، وعلى هذا فالإسناد جيد لا شبهة فيه .

بخلاف دعاء غيره ، ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي ﷺ أو جاهه أو حقه لما كان ثمة حاجة به إلى أن يأتي النبي ﷺ ، ويطلب منه الدعاء له ، بل كان يقعد في بيته ، ويدعوره بأن يقول مثلا : « اللهم اني أسألك بجاه نبيك ومنزلك عندك أن تشفيني ، وتجعلني بصيرا ». ولكن لم يفعل ، لماذا ؟ لأنه عربي يفهم معنى التوسل في لغة العرب حق الفهم ، ويعرف أنه ليس كلمة يقولها صاحب الحاجة ، يذكر فيها اسم المتتوسل به ، بل لابد أن يشتمل على المعجمي إلى من يعتقد فيه الصلاح والعلم بالكتاب والسنّة ، وطلب الدعاء منه له .

ثانيا : أن النبي ﷺ وعده بالدعاء مع نصّحه له ببيان ما هو الأفضل له ، وهو قوله ﷺ : « إن شئت دعوت ، وإن شئت صبرت فهو خير لك ». وهذا الأمر الثاني هو ما أشار إليه ﷺ في الحديث الذي رواه عن ربِّه تبارك وتعالى أنه قال : « إذا ابتليت عبدِي بحبيبيه - أي عينيه - فصبر ، عوضته منها الجنة »^(١)

ثالثا : إصرار الأعمى على الدعاء وهو قوله : « فادع » فهذا يقتضي أن الرسول ﷺ دعا له ، لأنَّه ﷺ خير من وفي بما وعد ، وقد وعده بالدعاء له إن شاء كما سبق ، فقد شاء الدعاء وأصر عليه ، فإذاً لابد أنه ﷺ دعا له ، فثبت المراد وقد وجَّه النبي ﷺ

(١) رواه البخاري عن أنس ، وهو مخرج في « الصحيحه » (٢٠١٠) .

الأعمى بداعف من رحمته ، وبحرص منه على أن يستجيب الله تعالى دعاءه فيه ، وجّهه إلى النوع الثاني من التوسل المشروع ، وهو التوسل بالعمل الصالح ، ليجمع له الخير من أطرافه ، فأمره أن يتوضأ ويصلّي ركعتين ثم يدعونفسه وهذه الأعمال طاعة لله سبحانه وتعالى يقدمها بين يدي دعاء النبي ﷺ له ، وهي تدخل في قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ كما سبق .

وهكذا فلم يكتف الرسول ﷺ بداعائه للأعمى الذي وعده به ، بل شغله بأعمال فيها طاعة لله سبحانه وتعالى وقربة إليه ، ليكون الأمر مكتملاً من جميع نواحيه ، وأقرب إلى القبول والرضاء من الله سبحانه وتعالى ، وعلى هذا فالحاديّة كلها تدور حول الدعاء - كما هو ظاهر - وليس فيها ذكر شيء مما يزعمون .

وقد غفل عن هذا الشيخ الغماري أو تغافل ، فقال في (المصباح - ٢٤) : « وإن شئت دعوت : أي وإن شئت علمتك دعاء تدعوه به ، ولقتلك إياه ، وهذا التأويل واجب ليتفق أول الحديث مع آخره »

قلت : هذا التأويل باطل لوجوه كثيرة منها : أن الأعمى إنما طلب منه ﷺ أن يدعوه ، لا أن يعلمه دعاء ، فإذا كان قوله ﷺ له : « وإن شئت دعوت » جواباً على طلبه تعين أنه الدعاء له ، ولا بد ، وهذا المعنى هو الذي يتفق مع آخر الحديث ، ولذلك

رأينا الغماري لم يتعرض لتفسير قوله في آخره : « اللهم فشفعه في ، وشفعني فيه » لأنه صريح في أن التوسل كان بدعائه عليه السلام كما بيناه فيما سلف .

ثم قال : « ثم لو سلمنا أن النبي صلوات الله عليه وسلم دعا للضرير فذلك لا يمنع من تعميم الحديث في غيره » قلت : وهذه مغالطة مكشوفة ، لأنه لا أحد ينكر تعميم الحديث في غير الأعمى في حالة دعائه عليه السلام لغيره ، ولكن لما كان الدعاء منه عليه السلام بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى غير معلوم بالنسبة للمتوسلين في شئون الحاجات والرغبات ، وكانوا هم أنفسهم لا يتولون بدعائه عليه السلام بعد وفاته ، لذلك اختلف الحكم ، وكان هذا التسلیم من الغماري حجة عليه .

رابعاً : إن في الدعاء الذي علمه رسول الله صلوات الله عليه وسلم إياه أن يقول : « اللهم فَشَفِّعْ فِي »^(١) وهذا يستحيل حمله على التوسل بذاته عليه السلام ؛ أو جاهه ، أو حقه ، إذ أن المعنى : اللهم اقبل شفاعته عليه السلام في ، أي اقبل دعاءه في أن ترد علي بصربي ، والشفاعة لغة الدعاء ، وهو المراد بالشفاعة الثابتة له عليه السلام ولغيره من الأنبياء والصالحين يوم القيمة ، وهذا يبين أن الشفاعة أخص من الدعاء ، إذ لا تكون إلا إذا كان هناك اثنان يطلبان أمراً ،

(١) هذه الجملة هي عند أحمد والحاكم وغيرهما ، وإسنادها صحيح .

فيكون أحدهما شفيعاً للآخر ، بخلاف الطالب الواحد الذي لم يشفع غيره . قال في « لسان العرب » (٨ : ١٨٤) :

« والشفاعة كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره ، والشافع الطالب لغيره ، يتشفع به إلى المطلوب ، يقال تشفعت بفلان إلى فلان ، فشفعني فيه » .

فثبت بهذا الوجه أيضاً أن توسل الأعمى إنما كان بدعائه ﷺ لا بذاته

خامساً : إن مما عَلِمَ النبي ﷺ الأعمى أن يقوله : « وشفعني فيه » ^(١) أي قبل شفاعتي ، أي دعائي في أن تقبل شفاعته ﷺ ، أي دعاءه في أن ترد علي بصرى . هذا الذي لا يمكن أن يُفهم من هذه الجملة سواه .

ولهذا ترى المخالفين يتجاهلونها ولا يتعرضون لها من قريب أو من بعيد ، لأنها تنسف بنائهم من القواعد ، وتجتئه من

(١) هذه الجملة صحت في الحديث ، أخرجها أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ، وهي وحدها حجة قاطعة على أن حمل الحديث على التوسل بالذات باطل ، كما ذهب إليه بعض المؤلفين حديثاً ، والظاهر أنهم علموا ذلك ، ولهذا لم يوردوا هذه الجملة مطلقاً ، الأمر الذي يدل على مبلغ امانتهم في النقل . وقرب من هذا أنهم أوردوا الجملة التي قبلها « اللهم فشفع في » من الأدلة على التوسل بالذات ، وأما توضيح دلالتها على ذلك فمما لم يتفضلوا به على القراء ، ذلك لأن فاقد الشيء لا يعطيه !

الجذور ، وإذا سمعوها رأيتم بینظرون إليك نظر المغشى عليه . ذلك أن شفاعة الرسول ﷺ في الأعمى مفهومه ، ولكن شفاعة الأعمى في الرسول ﷺ كيف تكون ؟ لا جواب لذلك عندهم البة . وما يدل على شعورهم بأن هذه الجملة تبطل تأويلاتهم أنك لا ترى واحداً منهم يستعملها ، فيقول في دعائه مثلاً : اللهم شفع في نبيك ، وشفعني فيه .

سادساً : إن هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب ، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والابراء من العاهات ، فإنه بدعائه ﷺ لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره ، ولذلك رواه المصنفون في « دلائل النبوة » كالبيهقي وغيره ، فهذا يدل على أن السر في شفاء الأعمى إنما هو دعاء النبي ﷺ ويؤيد أنه لو كان السر هو في دعاء الأعمى وحده دون دعائه ﷺ لكان كل من دعا به من العميان مخلصاً إليه تعالى ، منياً إليه قد عوفي ، بل على الأقل لعوفي واحد منهم ، وهذا ما لم يكن ولعله لا يكون أبداً .

كما أنه لو كان السر في شفاء الأعمى أنه توسل بجاه النبي ﷺ وقدره وحقه ، كما يفهم عامة المتأخرین ، لكان من المفترض أن يحصل هذا الشفاء لغيره من العميان الذين يتuwسلون بجاهه ﷺ ، بل ويضمون إليه أحياناً جاء جميع الأنبياء المرسلين ، وكل الأولياء والشهداء والصالحين ، وجاه كل من له جاه عند الله

من الملائكة ، والإنس والجن أجمعين ! ولم نعلم ولا نظن أحدا قد علم حصول مثل هذا خلال هذه القرون الطويلة بعد وفاته عليه السلام إلى اليوم .

إذا تبين للقاريء الكريم ما أوردناه من الوجوه الدالة على أن حديث الأعمى إنما يدور حول التوسل بدعائه عليه السلام ، وأنه لا علاقة له بالتوسل بالذات ، فحينئذ يتبيّن له أن قول الأعمى في دعائه : « اللهم إني أسألك ، وأتوسل إليك بنبيك محمد صلوات الله عليه وآله وسالم » إنما المراد به : أتوسل إليك بدعاء نبيك ، أي على حذف المضاف ، وهذا أمر معروف في اللغة ، كقوله تعالى : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا » أي أهل القرية وأصحاب العير . ونحن ومخالفونا متفقون على ذلك ، أي على تقدير مضاف محذوف ، وهو مثل ما رأينا في دعاء عمر وتولسه بالعباس ، فإما أن يكون التقدير : إني أتوجه إليك بـ (جاه) نبيك ، وبـا محمد إني توجهت بـ (ذات) لك أو (مكانـتـ) لك إلى ربـيـ كما يزعمـونـ ، وإما أن يكون التقدير : إني أتوجه إليك بـ (دعاـءـ) نبيك ، وبـا محمد إني توجهت بـ (دعاـهـ) لك إلى ربـيـ كما هو قولـناـ . ولابد لترجـيـحـ أحدـ التـقـديـرـيـنـ من دليل يدل عليه . فاما تقديرـهمـ بـ(ـجـاهـهـ)ـ فـليـسـ لهمـ عـلـيـهـ دـلـيـلـ لاـ منـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ ولاـ منـ غـيـرـهـ ،ـ إـذـ لـيـسـ فـيـ سـيـاقـ الـكـلامـ وـلاـ سـيـاقـهـ تـصـرـيـحـ أوـ إـشـارـةـ لـذـكـرـ الـجـاهـ أوـ مـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ إـطـلاـقاـ ،ـ

كما أنه ليس عندهم شيء من القرآن أو من السنة أو من فعل الصحابة يدل على التوسل بالجاه ، فبقي تقديرهم من غير مرجع ، فسقط من الاعتبار ، والحمد لله .

أما تقديرنا فيقوم عليه أدلة كثيرة ، تقدمت في الوجوه السابقة .

وثمة أمر آخر جدير بالذكر ؛ وهو أنه لو حُمِّلَ حديث الضرير على ظاهره ، وهو التوسل بالذات لكان معطلاً لقوله فيما بعد : « اللهم فشفعه في ، وشفعني فيه » وهذا لا يجوز كاما لا يخفى ، فوجب التوفيق بين هذه الجملة والتي قبلها . وليس ذلك إلا على ما حملناه من أن التوسل كان بالدعاء ، فثبت المراد ، وبطل الاستدلال به على التوسل به بالذات ، والحمد لله .

على أني أقول : لو صح أن الأعمى إنما توسل بذاته بِذَاتِهِ ، فيكون حكماً خاصاً به بِذَاتِهِ ، لا يشاركه فيه غيره من الأنبياء والصالحين ، وإنما يحاقهم به مما لا يقبله النظر الصحيح ، لأنه بِذَاتِهِ سيدهم وأفضلهم جميعاً ، فيمكن أن يكون هذا مما خصه الله به عليهم كثير مما صح به الخبر وباب الخصوصيات لا تدخل فيه القياسات ، فمن رأى أن توسل الأعمى كان بذاته بِذَاتِهِ ، فعليه أن يقف عنده ، ولا يزيد عليه كما نقل عن الإمام أحمد والشيخ العز ابن عبد السلام رحمهما الله تعالى . هذا هو الذي يقتضيه البحث العلمي مع الإنفاق ، والله الموفق للصواب .

دفع توهם :

هذا ولابد من بيان ناحية هامة تتعلق بهذا الموضوع ، وهي أننا حينما ننفي التوسل بجاه النبي ﷺ ، وجاه غيره من الأنبياء والصالحين فليس ذلك لأننا ننكر أن يكون لهم جاه ، أو قدر أو مكانة عند الله ، كما أنه ليس ذلك لأننا نبغضهم ، وننكر قدرهم ، ومتزلفهم عند الله ، ولا تشعر أفتديتنا بمحبتهم ، كما افترى علينا الدكتور البوطي في كتابه « فقه السيرة » (ص ٣٥٤) فقال ما نصه : « فقد ضل أقوام لم تشعر أفتديتهم بمحبة رسول الله ﷺ ، وراحوا يستنكرون التوسل بذاته بعد وفاته » كلام كلام ، فنحن ولله الحمد من أشد الناس تقديرًا الرسول الله ﷺ ، وأكثراهم تعظيمًا له ، واعترافا بفضلاته ﷺ ، وإن دل هذا الكلام على شيء فإنما يدل على الحقد الأعمى الذي يملأ قلوب أعداء الدعوة السلفية على هذه الدعوة وأصحابها ، حتى يحملهم على أن يركبا هذا المركب الخطر الصعب ، ويقتربوا هذه الجريمة البشعة النكراء ، ويأكلوا لحوم إخوانهم المسلمين ، ويكتفرون دونما دليل ، اللهم إلا الظن الذي هو أكذب الحديث ، كما قال النبي الأكرم ﷺ^(١) .

ولا أدرى كيف سمع هذا المؤلف الظالم لنفسه أن يصدر مثل

(١) رواه الشیخان وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهم .

هذا الحكم الذي لا يستطيع إصداره إلا الله عز وجل ، المطلع
وحده على خفايا القلوب ومكünونات الصدور ، ولا تخفي عليه
خافية .

أتراه لا يعلم جزاء من يفعل ذلك ، أم إنه يعلم ، ولكنه أعماه
الحقد الأسود والتحامل الدفين على دعاء السنة ؟ أي الأمرين
كان فإننا نذكره بهذين الحديثين الشريفين لعله يتذكر عن غيه ،
ويفيق من غفلته ، ويتبّع من فعلته .

قال رسول الله ﷺ : « أيمما رجل أكفر رجلا مسلما ، فإن كان
كافرا وإلا كان هو الكافر »^(١) وقال عليه أفضل الصلاة والسلام :
« إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق »^(٢)

كما نقول له أخيرا : ترى هل دريت يا هذى بأنك حينما تقول
ذلك الكلام فإنك ترد على سلف هذه الأمة الصالح ، وتُكفر
أئمتها المجتهدين ممن لا يجوز التوسل بالنبي ﷺ وغيره بعد
وفاتهم كالامام أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى ، وقد قال
أبو حنيفة : « أكره أن يتولّ إلى الله إلا بالله » كما تقدم .

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة
 وإن كنت تدري فال المصيبة أعظم

(١) رواه الشیخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) رواه أحمد وأبو داود عن سعيد بن زيد ، وإنسانه صحيح .

ونعود لنقول : إن كل مخلص منصف ليعلم علم اليقين بأننا -
والحمد لله - من أشد الناس حبا لرسول الله ﷺ ، ومن أعرفهم
بقدره وحقه وفضله ﷺ ، وبأنه أفضل النبئين ، وسيد
المرسلين ، وختامهم وخيرهم ، وصاحب اللواء المحمود ،
والحوض المورود ، والشفاعة العظمى ، والوسيلة والفضيلة ،
والمعجزات الباهرات ، وبأن الله تعالى نسخ بيته كل دين ،
وأنزل عليه سبعا من المثاني والقرآن العظيم ، وجعل أمته خير
أمة آخرت للناس إلى آخر ما هنالك من فضائله ﷺ ومناقبه التي
تبين قدره العظيم ، وجاهه المنيف صلى الله تعالى عليه وآله
 وسلم تسليما كثيرا .

أقول : إننا - والحمد لله - من أول الناس اعترافا بذلك كله ،
ولعل منزلته ﷺ عندنا محفوظة أكثر بكثير مما هي محفوظة لدى
الآخرين ، الذين يدعون محبته ، ويتظاهرؤن بمعرفة قدره ،
لأن العبرة في ذلك كله إنما هي في الاتباع له ﷺ ، وامتثال
أوامره ، واجتنباب نواهيه ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿فَقُلْ إِنْ
كُتُّمْ تُجْبُونَ اللَّهُ فَاتَّبِعُونِي يُخْيِّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾
[آل عمران : ٣١] ونحن بفضل الله من أحقر الناس على
طاعة الله عز وجل ، واتباع نبيه ﷺ وهو أصدق الأدلة على
المودة والمحبة الخالصة بخلاف الغلو في التعظيم ، والافتراض
في الوصف للذين نهى الله تعالى عنهم ، فقال سبحانه :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا
الْحَقُّ ﴾ [النساء : ٧١] كما نهى النبي ﷺ عنهم فقال : « لَا
تطروني كما أطربت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبد ، فقولوا :
عبد الله ورسوله »^(١) .

ومن الجدير بالذكر أن النبي ﷺ جعل من الغلو في الدين أن
يختار الحاج اذا اراد رمي الجمرات بمعنى الحصوات الكبيرة ،
وأمر أن تكون مثل حصى الخذف ، فعن ابن عباس رضي الله
عنهم قال قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة : « هات القط
لي » . قال : فلقطت له نحو حصى الخذف ، فلما وضعهن
في يده قال : « مثل هؤلاء - ثلاث مرات - وإياكم والغلو في
الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين »^(٢) ذلك لأنه
بعد مسألة رمي الجamar مسألة رمزية الغرض منها نبذ الشيطان
ومحاربته ، وليس حقيقة يراد بها قتلها وإماتتها ، فعلى المسلم
تحقيق الأمر ، ومنابذة الشيطان عدو الإنسان اللدود بالعداء ليس
غير ، ومع هذا التحذير الشديد من الغلو في الدين ، وقع

(١) رواه البخاري في الصحيح (٧ : ٣٠٠ و ١٥ : ١٦١ من الفتح) والترمذى
في (الشمائل) وأحمد والدارمى .

(٢) رواه احمد (١ : ٢١٥ و ٣٤٧) والسائلى وابن ماجه وغيرهم وإسناده
صحيح . وهو مخرج في كتابي « الصحيحه » (١٢٨٣) و « تخریج السنة » لابن
أبي عاصم (٩٨) .

ال المسلمين فيه مع الأسف ، واتبعوا سنن أهل الكتاب ، فقال
سائلهم :

دع ما ادعته النصارى في نبيهم
واحکم بما شئت مدحأً فيه واحتكم

فهذا الشاعر الذي يعظمه كثير من المسلمين ، ويترنمون
بقصيده هذه المشهورة بالبردة ، ويتركون بها ، وينشدونها في
الموالد وبعض مجالس الوعظ والعلم ، ويعبدون ذلك قربة إلى
الله تبارك والتعالى ، ودليلًا على محبتهم نبيهم ﷺ ، أقول :
هذا الشاعر قد ظنَّ النهي الوارد في الحديث السابق منصباً فقط
على الادعاء بأن محمداً ﷺ ابن الله ، فنهى عن هذه القولة ،
ودعا إلى القول بأي شيء آخر مهما كان ، وهذا غلط بالغ
وضلال مبين ، ذلك لأن للاطراء المنهي عنه في الحديث معنيين
اثنين ، أولهما مطلق المدح ، وثانيهما المدح المجاوز للحد .
وعلى هذا فيمكن أن يكون المراد من الحديث النهي عن مدحه
ﷺ مطلقاً ، من باب سد الذريعة ، واكتفاء باصطفاء الله تعالى
له نبياً ورسولاً ، وحبيباً وخليلاً ، وبما أثني سبحانه عليه في
 قوله : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم : ٤] ، إذ ماذا
يمكن للبشر أن يقولوا فيه بعد قول الله تبارك وتعالى هذا ؟ وما
قيمة أي كلام يقولونه أمام شهادة الله تعالى هذه ؟ وإن أعظم
مدح له ﷺ أن نقول فيه ما قال ربنا عز وجل : إنه عبد له

رسول ، فتلك أكبر تزكية له ﷺ ، وليس فيها إفراط ولا تفريط ، ولا غلو ولا تقصير ، وقد وصفه ربنا سبحانه وهو في أعلى درجاته ، وأرفع تكريمه من الله تعالى له ، وذلك حينما أسرى وعرج به إلى السماوات العلى ، حيث أراه من آيات ربه الكبرى ، وصفه حينذاك بالعبودية فقال : « سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصِي » [الاسراء : ١]

ويمكن أن يكون المراد : لا تبالغوا في مدحه ، فتصفوني بأكثر مما أستحقه ، وتضعوا على بعض خصائص الله تبارك وتعالى .

ولعل الأرجح في الحديث المعنى الأول لأمرتين اثنين : أولهما تمام الحديث ، إذ فيه قوله ﷺ : « فقولوا عبد الله رسوله » أي اكتفوا بما وصفني به الله عز وجل من اختياري عبدا له ورسولا ، وثانيهما ما عقد بعض أئمة الحديث له من الترجمة ، فأورده الإمام الترمذى مثلا تحت عنوان : « باب تواضع النبي ﷺ » فحمل الحديث على النهي عن المدح المطلق هو الذي ينسجم مع معنى التواضع ويأتلف معه .

تنبيه :

واعلم أنه وقع في بعض الطرق الأخرى لحديث الضرير السابق زيادتان لابد من بيان شذوذهما وضعفهما ، حتى يكون

القارئ على بينة من أمرهما ، فلا يغتر بقول من احتاج بهما على
خلاف الحق والصواب :

الزيادة الأولى :

زيادة حماد بن سلمة قال : حدثنا أبو جعفر الخطمي . . فساق
إسناده مثل رواية شعبة ، وكذلك المتن إلا أنه اختصره بعض
الشيء ، وزاد في آخره بعد قوله : « وشفع النبي في رد
بصرى » : و « إن كانت حاجة فافعل مثل ذلك ». رواه أبو بكر
ابن أبي خيثمة في تاريخه ، فقال : حدثنا مسلم بن إبراهيم :
حدثنا حماد بن سلمة به .

وقد أعمل هذه الزيادة شيخ الإسلام ابن تيمية في « القاعدة
الجليلية » (ص ١٠٢) بتفرد حماد بن سلمة بها ، ومخالفته
لرواية شعبة ، وهو أجل من روى هذا الحديث وهذا إعلال يتفق
مع القواعد الحديثية ، ولا يخالفها البتة ، وقول الغماري في :
« المصباح » (ص ٣٠) بأن حمادا ثقة من رجال الصحيح ،
وزيادة الثقة مقبولة ، غفلة منه أو تغافل عما تقرر في المصطلح ،
أن القبول مشروط بما إذا لم يخالف الراوي من هو أوثق منه ،
قال الحافظ في « نخبة الفكر » : « والزيادة مقبولة ما لم تقع
منافية لمن هو أوثق ، فإن خولف بأرجح ، فالراجح المحفوظ ،
ومقابله الشاذ »

قلت : وهذا الشرط مفقود هنا ، فإن حماد بن سلمة ، وإن

كان من رجال مسلم ، فهو بلا شك دون شعبة في الحفظ ، وتبين لك ذلك بمراجعة ترجمة الرجلين في كتب القوم ، فالأول أورده الذهبي في «الميزان» وهو إنما يورد فيه من تُكلّم فيه ، ووصفه بأنه «ثقة له أوهام» بينما لم يورد فيه شعبة مطلقاً ، ويظهر لك الفرق بينهما بالتأمل في ترجمة الحافظ لهما ، فقال في «التقريب» : «حمداد بن سلمة ثقة عابد أثبَت الناس في ثابت ، وتغيير حفظه بأخره» ثم قال : «شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فَتَّش بالعراق عن الرجال ، وذَبَّ عن السنة ، وكان عابداً» .

قلت : إذا تبين لك هذا عرفت أن مخالفة حاد لشعبة في هذا الحديث بزيادته عليك تلك الزيادة غير مقبولة ، لأنها منافية لمن هو أوثق منه ، فهي زيادة شاذة كما يشير إليه كلام الحافظ السابق في «التخبة» ، ولعل حماداً روى هذا الحديث حين تغير حفظه ، فوقع في الخطأ ، وكان الإمام أحمد أشار إلى شذوذ هذه الزيادة ، فإنه أخرج الحديث من طريق مؤمّل «وهو ابن إسماعيل» عن حاد - عقب رواية شعبة المتقدمة - إلا أنه لم يسوق لفظ الحديث ، بل أحال به على لفظ حديث شعبة ، فقال : «فذكر الحديث» - ويحتمل أن الزيادة لم تقع في رواية مؤمّل عن حاد ، لذلك لم يشر إليها الإمام أحمد ، كما هي عادة الحفاظ إذا أحالوا في رواية على

آخرى ببنوا ما في الرواية المحالة من الزيادة على الأولى ، وخلاصة القول : إن الزيادة لا تصح لشذوذها ، ولو صحت لم تكن دليلاً على جواز التوسل بذاته ﷺ ، لاحتمال إن يكون معنى قوله : « فافعل مثل ذلك » يعني من إتيانه ﷺ في حال حياته ، وطلب الدعاء منه والتتوسل به ، والتوضؤ والصلاحة ، والدعاء الذي علمه رسول الله ﷺ أن يدعوه . والله أعلم .

الزيادة الثانية : قصة الرجل مع عثمان بن عفان ، وتوسله به ﷺ حتى قضى له حاجته ، أخرجهما الطبراني في « المعجم الصغير » (ص ١٠٣ - ١٠٤) وفي « الكبير » (٢ - ١/٢/٣) من طريق عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي عن روح ابن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان ابن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ، ولا ينظر في حاجته فلقي عثمان بن حنيف ، فشكراً ذلك إليه ، فقال له عثمان : اثت الميضاة ، فتوضاً ، ثم اثت المسجد ، فصل فيه ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربك عز وجل ، فيقضي لي حاجتي ، وتذكر حاجتك ، ورحي إليّ حتى أروح معك ، فانطلق الرجل فصنع ما قال ، ثم أتى بباب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ف جاء الباب حتى أخذ بيده ، فأدخله عليه ،

فأجلسه معه على الطنفسة ، وقال : حاجتك ؟ فذكر حاجته ،
 فقضها له ، ثم قال له : ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه
 الساعة ، وقال : ما كانت لك من حاجة فأتنا . ثم إن الرجل
 خرج من عنده ، فلقي عثمان بن حنيف ، فقال له : جزاك الله
 خيراً ، ما كان ينظر في حاجتي ، ولا يلتفت إلي حتى كلمته في ،
 فقال عثمان بن حنيف : والله ما كلمته ، ولكن شهدت رسول الله
 ﷺ وأنا ضرير ، فشكأ إليه ذهاب بصره ، فقال له النبي ﷺ :
 « فتصبر » فقال : يا رسول الله إنه ليس لي قائد ، وقد شق علي ،
 فقال النبي ﷺ : « أئنت الميضة ، فتوضاً ثم صل ركعتين ، ثم
 ادع بهذه الدعوات » قال عثمان بن حنيف : فوالله ما تفرقنا ،
 وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرقط .
 قال الطبراني « لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو
 سعيد المكي ، وهو ثقة ، وهو الذي يحدث عنه أحمد بن شبيب عن
 أبيه عن يونس بن يزيد الأيل ، وقد روى هذا الحديث شعبة عن
 أبي جعفر الخطمـي - واسمه عمر بن يزيد - وهو ثقة تفرد به عثمان
 ابن عمر بن فارس عن شعبة ، والحديث صحيح »

قلت : لا شك في صحة الحديث ، وإنما البحث الآن في هذه
 القصة التي تفرد بها شبيب بن سعيد كما قال الطبراني ، وشبيب
 هذا متكلم فيه ، وخاصة في رواية ابن وهب عنه ، لكن تابعه عنه
 إسماعيل وأحمد إينا شبيب بن سعيد هذا ، أما إسماعيل فلا

أعرفه ، ولم أجده من ذكره ، ولقد أغفلوه حتى لم يذكروه في الرواية عن أبيه ، بخلاف أخيه أحد فإنه صدوق ، وأما أبوه شبيب فملخص كلامهم فيه أنه ثقة في حفظه ضعف ، إلا في رواية ابنه أحمد هذا عنه عن يونس خاصة فهو حجة ، فقال الذهبي في «الميزان» : «صدق يغرب ، ذكره ابن عدي في كامله فقال : له نسخة عن يونس بن يزيد مستقيمة ، حدث عنه ابن وهب بنناير ، قال ابن المديني : كان مختلفاً في تجارة إلى مصر ، وكتابه صحيح قد كتبه عن ابنه أحمد ، قال ابن عدي : كان شبيب لعله يغلط ويهم إذا حدث من حفظه ، وأرجو أنه لا يتعمد ، فإذا حدث عنه ابنه أحمد بأحاديث يونس فكانه يونس آخر . يعني بحُجَّةٍ » فهذا الكلام يفيد أن شيئاً هاماً لا يأس بحديثه بشرطين إثنين : الأول أن يكون من رواية ابنه أحمد عنه ، والثاني أن يكون من رواية شبيب عن يونس ، والسبب في ذلك أنه كان عنده كتب يونس بن يزيد ، كما قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» عن أبيه (٣٥٩/٢) ، فهو إذا حدث من كتبه هذه أجاد ، وإذا حدث من حفظه وهم كما قال ابن عدي ، وعلى هذا فقول الحافظ في ترجمته من (التقريب) : «لا يأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لا من رواية ابن وهب » فيه نظر ، لأنه أوهم أنه لا يأس بحديثه من رواية أحمد عنه مطلقاً ، وليس كذلك ، بل هذا مقيد بأن يكون من روایته هو عن يونس لما سبق ، ويؤيده أن الحافظ

نفسه أشار لهذا القيد ، فإنه أورد شبيباً هذا في « مَنْ طُعِنَ فِيهِ مِنْ رِجَالِ الْبَخَارِيِّ » من « مقدمة فتح الباري » (ص ١٣٣) ثم دفع الطعن عنه - بعد أن ذكر من وثيقه وقول ابن عدي فيه - بقوله : « قلت : أخرج البخاري من روایة ابنه عنه عن يونس أحاديث ، ولم يخرج من روایته عن غير يونس ، ولا من روایة ابن وهب عنه شيئاً ». فقد أشار رحمه الله بهذا الكلام إلى أن الطعن قائم في شبيب إذا كانت روایته عن غير يونس ، ولو من روایة ابنه أحد عنه ، وهذا هو الصواب كما بيته آنفاً ، وعليه يجب أن يُحمل كلامه في « التقريب » توفيقاً بين كلاميه ، ورفعاً للتعارض بينها .

إذا تبين هذا يظهر لك ضعف هذه القصة ، وعدم صلاحيه الإحتجاج بها . ثم ظهر لي فيها علة أخرى وهي الإختلاف على أحمد فيها ، فقد أخرج الحديث ابن السنى في « عمل اليوم والليلة » (ص ٢٠٢) والحاكم (٥٢٦:١) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة ، وكذلك رواه عون بن عمارة البصري ثنا روح بن القاسم به ، أخرجه الحاكم ، وعون هذا وإن كان ضعيفاً ، فروایته أولى من روایة شبيب ، لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي .

وخلاصة القول : إن هذه القصة ضعيفة منكرة ، لأمور ثلاثة : ضعف حفظ المفرد بها ، والإختلاف عليه فيها ، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها في الحديث ، وأمر واحد من هذه الأمور

كافٍ لإسقاط هذه القصة ، فكيف بها مجتمعة ؟ !

ومن عجائب التعصب وإتباع الهوى أن الشيخ الغماري أورد روايات هذه القصة في «المصباح» (ص ١٢ - ١٧) من طريق البهيجي في «الدلائل» والطبراني ، ثم لم يتكلم عليها مطلقاً لا تصحيحاً ولا تضعيماً ، والسبب واضح ، أما التصحح فغير ممكن صناعة ، وأما التضعيف فهو الحق ولكن ..

ونحو ذلك فعل من لم يُوقَّع في «الإصابة» فإنهما أوردوا (ص ٢١ - ٢٢) الحديث بهذه القصة ، ثم قالوا : « وهذا الحديث صححه الطبراني في الصغير والكبير » !

وفي هذا القول على صغره جهالات :

أولاً : أن الطبراني لم يصحح الحديث في «الكبير» بل في «الصغرى» فقط ، وأننا نقلت الحديث عنه للقارئين مباشرة ، لا بالواسطة كما يفعل أولئك ، لقصر باعهم في هذا العلم الشريف « ومن ورد البحر يستقل السواعيقاً » .

ثانياً : أن الطبراني إنما صلح الحديث فقط دون القصة ، بدليل قوله وقد سبق : « قد روى الحديث شعبة .. والحديث صحيح » فهذا نص على أنه أراد حديث شعبة ، وشعبة لم يرو هذه القصة ، فلم يصححها إذن الطبراني ، فلا حجة لهم في كلامه .

ثالثاً : إن عثمان بن حنيف لو ثبتت عنه القصة لم يعلم ذلك الرجل فيها دعاء الضرير بتمامه فإنه أسقط منه جملة « اللهم فشفعي في ، وشفعني فيه » لأنه يفهم بسليقته العربية أن هذا القول يستلزم أن يكون النبي ﷺ داعياً لذلك الرجل ، كما كان داعياً للأعمى ، ولما كان هذا منفياً بالنسبة للرجل ، لم يذكر هذه الجملة ؛ قالشيخ الإسلام (ص ٤٠) : « ومعلوم أن الواحد بعد موته ﷺ إذا قال : اللهم فشفعي في وشفعني فيه - مع أن النبي ﷺ لم يدع له - كان هذا كلاماً باطلأ ، مع أن عثمان بن حنيف لم يأمره أن يسأل النبي ﷺ شيئاً ، ولا أن يقول : « فشفعي في » ، ولم يأمره بالدعاة المأثور على وجهه ، وإنما أمره ببعضه ، وليس هناك من النبي ﷺ شفاعة ، ولا ما يظن أنه شفاعة ، فلو قال بعد موته : « فشفعي في » لكان كلاماً لا معنى له ؛ وهذا لم يأمر به عثمان ، والدعاة المأثور عن النبي ﷺ لم يأمر به ، والذي أمر به ليس مأثوراً عن النبي ﷺ ، ومثل هذا لا ثبتت به شريعة ، كسائر ما يُنقل عن أحد الصحابة في حسن العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريات إذ لم يوافقه غيره من الصحابة عليه ، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافقه ، لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين إتباعها ، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الإجتهد ، وما تنازعـت فيه الأمة ، فيجب رده إلى الله والرسول » .

ثم ذكر أمثلة كثيرة مما تفرد به بعض الصحابة ؛ ولم يتبعـ عليهم

مثل إدخال ابن عمر الماء في عينيه في الوضوء ، ونحو ذلك
فراجعه ، ثم قال :

« وإذا كان ذلك كذلك فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يتُوسل بالنبي ﷺ بعد موته من غير أن يكون النبي ﷺ داعياً له ، ولا شافعاً فيه فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعًا بعد مماته كما كان يشرع في حياته ، بل كانوا في الإستسقاء في حياته ﷺ يتُوسلون ، فلما مات لم يتُوسلوا به ، بل قال عمر في دعائه الصحيح المشهور الثابت باتفاق أهل العلم بحضور من المهاجرين والأنصار في عام الرماد المشهور ، لما اشتد بهم الجدب حتى حلف عمر لا يأكل سمنا حتى يخصل الناس ، ثم لما استسقى بالناس قال : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك ببنينا ، فتسقينا ، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . فيسوقون ، وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة ، ولم ينكِر أحد مع شهرته ، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية ، ودعا به مثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته ، فلو كان تتوسلهم بالنبي ﷺ بعد مماته كتوسلهم في حياته لقالوا : كيف تتوسل بمثل العباس ويزيد بن الأسود ونحوهما ، ونعدل عن التوسل بالنبي ﷺ الذي هو أفضل الخلائق ، وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله ؟ فلما لم يقل ذلك أحد منهم ، وقد علم أنهم في حياته إنما تتوسلوا بدعائه وشفاعته ، وبعد مماته

توسلوا بدعاء غيره ، وشفاعة غيره ، علم ان المشروع عندهم
التوسل بداعء المتسل به ، لا بذاته .

هذا وفي القصة جملة إذا تأمل فيها العاقل العارف بفضائل
الصحابة وتجدها من الأدلة الأخرى على نكارةها وضعفها ، وهي
أن الخليفة الراشد عثمان - رضي الله عنه - كان لا ينظر في حاجة
ذلك الرجل ، ولا يلتفت إليه ! فكيف يتفق هذا مع ما صح عن
النبي ﷺ أن الملائكة تستحي من عثمان ، ومع ما عُرف به رضي
الله عنه من رفقه بالناس ، وبره بهم ، ولينه معهم ؟ هذا كله
يجعلنا نستبعد وقوع ذلك منه ، لأنه ظلم يتنافى مع كماله رضي الله
عنه وأرضاه » .

* * * *

الشبهة الثالثة : الأحاديث الضعيفة في التوسل :

يحتاج مجيز و التوسل المبتدع بأحاديث كثيرة ، إذا تأملناها نجدها
تنددرج تحت نوعين إثنين : الأول ثابت النسبة إلى رسول الله ﷺ ،
ولكنه لا يدل على مرادهم ، ولا يؤيد رأيهم كحديث الضرير ،
وقد تقدم الكلام على هذا النوع .

والنوع الثاني غير ثابت النسبة إلى رسول الله ﷺ ، وبعضه يدل

على مرادهم ، وبعضه لا يدل ، وهذه الأحاديث التي لا تصح
كثيرة ، فما أكتفي بذكر ما اشتهر منها ، فأقول :

الحديث الأول :

عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « من خرج من بيته إلى
الصلاوة ، فقال : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك ،
وأسألك بحق مشاهي هذا ، فإن لم أخرج أشرأ ولا بطرأ . . . أقبل
الله عليه بوجهه » .

رواه أحمد (٣ : ٢١) واللفظ له ، وإبن ماجه ، وانظر تخرجه
مفصلاً في (سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم ٢٤) . وإسناده
ضعف^(١) لأنها من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري ،
وعطية ضعيف كما قال النسووي في « الأذكار » وإبن تيمية في
« القاعدة الجليلة » والذهبي في « الميزان » بل قال في
(الضعفاء - ١ / ١٨٨) : « مجمع على ضعفه » ، والحافظ
المحياني في غير موضع من « مجمع الزوائد » منها (٥ : ٢٣٦)
وأورده أبو بكر بن المحب البعلبكي في « الضعفاء والتروكين » ،
والبوصيري كما يأتي ، وكذا الحافظ ابن حجر بقوله فيه :

(١) ولا تغتر بوروده في رسالة « أداب المشي إلى المسجد » لإمام الدعوة .

« صدوق يخطيء كثيراً ، كان شيئاً مدلساً » ، وقد أبان فيه عن سبب ضعفه وهو أمران :

الأول : ضعف حفظه بقوله : « يخطيء كثيراً » وهذا كقوله فيه في « طبقات المدلسين » : « ضعيف الحفظ » وأصرح منه قوله في « التخلص الحبير » (ص ٢٤١ طبع الهند) وقد ذكر حديثاً آخر :

« وفيه عطية بن سعيد العوفي وهو ضعيف » .

الثاني : تدليسه ، لكن كان على الحافظ أن يبين نوع تدليسه ، فإن التدليس عند المحدثين على أقسام كثيرة من أشهرها ما يلي :

الأول : أن يروي الراوي عمن لقيه مالم يسمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه ، موهماً أنه سمعه منه ، كأن يقول : عن فلان ، أو قال فلان .

الثاني : أن يأتي الراوي بإسم شيخه أو لقبه على خلاف المشهور به تعمية لأمره ، وقد صرحاً بتحريم هذا النوع إذا كان شيخه غير ثقة ، فدلسه لثلا يعرف حاله ، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق إسمه أو كنيته ،^(١) وهذا يُعرف عندهم بتدليس الشيوخ .

(١) اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (ص ٥٩) بشرح أحد شاكر .

قلت : وتدليس عطية من هذا النوع المحرم ، كما كنت بيته في كتابي « الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة رقم . ٢٤

وخلاصة ذلك أن عطية هذا كان يروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، فلما مات جالس أحد الكذابين المعروفين بالكذب في الحديث وهو الكلبي ، فكان عطية إذا روى عنه كنأه أبو سعيد ، فيتوهم السامعون منه أنه يريد أبو سعيد الخدري ! وهذا وحده عندي يسقط عدالة عطية هذا ، فكيف إذا انضم إلى ذلك سوء حفظه ! ولهذا كنت أحب للحافظ رحمة الله أن يتبه على أن تدلisis عطية من هذا النوع الفاحش ، ولو بالإشارة كما فعل في طبقات المدلسين إذ قال : « مشهور بالتدليس القبيح » كما سبق .

ثم كأن الحافظ نسي أو وهم - أو غير ذلك من الأسباب التي تَعْرُض للبشر - فقال في تخرّيجه لهذا الحديث : إن عطية قال في روایة : حدثني أبو سعيد قال : « فَأَمِنَ بِذَلِكَ تَدْلِيسَ عَطِيَّةً » كما نقله ابن علان عنه ، وقلده في ذلك بعض المعاصرین .

قلت : والتصريح بالسماع إنما يفيد إذا كان التدلisis من النوع الأول ، وتدليس عطية من النوع الآخر القبيح ، فلا يفيد فيه ذلك ، لأنـه في هذه الرواية أيضاً قال : « حدثني أبو سعيد » فهذا

هو عن التدليس القبيح^(١)

فتبيّن مما سبق أن عطيّة ضعيف لسوء حفظه وتدليسه الفاحش ، فكان حدّيّه هذا ضعيفاً ، وأما تحسين الحافظ له الذي اغترّ به من لا علم عنده فهو بناء على سهوه السابق ، فتبّنه ولا تكن من الغافلين . وفي الحديث عللٌ أخر تكلمت عليها في الكتاب المشار إليه سابقاً ، فلا حاجة للإعادة ، فليرجع إليه من شاء الزيادة .

وأما فهم بعض المعاصرین من عبارة الحافظ ابن حجر السابقة في « التقریب » أنها تفید توثیق عطیّة هذا فَهُمْ لا يُغبطون عليه ، وقد سالت الشیخ أَحمد بن الصدیق حين التقيّت به في ظاهریة دمشق عن هذا الفهم فَتَعَجَّبَ منه ، فإنّ من كثرة خطّه في الروایة سقطت الثقة به بخلاف من قَلَ ذلك منه ، فالاول ضعيف

(١) من هذا يتبيّن للقراء الكرام أن من قلد الحافظ في هذه الجملة بعد تنبیهنا على نوع تدليس عطیّة فإنما هو معرض متبع للهوى ، كما فعل أحدهم حيث نقل عبارة الحافظ هذه في صدد الرد على إعلانی للحادیث بالتدليس أيضاً ، أقول : إنه معرض لأنّی على يقین من أنه اطلع على نوع التدليس المذکور في مقالی المشار إليه آنفاً ، لأن رده في هذا الحادیث ينصب عليه ، ومع ذلك فإنه تعامل عن ذلك ، ولم يجرب عنه ولو بكلمة ، وإنما افترض أن التدليس من النوع الأول الذي ينجر بمحیّته من طریق آخر مصراً بالحادیث . أفالا يعذرني القراء إذا قلت : ألا يستحق هؤلاء أن يلحوظوا بالمدلّسین أمثال عطیّة هذا ؟ ! .

ال الحديث ، والأخر حسن الحديث ، ولذلك جعل الحافظ في (شرح النخبة) من كثرة غلطة قرین من سوء حفظه ، وجعل حديث كل منها مردوداً ، فراجعه مع حاشیه الشیخ علی القاری عليه (ص ۱۲۱ ، ۱۳۰) .

إنما غرر هؤلاء ما نقلوه عن الحافظ أنه قال في « تحریج الأذکار » : « ضعف عطیة إنما جاء من قبل تشيیعه ، وقيل تدلیسه ، وإلا فهو صدوق » .

وهم لقصر باعهم إن لم نقل بجهلهم في هذا العلم لا جرأة لهم على بيان رأيهم الصريح في أوهام العلماء ، بل إنهم يسوقون كلماتهم كأنها في مأمن من الخطأ والزلل ، لا سيما إذا كانت موافقة لغرضهم بهذه الجملة ، وإنما هي ظاهرة التعارض مع قول الحافظ المنقول عن « التقریب » إذ أنها تعلل ضعف عطیة بأمرین :

أحدھما : التشيیع ، وهذا ليس جرحاً مطلقاً على الراجح .

والثانی : التدلیس ، وهذا جرح قد يزول كما سیأتي ، ومع ذلك فإنه أشار إلى تضیییفه لهذا السبب بقوله : « قيل » . بينما جزم في « التقریب » بأنه كان مدلساً ، كما جزم بأنه كان شیعیاً ، ولذلك أورده (أعني الحافظ نفسه) في رسالة « طبقات المدلسين - ص ۱۸ » فقال : « تابعی معروف ، ضعیف الحفظ

مشهور بالتدليس القبيح « ذكره في « المرتبة الرابعة » وهي التي يورد فيها « من اتفق على أنه لا يحتاج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، لكثره تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد » كما ذكره في المقدمة ، فهذا النصان من الحافظ نفسه دليل على وهمه في تضعيشه كون عطيه مدلساً في الجملة المذكورة آنفا ، فهذا وجه من وجوه التعارض بينها وبين عبارة التقريب وثمة وجه آخر وهو أنه في هذه الجملة لم يصفه بما هو جرح عنده - كما سبق عن شرح النخبة - وهو قوله في « التقريب » : « يخطئ كثيراً » فهذا كله يدلنا على أن الحافظ رحمه الله تعالى لم يكن قد ساعد حفظه حين تحريره لهذا الحديث ، فوقع في هذا القصور الذي يشهد به كلامه المسطور في كتبه الأخرى ، وهي أولى بالإعتماد عليها من كتابه « التخريج » ، لأنه في تلك ينقل عن الأصول مباشرة ، ويلخص منها بخلاف صنيعه في « التخريج » .

ولما ذكرنا من حال العوفي ضعف الحديث غير واحد من الحفاظ كالمنذري في الترغيب^(١) والنwoي وشيخ الإسلام ابن تيمية في

(١) فقال (٢ : ٢٦٥) : « رواه ابن ماجه بإسناد فيه مقال » وضعفه في مكان آخر (١ : ١٣٠ - ١٣١) حيث صدره بقوله : « روبي » مشيراً بذلك إلى أنه لا ينطوي إليه احتمال التحيين كما صرخ به في « المقدمة » .

« القاعدة الجليلة » وكذا البوصيري ، فقال في « مصباح الزجاجة » (٢/٥٢) :

« هذا إسناد مسلسل بالضعفاء : عطية وفضيل بن مرزوق والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء ». وقال صديق خان في « نزل الأبرار » (ص ٧١) بعد أن أشار لهذا الحديث وحديث بلال الأتي بعده :

« وإن سادها ضعيف ، صرخ بذلك النwoي في الأذكار »
وحدث بلال الذي أشار إليه صديق خان هو ما روي عنه إنه قال :

« كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال : بسم الله ، آمنت بالله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله . اللهم بحق السائلين عليك ، وبحق مخرجني هذا ، فإن لم أخرج أشراً ولا بطراً .. » الحديث أخرجه ابن السنى في « عمل اليوم والليلة - رقم ٨٢ » من طريق الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عنه .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، وآفته الوازع هذا ، فإنه لم يكن عنده وازع يمنعه من الكذب ، كما بيته في « السلسلة الضعيفة » ولذلك لما قال النwoي في « الأذكار » : « حديث ضعيف أحد رواه الوازع بن نافع العقيلي وهو متفق على ضعفه ،

وأنه منكر الحديث » قال الحافظ بعد تخرّجه :

« هذا حديث واه جداً ، أخرجه الدارقطني في « الأفراد » من هذا الوجه وقال : تفرد به الوازع ، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث . والقول فيه أشد من ذلك . فقال ابن معين والنسياني : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم وجحاعة : متروك الحديث ، وقال الحاكم : يروي أحاديث موضوعة »^(١)

قلت : فلا يجوز الإشتئاد به كما فعل الشيخ الكوثري ، والشيخ الغماري في (مصباح الزجاجة - ٥٦) وغيرهما من المبتدةعة .

(١) قلت في (السلسة الضعيفة) بعد أن تكلمت على حديث بلال هذا والذي قبله :

« وجملة القول أن هذا الحديث ضعيف من طريقيه ، واحدهما أشد ضعفاماً من الآخر » .

فتغافل بعض المؤلفين عن هذه الجملة « واحدهما أشد ضعفاماً من الآخر » فاقرروا على وقالوا : « فقد انتصر أنها حديثان متباينان في الإسناد ابتداء وانتهاء ، فكيف يصح أن يجعلان حديثاً واحداً ، ويحكم عليهما بحكم واحد ، إن هذا دليل على مبلغ تخلط قائله » .

قلت : فليتأمل القارئ هل صدقوا فيما زعموا ، ثم ليعدرنى إذا ذكرت قوله : « من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت » !

ومع كون هذين الحديثين ضعيفين فهما لا يدلان على التوسل بالخلوقين أبدا ، وإنما يعودان إلى أحد أنواع التوسل المشروع الذي تقدم الكلام عنه ، وهو التوسل إلى الله تعالى بصفة من صفاته عز وجل ، لأن فيها التوسل بحق السائلين على الله وبحق مشي المصلين . فما هو حق السائلين على الله تعالى ؟ لاشك أنه إجابة دعائهم ، وإجابة الله دعاء عبادة صفة من صفاته عز وجل ، وكذلك حق مشي المسلم إلى المسجد هو أن يغفر الله له ، ويدخله الجنة . ومغفرة الله تعالى ورحمته ، وإدخاله بعض خلقه من يطيعه الجنة ، كل ذلك صفات له تبارك وتعالى .

وبهذا تعلم أن هذا الحديث الذي يحتاج به المبتدعون ينقلب عليهم ، ويصبح بعد فهمه فهما جيدا حجة لنا عليهم ، والحمد لله على توفيقه .

الحديث الثاني : -

عن أبي أمامة قال : « كان رسول الله ﷺ إذا أصبح ، وإذا أمسى دعا بهذا الدعاء : اللهم أنت أحق من ذكر ، وأحق من عبد .. أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض ، وبكل حق هو لك ، وبحق السائلين عليك .. » .

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد - ١٠ : ١١٧) ...

« رواه الطبراني وفيه فضال بن جبير ، وهو ضعيف مجمع على ضعفه . »

قلت : بل هو ضعيف جدا ، اتهمه ابن حبان فقال : « شيخ يزعم أنه سمع أبا أمامة ، يروي عنه ماليش من حديثه ». وقال أيضا : -

« لا يجوز الاحتجاج به بحال ، يروى أحاديث لا أصل لها ». .

وقال ابن عدي في (الكامل - ٣٢٥ / ١) : « أحاديثه كلها غير محفوظة ». قلت : فالحديث شديد الضعف ، فلا يجوز الاستشهاد به أيضا ، كما فعل صاحب (المصباح - ص ٥٦) .
ال الحديث الثالث : -

عن أنس بن مالك قال : لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي رضي الله عنهم دعا أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنباري وعمر بن الخطاب وغلاماً أسود يحرفون ، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ ، فاضطجع فيه فقال : « الله الذي يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ، ولقناها حجتها ، ووسع مدخلها بحق نبيك ، والأنبياء الذين من قبلـ ، فإنك أرحم الراحمين . . . » .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد - ٩ : ٢٥٧ » :

« رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه روح بن صلاح وثقة

ابن حبان والحاكم وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : ومن طريق الطبراني رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء - ٣ : ١٢١ » وإسناده عندهما ضعيف ، لأن روح بن صلاح الذي في إسناده قد تفرد به ، كما قال أبو نعيم نفسه ، وروح ضعفه ابن عدي ، وقال ابن يونس : رویت عنه مناکير ، وقال الدارقطني « ضعیف فی الحدیث » وقال ابن ماکولا : « ضعفوہ » وقال ابن عدي بعد أن أخرج له حديثين : « لہ أحادیث کثیرة ، فی بعضها نکرة » فقد اتفقا على تضعيقه فكان حديثه منكرا لفردته به .

وقد ذهب بعضهم إلى تقوية هذا الحديث لتوثيق ابن حبان والحاكم لروح هذا ، ولكن ذلك لا ينفعهم ، لما عرفا به من التساهل في التوثيق ، فقوهُما عند التعارض لا يقام له وزن حتى لو كان الجرح مبهمًا ، فكيف مع بيانه كما هي الحال هنا ، وقد فصلتُ الكلام على ضعف هذا الحديث في « السلسلة الضعيفة - ٢٣ » فلا نعيد الكلام عليه في هذه العجالة ، ولكن المشار إليهم جاؤوا بما يوضح ف قالوا : « حکم علیه الشیخ ناصر بالضعف ، فطالبه بمن ضعفت هذا الحديث من المحدثین » .

قلت : قد ذكرنا من ضعف راويه روح بن صلاح الذي تفرد به ، وهذا يستلزم ضعف حديثه كما لا يخفى إلا عند المتابعة وقد نفاهما أبو نعيم ، أو عند مجبيه من طريق آخر وهيهات ! ثم قالوا :

« ولو فرض تضعيه ، فضعفه خفيف فلا يمنع جواز العمل ، لأنه من باب ما جوزه المحدثون والفقهاء من العمل بالضعف الذي ليس ضعفه بشديد في الترغيب والترهيب » .

قلت : ليس في هذا الحديث شيء من الترغيب ، ولا هو يبين فضل عمل ثابت في الشرع ، إنما هو ينقل أمرا دائرياً بين أن يكون جائزأ أو غير جائز ، فهو إذن يقرر حكماً شرعاً لصلاح ، وأنتم إنما توردونه من الأدلة على جواز هذا التوسل المختلف فيه ، فإذا سلمتم بضعفه لم يجز لكم الاستدلال به ، وما أتصور عاقلاً يوافقكم على إدخال هذا الحديث في باب الترغيب والترهيب ، وهذا شأن من يفر من الخضوع للحق ، يقول مالا يقوله جميع العقلاة .

الحديث الرابع : -

عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد قال : كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين .

فيرى المخالفون أن هذا الحديث يفيد أن النبي ﷺ كان يطلب من الله تعالى أن ينصره ، ويفتح عليه بالضعفاء المساكين من المهاجرين ، وهذا - بزعمهم - هو التوسل المختلف فيه نفسه ، والجواب من وجهين : -

الأول : ضعف الحديث ، فقد أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢/٨١) : حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه حدثنا أبي حدثنا عيسى بن يونس حدثني أبي عن أبيه عن أمية به .

وحدثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أمية بن خالد به . ثم رواه من طريق قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة عن أمية بن خالد مرفوعاً بلفظ : « .. يستفتح ويستنصر بصالبك المسلمين » .

قلت : مداره على أمية هذا ، ولم تثبت صحته ، فالحديث مرسل ضعيف ، وقال ابن عبد البر في « الاستيعاب - ١ : ٣٨ » :

« لاتصح عندي صحبته ، والحديث مرسل » وقال الحافظ في (الأصابة ١ : ١٣٣) :
« ليست له صحبة ولا رواية » .

قلت : وفيه علة أخرى ، وهي اختلاط أبي إسحاق وعنته ، فإنه كان مدلساً إلا أن سفيان سمع منه قبل الاختلاط ، فبقيت العلة الأخرى وهي العنعة .

فثبت بذلك ضعف الحديث وأنه لا تقوم به حجة . وهذا هو
الجواب الأول .

الثاني : أن الحديث لو صح فلا يدل إلا على مثل ما دل عليه
حديث عمر ، وحديث الأعمى من التوسل بدعاء الصالحين .
قال المناوي في «فيض القدير» (٥: ٢١٩): «كان يستفتح» أي
يفتح القتال ، من قوله تعالى : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ
الْفَتْحُ» ذكره الزمخشري (ويستنصر) أي يطلب النصرة
(بصعاليك المسلمين) أي بدعاء فرائهم الذين لا مال لهم » .

قلت : وقد جاء هذا التفسير من حديثه عليه السلام ، أخرجه النسائي
(٢: ٨٥) بلفظ : «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفها ،
بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم» وسنده صحيح ، وأصله في
صحيغ البخاري (٦: ٦٧) ، فقد بين الحديث أن الاستنصر
إنما يكون بدعاء الصالحين ، لا بذواتهم وجاههم .

ومما يؤكّد ذلك أن الحديث ورد في رواية قيس بن إبريز
المتقدمة بلفظ : «كان يستفتح ويستنصر ..» فقد علمنا بهذا
أن الاستنصر بالصالحين يكون بدعائهم وصلاتهم
وإخلاصهم ، وهكذا الاستفتاح وبهذا يكون هذا الحديث - إن
صح - دليلاً على التوسل المشروع ، وحجّة على التوسل
المبتدع ، والحمد لله .

الحديث الخامس

عن عمر بن الخطاب مرفوعاً : « لما اقترف آدم الخطيئة قال : يا رب ! أسألك بحق محمد لما غفرت لي ، فقال : يا آدم ! وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه ؟ قال : يا رب لما خلقتني بيدهك ، ونفخت في من روحك رفعت رأسي ، فرأيت على قوائم العرش مكتوباً : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحبت الخلق إليك ، فقال : غفرت لك ، ولو لا محمد لما خلقتك » .

آخر جه الحاكم في « المستدرك » (٢ : ٦١٥) من طريق أبي الحارث عبد الله بن مسلم الفهري حدثنا إسماعيل بن مسلمة أنبا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر ، وقال : « صحيح الاسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب » .

فتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : بل موضوع ، وعبد الرحمن واه ، وعبد الله بن أسلم الفهري لا أدرى من ذا » .

قلت : ومن تناقض الحاكم في « المستدرك » نفسه أنه أورد فيه (٣ : ٣٣٢) حديثاً آخر لعبد الرحمن هذا ولم يصححه ،

بل قال : « والشيخان لم يحتجا بعد الرحمن بن زيد » !

قلت : وال فهي هذا أورده الذهبي في « الميزان » وساق له هذا الحديث وقال :

« خبر باطل » وكذا قال الحافظ ابن حجر في « اللسان » (٣٦٠) وزاد عليه قوله في الفهرى هذا :

« لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقته » قلت : والذي قبله هو عبدالله بن مسلم بن رشيد ، قال الحافظ : ذكره ابن جان ، متهم بوضع الحديث ، يضع على ليث ومالك وابن لهيعة ، لا يحل كتب حدیثه ، وهو الذي روی عن ابن هدبة نسخة كأنها معهولة » .

قلت : والحديث رواه الطبراني في « المعجم الصغير » (ص ٢٠٧) : ثنا محمد بن داود بن أسلم الصدفي المصري : ثنا أحمد بن سعيد المدني الفهري : ثنا عبدالله بن اسماعيل المدني عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به . وهذا سند مظلم فإن كل من دون عبد الرحمن لا يُعرفون ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ الهيثمي حيث قال في « مجمع الزوائد » (٨) : (٢٥٣)

رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه من لم أعرفهم » .

قلت : وهذا إعلال قاصر ، يوهم من لا علم عنده أن ليس
فيهم من هو معروف بالطعن فيه ، وليس كذلك فإن مداره على
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال البيهقي : « إنه تفرد به »
وهو متهم بالوضع ، رماه بذلك الحاكم نفسه ، ولذلك أنكر
العلماء عليه تصحيحة لحديثه ، ونسبوه إلى الخطأ والتناقض ،
فقال (وارث علم الصحابة والتابعين والأئمة المتبعين) شيخ
الاسلام ابن تيمية^(١) رحمه الله في « القاعدة الجليلة - ص

: ٨٩

« ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه ، فإنه نفسه قد
قال في كتاب « المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم » :
« عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة ،
لا تخفي على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها
عليه » ،^(٢) قلت : وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف
باتفاقهم يغلط كثيراً ،^(٣) ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو
حاتم والنسيائي والدارقطني وغيرهم ، وقال ابن حبان : « كان

(١) من كلام العلامة الشيخ محب الدين الخطيب في مقدمته للقاعدة الجليلة .

(٢) نقل هذا الكلام عن الحاكم وابن حبان أيضاً الحافظ ابن عبد الهادي في
« الصارم المنكي - ص ٣٩ » والحافظ ابن حجر في « التهذيب » .

(٣) هذا نص من شيخ الاسلام على أن كلمة « يغلط كثيراً» صيغة جرح لتعديل ،
ولا يخفى أنه لا فرق بينها وبين كلمة « يخطئ كثيراً» التي وصف الحافظ
بها عطيه العوفي كما سبق .

يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك من روایته من رفع المراسيل ، وإسناد الموقوف ، فاستحق الترک . وأما تصحیح الحاکم لمثل هذا الحدیث وأمثاله فهذا مما أنکره علیه أئمه العلم بالحدیث ، و قالوا : إن الحاکم یصحیح أحادیث موضعه مکذوبة عند أهل المعرفة بالحدیث . ولهذا كان أهل العلم بالحدیث لا یعتمدون على مجرد تصحیح الحاکم » .

قلت : وقد أورد الحاکم نفسه عبد الرحمن بن زید بن أسلم في كتابه (الضعفاء) كما سماه العلامة ابن عبد الهادی ، وقال في آخره :

« هؤلاء الذين قدمت ذكرهم قد ظهر عندي جرهم ، لأن الجرح لا يثبت إلا ببينة ، فهم الذين أبین جرهم لمن طالبني به ، فإن الجرح لا تستحله تقليداً ، والذي اختاره لطالب هذا الشأن أن لا يكتب حدیث واحد من هؤلاء الذين سمیتهم ، فالراوی لحدیثهم داخل في قوله ﴿ من حدد بحدیث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين ﴾ .^(۱) »

قلت : فمن تأمل في کلام الحاکم هذا والذي قبله يتبيّن له

(۱) أخرجه مسلم (۱ : ۷) وابن حبان في صحيحه (۱ : ۲۷) من حدیث سمرة بن جندب ومسلم من حدیث المغيرة بن شعبة ، وقال : « هو حدیث مشهور » .

بوضوح أن حديث عبد الرحمن بن زيد هذا موضوع عند الحاكم نفسه ، وأن من يرويه بعد العلم بحاله فهو أحد الكاذبين .

وقد اتفق عند التحقيق كلام الحفاظ ابن تيمية والذهبي والسعقلاني على بطلان هذا الحديث ، وتبعدهم على ذلك غير واحد من المحققين كالحافظ ابن عبد الهادي كما سيأتي ، فلا يجوز لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصحح الحديث بعد اتفاق هؤلاء على وضعه تقليداً للحاكم في أحد قوله ، مع اختياره في قوله الآخر لطالب العلم أن لا يكتب حديث عبد الرحمن هذا ، وأنه ان فعل كان أحد الكاذبين كما سبق .

تبنيه : إذا عرفت هذا فقول بعض المشايخ : « إن حكم الشيخ ناصر على الحديث بأنه « كذب وموضوع » باطل لأن مستنده قول الذهبي إنه موضوع » باطل حقاً لأن الذهبي قد وافقه من ذكرنا من الحفاظ الأعلام ، ثم قالوا : « ومستند الذهبي ما في إسناد الحاكم من رجل قيل فيه إنه متهم » قلت : هذا باطل أيضاً ، لأن الرجل المشار إليه وهو عبدالله بن مسلم الفهرى جَهْلَهُ الذهبي ولم يتهمه كما تقدم نقله عنه ، وما أظن هذا يخفي عليهم ولكنهم تجاهلوه لغرض في أنفسهم ، وهو أن يتسرى لهم أن يقولوا عقب ذلك : « لكن للحديث إسناد آخر عند الطبراني ليس فيه هذا المتهم ، وغاية ما فيه أن فيه من هو معروف » ، قلت : بل فيه ثلاثة لا يعرفون ، وإذا كانوا لا يعلمون ذلك فلماذا

عدلوا عن تقليد الهيثمي في قوله : « وفيه من لم أعرفهم » كمامق ، وهم هلكى وراء التقليد ، إلى قولهم : « فيه من هو غير معروف » ؟ .

السبب في ذلك أن قول الهيثمي نص على أن « من هو غير معروف » جماعة ، وأما قولهم فليس نصا على ذلك ، بل هذا يقال إذا كان في السند شخص لا يُعرف أو أكثر ، فهو في الحقيقة من تلبيساتهم على القراء . نعوذ بالله من الخذلان . ثم قالوا عطفاً على ما سبق : « وإن فيه عبد الرحمن بن زيد وهو على الراجح عند الحافظ ابن حجر من يقال فيه ضعيف ، وهذه الكلمة من أخف مراتب التضييق » أقول : لكن الراجح عند غير الحافظ أنه أشد ضعفاً من ذلك ، فقد قال فيه أبو نعيم : « روى عن أبيه أحاديث موضوعة » وكذلك قال الحاكم نفسه كما سبق ، وهو وكذا أبو نعيم من المعروفين بتساهليهم في التوثيق ، فإذا جرحا فإنما ذلك بعد أن ظهر لهما أن عبد الرحمن مجرح حقاً ، ولذلك اتفقوا على تضييقه كما نص في كلام شيخ الإسلام ، بل ضعفه جداً علي بن المديني وابن سعد وغيرهما ، وقال الطحاوي : « حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف » فهو معروف بالضعف الشديد منذ القديم ، مما الذي حمل المخالفين على الإعراض عن هذه الأقوال المتضادرة على أن عبد الرحمن هذا ضعيف جداً - إن لم يكن كذاباً - إلى

التمسك بقول الحافظ فيه « ضعيف » ؟ ! أقول هذا مع احتمال أن يكون سقط من قلم الحافظ أو قلم بعض النسخ عقب قوله « ضعيف » لفظة « جداً » وعلى كل حال فإن تقليدهم للحافظ في هذه الكلمة لا يفيدهم شيئاً ، بعد أن حكم هو على الحديث بأنه « خبر باطل » كما سبق نقله عن « لسانه » فهذا من الأدلة الكثيرة على أن هؤلاء أتباع هوى ، وليسوا طلاب حق ، وإنما أخذوا بقول الحافظ هذا الموافق لقول الذهبي وغيره من المحققين ، ولم يرجعوا على تضعيده فقط عبد الرحمن ، ليعارضوا به الذهبي ، ويدرسوا على الناس أمر الحديث ، ويظهرون بمظهر بعض الأحاديث التي اختلف فيها العلماء حتى يتسرى لهم ابتداع رأي جديد حول الحديث يتلاءم مع قول أحد الحفاظ في أحد رواته ! فانظر إليهم كيف قالوا عقب ما سبق : « فما كان حاله هكذا عند المحدثين فليس من الموضوع ، ولا من الضعيف الشديد ، بل هو من القسم الذي يُعمل به في الفضائل » !

أقول : وهذا كلام ساقط من وجهين :

الأول : أنه مبني على أن عبد الرحمن ضعيف فقط وليس كذلك بل هو ضعيف جداً كما سبق ، وسيأتي التصريح بذلك عن أحد الحفاظ النقاد .

الثاني : أنه معارض لحكم الحافظ بل الحفاظ على الحديث بالبطلان كما سبق ، فكيف جاز لهم مخالفتهم لاسيما قد صرَّح أحدهم في « التعقيب للحديث - ٢١ » : « أنه ليس له صفة التصحيح والتضعيف » ! فلعله قال ذلك تواضعاً ! وإلا فأنت تراه هنا قد أعطى لنفسه منزلة توسيع له الاستقلال في البحث ولو أدى إلى مخالفة كل أولئك الحفاظ النقاد ! ويرد هذا الذي نقوله فيه أنه قال عطفاً على ما سبق : « فنحن في هذا الحديث مع من لم ير به ذلك (يعني الوضع) كالحاكم والحافظ السبكي ، فليس علينا فيه افتياط على الحافظ الذهبي ، لكن رأينا ما عليه الحافظان المذكوران أقرب إلى الصواب » .

أقول : ولا يخفى ما في هذا الكلام من التلبيس والتدليل فإن الحاكم إنما ذهب في « المستدرك » إلى تصحيح الحديث كما سبق ، والسبكي قلدَه في ذلك كما بينه الحافظ ابن عبد الهادي فقال في ردِّه عليه في « الصارم المنكِي - ص ٣٢ » :

« وإنني لا أتعجب منه كيف قلدَ الحاكم في تصحيحه مع أنه حديث غير صحيح ولا ثابت ، بل هو حديث ضعيف لا إسناد جداً ، وقد حكم عليه بعض الأئمة بالوضع ، وليس إسناده من الحاكم إلى عبد الرحمن بن زيد بصحيح بل مفتuel على عبد الرحمن كما سنبينه ، ولو كان صحيحاً إلى عبد الرحمن لكان ضعيفاً غير محتاج به ، لأن عبد الرحمن في طريقه ، وقد أخطأ

الحاكم وتناقض تناقضاً فاحشاً كما عُرف له ذلك في موضع فإنه قال في كتاب «الضعفاء» ، بعد أن ذكر عبد الرحمن منهم ، وذكر ما نقلته عنه فيما سبق (ص ١٠٥) : «فانظر إلى ما وقع للحاكم في هذا الموضع من الخطأ العظيم والتناقض الفاحش ، ثم إن هذا المعترض المخنوق عمد إلى هذا الذي أخطأ فيه الحاكم وتناقض ، فقلده فيه ، واعتمد عليه ، فقال : «ونحن قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم» ، وذكر قبل ذلك بقليل أنه مما تبين له صحته ، فانظر يرحمك الله إلى هذا الخذلان البين والخطأ الفاحش ! كيف جاء هذا المعترض إلى حديث غير صحيح ولا ثابت بل هو حديث موضوع ، فصححه واعتمد عليه ، وقلد في ذلك الحاكم مع ظهور خطئه وتناقضه ، مع معرفة هذا المعترض بضعف راويه وجراحته واطلاعه على الكلام المشهور فيه » .

أقول : هذا شأن السبكي رحمه الله تعالى في هذا الحديث ، وتقليد الحاكم في تصحيحه ، وهذا مع كونه خطأ في نفسه كما سبق بيانه فهو خلاف رأي المشار إليه سابقاً الذي صرَّح بأن الحديث ضعيف لا صحيح ولا موضوع ، فقد خالَف - وهو من قلده وناصره - الحاكم والسبكي كما خالفوا من سبق ذكرهم من العلماء الفحول الذين قالوا بوضع الحديث أو بطلانه ، فليس افتئاتهم على الذهبي فقط ، بل وعلى من وافقه وخالقه جميعاً !

فليتأمل العاقل ما يفعل الهوى بصاحبـه ! لقد أرادوا أن ينزعـها
أنفسـهم عن الافتئـات على الـذهبـي ، وإذا بهم يقولـون بما هو
أدـهى وأـمرـ من الـافتئـات على من ذـكرـنا منـ الـعلمـاء !

ومن مغالطـتهم المـكـشـوفـة عندـ أـهـلـ الـعـلـمـ قولـهمـ فيـ أـثـنـاءـ
كـلامـهـمـ السـابـقـ بعدـ أـنـ أـشارـواـ إـلـىـ طـرـيقـ الطـبـرـانـيـ الـذـيـ سـبـقـ
الـكـلامـ عـلـيـهـ : «ـ فـالـذـهـبـيـ لـمـ يـطـلـعـ عـلـىـ هـذـاـ طـرـيقـ ،ـ وـإـلـاـ لـوـ
اطـلـعـ عـلـيـهـ لـمـ يـقـلـ بـذـلـكـ »ـ أـقـولـ :ـ وـهـذـاـ كـلامـ باـطـلـ ،ـ إـذـ أـنـ
الـذـهـبـيـ حـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ بـالـوـضـعـ وـالـبـطـلـانـ مـنـ طـرـيقـ
الـحـاـكـمـ ،ـ وـفـيـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ زـيـدـ وـرـجـلـ آخـرـ لـاـ يـعـرـفـهـ ،ـ كـمـاـ
سـبـقـ بـيـانـهـ فـيـ أـوـلـ هـذـاـ التـنبـيـهـ ،ـ وـطـرـيقـ الطـبـرـانـيـ فـيـهـ عـلـاـوةـ عـلـىـ
عـبـدـ الرـحـمـنـ هـذـاـ ثـلـاثـةـ رـجـالـ آخـرـونـ لـاـ يـعـرـفـونـ كـمـاـ سـبـقـ أـيـضاـ ،ـ
فـكـيفـ يـصـحـ أـنـ يـقـالـ حـيـنـئـذـ :ـ «ـ إـنـ الـذـهـبـيـ لـوـ اـطـلـعـ عـلـىـ هـذـاـ
الـطـرـيقـ لـمـ يـقـلـ بـذـلـكـ »ـ اللـهـمـ إـنـ هـذـهـ مـغـالـطـةـ وـمـكـابـرـةـ مـكـشـوفـةـ أوـ
جـهـلـ مـرـكـبـ ،ـ فـرـحـمـتـكـ اللـهـمـ وـهـدـاـكـ !!ـ ثـمـ عـلـىـ اـفـتـرـاضـ أـنـ
الـحـدـيـثـ ضـعـيفـ فـقـطـ كـمـاـ يـزـعـمـ بـعـضـهـمـ ،ـ فـلـاـ يـجـوزـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـ
عـلـىـ مـشـروـعـيـةـ التـوـسـلـ الـمـخـتـلـفـ فـيـهـ ،ـ لـأـنـ عـبـادـةـ ،ـ وـالـعـبـادـةـ أـقـلـ
أـحـوـالـهـاـ أـنـ تـكـوـنـ مـسـتـحـبـةـ ،ـ وـالـمـسـتـحـبـ حـكـمـ شـرـعيـ مـنـ الـأـحـكـامـ
الـخـمـسـةـ لـاـ يـثـبـتـ إـلـاـ بـنـصـ صـحـيـحـ تـقـومـ بـهـ الـحـجـةـ ،ـ فـإـذـ الـحـدـيـثـ
عـنـهـ ضـعـيفـ ،ـ فـلـاـ حـجـةـ فـيـهـ الـبـتـةـ ،ـ وـهـذـاـ بـيـنـ لـاـ يـخـفـيـ إـنـ شـاءـ اللـهـ
تعـالـىـ .ـ

لقد تبين للقراء الكرام مما سلف أن للحديث علتين : -

الأولى : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وأنه ضعيف جداً.

الثانية : جهالة الاستناد إلى عبد الرحمن .

وللحديث عندي علة أخرى . وهي اضطراب عبد الرحمن أو من دونه في إسناده فتارة كان يرفعه كما مضى ، وتارة كان يرويه موقوفا على عمر ، لا يرفعه إلى النبي ﷺ ، كما رواه أبو بكر الأجربي في كتاب « الشريعة ص ٤٢٧ » من طريق عبدالله بن إسماعيل بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن زيد به ، وعبد الله هذا لم أعرفه أيضا ، فلا يصح عن عمر لا مرفوعا ولا موقوفا ، ثم رواه الأجربي من طريق آخر عن عبد الرحمن بن ابن الزناد عن أبيه أنه قال : « من الكلمات التي تاب الله بها على آدم قال اللهم أسألك بحق محمد عليك .. الحديث نحوه مختصر ، وهذا مع إرساله ووفقه ، فإن إسناده إلى ابن أبي الزناد ضعيف جداً ، فيه عثمان ابن خالد والد أبي مروان العثماني ، قال النسائي « ليس بشقة » .

وعلى هذا فلا يبعد أن يكون أصل هذا الحديث من الإسرائيليات التي تسربت إلى المسلمين من بعض مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلتمهم ، أو عن كتبهم التي لا يوثق بها ، لما طرأ عليها من التحرير والتبديل كما بينه شيخ الاسلام في كتبه ، ثم رفعه بعض هؤلاء الضعفاء إلى النبي ﷺ خطأ أو عمداً .

مخالفة هذا الحديث للقرآن

ومما يؤيد ما ذهب إليه العلماء من وضع هذا الحديث وبطلاه أنه يخالف القرآن الكريم في موضعين منه :

الأول : أنه تضمن أن الله تعالى غفر لآدم بسبب توسله به ﷺ ، والله عز وجل يقول : « فَتَلَقَّى آدُمْ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ » وقد جاء تفسير هذه الكلمات عن ترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهما بما يخالف هذا الحديث ، فأخرج الحاكم (٥٤٥ : ٣) عنه : « فَتَلَقَّى آدُمْ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ . . . » قال : أي رب ! ألم تخلقني بيديك ؟ قال : بلى . قال : ألم تنفح في من روحك ؟ قال : بلى . قال : أي رب ! ألم تسكنني جنتك ؟ قال : بلى . قال : ألم تسبق رحمتك غضبك ؟ قال : بلى . قال : أرأيت إن تبت وأصلحت ، أراجعي أنت إلى الجنة ؟ قال : بلى . قال : فهو قوله : « فَتَلَقَّى آدُمْ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ » وقال الحاكم : « صحيح الاسناد » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

قلت : وقول ابن عباس هذا في حكم المرفوع من وجهين :

الأول : أنه أمر غيبي لا يقال من مجرد الرأي .

الثاني : أنه ورد في تفسير الآية ، وما كان كذلك فهو في

حكم المرفع كما تقرر في محله ، ولا سيما إذ كان من قول إمام المفسرين عبد الله بن عباس رضي الله عنهمما الذي دعا له رسول الله ﷺ بقوله : « اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل » .

وقد قيل في تفسير هذه الكلمات : إنها ما في الآية الأخرى : « قَالَ رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفَسْنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَنْنَا لَنْكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ » وبهذا جزم السيد رشيد رضا في « تفسيره » (١ : ٢٧٩) لكن أشار ابن كثير (١ : ٨١) إلى تضعيه ولا منافاة عندي بين القولين ، بل أحدهما يتمم الآخر ، ف الحديث ابن عباس لم يتعرض لبيان ما قاله آدم عليه السلام بعد أن تلقى من ربه تلك الكلمات ، وهذا القول يبين ذلك ، فلا منافاة والحمد لله ، وثبت مخالفته الحديث للقرآن فكان باطلا .

الموضع الثاني : قوله في آخره : « ولو لا محمد ما خلقتك » فإن هذا أمر عظيم يتعلق بالعقائد التي لا تثبت إلا بنص متواتر اتفاقا ، أو صحيح عند آخرين ، ولو كان ذلك صحيحا لورد في الكتاب أو السنة الصحيحة ، وافتراض صحته في الواقع مع ضياع النص الذي تقوم به الحجة يُنافي قوله تبارك وتعالى : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَا لَهُ لحافظون » والذكر هنا يشمل الشريعة كلها قرآنا وسنة ، كما قرره ابن حزم في « الأحكام » وأيضا فإن الله تبارك وتعالى قد أخبرنا عن الحكمة

التي من أجلها خلق آدم وذريته ، فقال عز وجل : « وما خلقتُ الجن والإنس إلا ليعبدون » فكل ما خالف هذه الحكمة أو زاد عليها لا يقبل إلا بنص صحيح عن المعموم بِهِ كمخالفة هذا الحديث الباطل . ومثله ما اشتهر على ألسنة الناس : « لولاك لولاك ما خلقت الأفلاك » فإنه موضوع كما قال الصغاني ووافقه الشوكاني في « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة » (ص ١١٥) . ومن الطرائف أن المتنبي ميرزا غلام أحمد القادياني سرق هذا الحديث الموضوع فادعى أن الله خاطبه بقوله : « لولاك لما خلقت الأفلاك » !! وهذا شيء يعترف به أتباعه القاديانيون هنا في دمشق وغيرها ، لوروده في كتاب متنبئهم « حقيقة الوحي » (ص ٩٩) .

ثم على افتراض أن هذا الحديث ضعيف فقط كما يزعم بعض المخالفين خلافا لما سبق ذكرهم من العلماء والحفاظ ، فلا يجوز الاستدلال به على مشروعية التوسل المختلف فيه ، لأنه - على قولهم - عبادة مشروعة ، وأقل أحوال العبادة أن تكون مستحبة ، والاستحساب حكم شرعي من الأحكام الخمسة التي لا تثبت إلا بنص صحيح تقوم به الحجة ، فإذاً الحديث عنده ضعيف ، فلا حجة فيه البتة ، وهذا بَيْنَ لا يخفى إن شاء الله تعالى .

الحاديـث السادس « توسلوا بـجاهـي فإنـ جاهـي عندـ الله عـظيم » :

وبعـضـهم يروـيه بـلـفـظ : « إـذـا سـأـلـتـم الله فـاسـأـلـوه بـجـاهـي ، فإنـ جـاهـي عندـ الله عـظـيم ». .

هـذا باـطـل لاـ أـصـلـ لهـ فيـ شـيءـ منـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ الـبـيـتـةـ ، وإنـما يـرـوـيهـ بـعـضـ الـجـهـالـ بـالـسـنـةـ كـمـاـ نـبـأـهـ عـلـىـ ذـلـكـ شـيـخـ الـاسـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ رـحـمـهـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ «ـ القـاعـدـةـ الـجـلـيلـةـ »ـ (ـ صـ ١٣٢ـ ،ـ ١٥٠ـ)ـ قـالـ :ـ «ـ مـعـ أـنـ جـاهـهـ بـعـلـيـهـ عـنـدـ اللـهـ أـعـظـمـ مـنـ جـاهـ جـمـيعـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـينـ ،ـ وـلـكـنـ جـاهـ الـمـخـلـوقـ عـنـدـ الـخـالـقـ لـيـسـ كـجـاهـ الـمـخـلـوقـ عـنـدـ الـمـخـلـوقـ فـإـنـهـ لـاـ يـشـفـعـ عـنـدـهـ أـحـدـ إـلـاـ بـإـذـنـهـ ،ـ وـالـمـخـلـوقـ يـشـفـعـ عـنـدـ الـمـخـلـوقـ بـغـيـرـ إـذـنـهـ ،ـ فـهـوـ شـرـيكـ لـهـ فـيـ حـصـولـ الـمـظـلـوبـ ،ـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ كـمـاـ قـالـ سـبـحـانـهـ :ـ «ـ قـلـ اـذـعـوا~ الـذـينـ زـعـمـتـمـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ لـاـ يـكـونـ مـيـقـالـ ذـرـةـ فـيـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ وـمـاـ لـهـ فـيـهـ مـنـ شـرـيكـ وـمـاـ لـهـ مـنـ ظـهـيرـ .ـ وـلـاـ تـنـفـعـ الشـفـاعـةـ عـنـدـ إـلـيـنـ أـذـنـ لـهـ »ـ [ـ سـبـاـ :ـ ٢٢ـ -ـ ٢٣ـ].ـ

فـلاـ يـلـزـمـ إـذـنـ مـنـ كـوـنـ جـاهـهـ بـعـلـيـهـ عـنـدـ رـبـهـ عـظـيمـاـ ،ـ أـنـ نـتوـسـلـ بـهـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ لـعـدـمـ ثـبـوتـ الـأـمـرـ بـهـ عـنـهـ بـعـلـيـهـ ،ـ وـيـوضـحـ ذـلـكـ أـنـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ مـنـ مـظـاـهـرـ الـتـعـظـيمـ فـيـمـاـ اـصـطـلـعـ عـلـيـهـ النـاسـ ،ـ فـقـدـ كـانـوـ وـمـاـ يـزاـلـ بـعـضـهـمـ يـقـومـونـ وـيـرـكـعونـ وـيـسـجـدونـ لـمـلـيـكـهـمـ

ورئيسمهم والمعظم لديهم ومن المتفق عليه بين المسلمين أن
محمدًا ﷺ هو أعظم الناس لديهم ، وأرفعهم عندهم . ترى فهل
يجوز لهم أن يقوموا ويركعوا ويسجدوا له في حياته وبعد مماته ؟

الجواب : إنه لابد لمن يجوز ذلك ، من أن يثبت وروده في
الشرع ، وقد نظرنا فوجدنا أن السجود والركوع لا يجوزان إلا لله
سبحانه وتعالى ، وقد نهى النبي ﷺ أن يسجد أو يركع أحد
لأحد ، كما أثنا رأينا في السنة كراهة النبي ﷺ للقيام ، فدل
ذلك على عدم مشروعيته .

ترى فهل يستطيع أحد أن يقول عنا حين نمنع السجود لرسول
الله ﷺ : إننا ننكر جاهه ﷺ وقدره ؟ كلام ثم كلام .

وكذلك : فهل يستطيع أحد أن يبني على ثبوت جاه الرسول
ثبوت السجود له والركوع ، أيضا نقول : كلام ثم كلام .

فظهر من هذا بجلاء إن شاء الله تعالى أنه لا تلازم بين ثبوت
جاه النبي ﷺ وبين تعظيمه بالتوسل بجاهه مادام أنه لم يرد في
الشرع .

هذا وإن من جاهه ﷺ أنه يجب علينا اتباعه وإطاعته كما يجب
إطاعة ربها ، ولقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : « ما تركت شيئاً يقربكم
إلى الله إلا أمرتكم به » ^(١) فإذا لم يأمرنا بهذا التوسل ولو أمرَ

(١) رواه الشافعي والطبراني وغيرهما .

استحباب فليس عبادة ، فيجب علينا اتباعه في ذلك وأن ندع العواطف جانبا ، ولا ننسح لها المجال حتى تدخل في دين الله ما ليس منه بدعوى حبه ﷺ ، فالحب الصادق إنما هو بالاتّباع ، وليس بالابتداع كما قال عز وجل : ﴿ قُلْ إِنْ كُتُمْ تُحَجُّونَ اللَّهُ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ ﴾ ومنه قول الشاعر

تعصي الإله وأنت تظهر حبه
هذا العمرك في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته
إن المحب لمن يحب مطيع

أثران ضعيفان :

١ - أثر الاستسقاء بالرسول ﷺ بعد وفاته :

وبعد أن فرغنا من إيراد الأحاديث الضعيفة في التوسل ، وتحقيق القول فيها يحسن بنا أن نورد أثراً كثيراً ما يورده المجيرون لهذا التوسل المبتدع ، لنبين حاله من صحة أو ضعف ، وهل له علاقة بما نحن فيه أم لا ، فأقول : قال الحافظ في « الفتح - ٢ : ٣٩٧ » مانصه :

« وروى ابن أبي شيبة بأسناد صحيح من روایة أبي صالح السمان عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال : أصاب الناس

قحط في زمن عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال :
يا رسول الله ! استنق لأمتك ، فانهم قد هلكوا ، فأتي الرجل
في المنام ، فقيل له : ائت عمر .. الحديث . وقد روى سيف
في « الفتوح » أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث
المزني أحد الصحابة .

قلت : والجواب من وجوه :

الأول : عدم التسليم بصحة هذه القصة ، لأن مالك الدار
غير معروف العدالة والضبط ، وهذا شرطان أساسيان في كل
سند صحيح كما تقرر في علم المصطلح ، وقد أورده ابن أبي
حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ : ١ - ٢١٣) ولم يذكر راويا
عنه غير أبي صالح هذا ، ففيه إشعار بأنه مجهول ، ويؤيده أن
ابن أبي حاتم نفسه - مع سعة حفظه واطلاعه - لم يحك فيه توثيقا
فبقي على الجهة ، ولا ينافي هذا قول الحافظ « . . . بإسناد
صحيح من روایة أبي صالح السمان . . . » لأننا نقول : إنه ليس
نصا في تصحيح جميع السند بل إلى أبي صالح فقط ، ولو لا
ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح ، ولقال رأسا :
« عن مالك الدار . وإسناده صحيح » ولكن تعمد ذلك ، ليلفت
النظر إلى أن هاهنا شيئاً ينبغي النظر فيه ، والعلماء إنما يفعلون ذلك
لأسباب منها : أنهم قد لا يحضرهم ترجمة بعض الرواية ، فلا
يستحيزون لأنفسهم حذف السند كله ، لما فيه من إيهام صحته

لا سيما عند الاستدلال به ، بل يوردون منه ما فيه موضع للنظر فيه ، وهذا هو الذي صنعه الحافظ رحمة الله هنا ، وكأنه يشير الى تفرد أبي صالح السمان عن مالك الدار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم ، وهو يحيل بذلك إلى وجوب التثبت من حال مالك هذا أو يشير الى جهالتة . والله أعلم .

وهذا علم دقيق لا يعرف إلا من مارس هذه الصناعة ، ويؤيد ما ذهبت اليه أن الحافظ المتنذري أورد في « الترغيب - ٤١ : ٢ - ٤٢ » قصة أخرى من روایة مالك الدار عن عمر ثم قال : « رواه الطبراني في الكبير ، ورواته الى مالك الدار ثقات مشهورون ، ومالك الدار لا اعرفه » وكذا قال الهيثمي في « مجمع الزوائد - ١٢٥ : ٣ »

وقد غفل عن هذا التحقيق صاحب كتاب « التوصل - ص ٢٥١ » فاغتر بظاهر كلام الحافظ ، وصرح بأن الحديث صحيح ، وتخلص منه بقوله : « فليس فيه سوى : جاء رجل . . . » واعتمد على أن الرواية التي فيها تسمية الرجل ببلال ابن العمارث فيها سيف ، وقد عرفت حاله .

وهذا لا فائدة كبرى فيه ، بل الأثر ضعيف من أصله لجهالة مالك الدار كما بيناه .

الثاني : أنها مخالفة لما ثبت في الشرع من استحباب إقامة

صلوة الاستسقاء لاستنزال الغيث من السماء ، كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة ، وأخذ به جماهير الأئمة ، بل هي مخالفة لما أفادته الآية من الدعاء والاستغفار ، وهي قوله تعالى في سورة نوح : ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا يُرِسِّلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ وهذا ما فعله عمر بن الخطاب حين استسقى وتسل بدعاء العباس كما سبق بيانه ، وهكذا كانت عادة السلف الصالح كلما أصابهم القحط أن يصلوا ويدعوا ، ولم ينقل عن أحد منهم مطلقا أنه التجأ إلى قبر النبي ﷺ وطلب منه الدعاء للسقيا ، ولو كان ذلك مشروعًا لفعلوه ولو مرة واحدة ، فإذا لم يفعلوه دل ذلك على عدم مشروعية ما جاء في القصة .

الثالث : هب أن القصة صحيحة ، فلا حجة فيها ، لأن مدارها على رجل لم يُسم ، فهو مجهول أيضا ، وتسميته بلا لا في روایة سيف لا يساوي شيئا ، لأن سيفا هذا - وهو ابن عمر التميمي - متفق على ضعفه عند المحدثين ، بل قال ابن حبان فيه : «يروي الموضوعات عن الأثبات ، وقالوا : إنه كان يضع الحديث» فمن كان هذا شأنه لا تقبل روایته ولا كرامته ، لا سيما عند المخالفة .

تبنيه : سيف هذا يرد ذكره كثيرا في تاريخ ابن جرير وابن كثير وغيرهما ، فينبغي على المشتغلين بعلم التاريخ أن لا يغفلوا عن

حقيقة أمره حتى لا يعطوا الروايات ما لا تستحق من المترفة ، ومثله لوط بن يحيى أبو مخنف قال الذهبي في « الميزان » : « إخباري تالف لا يوثق به ، تركه أبو حاتم وغيره وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال يحيى بن معين : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : شيعي محترق صاحب أخبارهم » ومثله محمد ابن عمر المعروف بالواقدي - شيخ ابن سعد صاحب « الطبقات » الذي يكثر الرواية عنه - وقد اغتر به الدكتور البوطني ، فروى أخباراً كثيرة في « فقه السيرة » من طريقه مع أنه تعهد في مقدمته بأن ينقل عن الصحاح ، وما صع من السير ! والواقدي هذا متزوك الحديث أيضاً كما قال علماء الحديث ، فتأمل .

الفرق بين التوسل بذات النبي ﷺ وبين طلب الدعاء منه :

الوجه الرابع : أن هذا الاثر ليس فيه التوسل بالنبي ﷺ ، بل فيه طلب الدعاء منه بأن يسقي الله تعالى أمته ، وهذه مسألة أخرى لا تشملها الأحاديث المتقدمة ، ولم يقل بجوازها أحد من علماء السلف الصالح رضي الله عنهم ، أعني الطلب منه ﷺ بعد وفاته ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية في « القاعدة الجليلة » (ص ١٩ - ٢٠) :

لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ بِلَّهُ بَلْ وَلَا أَحَدٌ مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ شَرَعُوا لِلنَّاسِ أَنْ يَدْعُوا الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ ، وَيَسْتَشْفِعُوا بِهِمْ ، لَا بَعْدَ مَمَاتَهُمْ ، وَلَا فِي مَغِيَّبِهِمْ ، فَلَا يَقُولُ أَحَدٌ : (يَا مَلَائِكَةَ اللَّهِ اشْفُوْا لِي عِنْدَ اللَّهِ ، سَلُوا اللَّهَ لَنَا إِنْ يَنْصُرَنَا أَوْ يَرْزُقَنَا أَوْ يَهْدِنَا ، وَكَذَّلِكَ لَا يَقُولُ لَمَنْ مَاتَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا وَلِيَّ اللَّهِ (الْأَصْلُ : رَسُولُ اللَّهِ) ادْعُ اللَّهَ لِي ، سُلُّ اللَّهُ لِي ، سُلُّ اللَّهُ أَنْ يَغْفِرْ لِي . . . وَلَا يَقُولُ : أَشْكُوكُ إِلَيْكُ ذُنُوبِيْ أَوْ نَفْصُوصِيْ رِزْقِيْ أَوْ تَسْلِطُ الْعَدُوِّ عَلَيْكُ ، أَوْ أَشْكُوكُ إِلَيْكُ فَلَانَا الَّذِي ظَلَمَنِي ، وَلَا يَقُولُ : أَنَا نَزِيلُكُ ، أَنَا ضَيْفُكُ ، أَنَا جَارُكُ ، أَوْ أَنْتَ تَجِيرُ مِنْ يَسْتَجِيرُكُ . وَلَا يَكْتُبُ أَحَدٌ وَرْقَةً وَيَعْلَقُهَا عِنْدَ الْقَبُورِ ، وَلَا يَكْتُبُ أَحَدٌ مُحْضِراً أَنَّهُ اسْتَجَارَ بِفَلَانَ ، وَيَذْهَبُ بِالْمُحْضَرِ إِلَى مِنْ يَعْمَلُ بِذَلِكَ الْمُحْضَرَ وَنَحْوَ ذَلِكَ مَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْبَدْعِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُسْلِمِينَ ، كَمَا يَفْعَلُهُ النَّصَارَى فِي كَنَائِسِهِمْ ، وَكَمَا يَفْعَلُهُ الْمُبَتَدِعُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ قَبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَوْ فِي مَغِيَّبِهِمْ ، فَهَذَا مَا عُلِّمَ بِالاضْطَرَارِ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ ، وَبِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ وَبِاجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ النَّبِيَّ بِلَّهُ لَمْ يُشْرِعْ هَذَا لَأْمَتِهِ ، وَكَذَّلِكَ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَهُ لَمْ يُشْرِعُوا شَيْئًا مِّنْ ذَلِكَ ، وَلَا فَعَلُوا هَذَا أَحَدٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ بِلَّهُ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِالْأَحْسَانِ ، وَلَا اسْتَحْبَ ذَلِكَ أَحَدٌ مِّنْ أَئْمَةِ الْمُسْلِمِينَ ، لَا أَئْمَةً أَرَبْعَةً وَلَا غَيْرَهُمْ ، وَلَا ذَكْرٌ أَحَدٌ مِّنْ أَئْمَةِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَنْسَكِ الْحَجَّ وَلَا غَيْرُهَا أَنَّهُ يَسْتَحْبَ لَأَحَدٍ أَنْ يَسْأَلُ

النبي ﷺ عند قبره أن يشفع له أو يدعوه لأمته ، أو يشكو إليه ما نزل بأمته من مصائب الدنيا والدين ، وكان أصحابه يُبتلون بأنواع البلاء بعد موته ، فتارة بالجحذب ، وتارة بنقص الرزق ، وتارة بالخوف وقوة العدو ، وتارة بالذنوب والمعاصي ، ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبر الرسول ولا قبر الخليل ولا قبر أحد من الأنبياء فيقول : نشكو إليك جدب الزمان أو قوة العدو ، أو كثرة الذنوب ولا يقول : سل الله لنا أو لأمتنا أن يرزقهم أو ينصرهم أو يغفر لهم ، بل هذا وما يشبهه من البدع المحدثة التي لم يستحبها أحد من أئمة المسلمين ، فليست واجبة ولا مستحبة باتفاق أئمة المسلمين ، وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهي بدعة سيئة وضلاله باتفاق المسلمين^(١) . ومن قال في بعض البدع : إنها بدعة حسنة فإنما ذلك إذ قام دليل شرعي على أنها مستحبة ، فاما ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين : إنها من الحسنات التي يتقرب بها إلى الله ، ومن تقرب إلى الله بما ليس من الحسنات المأمور بها أمر إيجاب ولا استحباب فهو ضال متبوع

(١) يحمل كلام شيخ الإسلام هنا على أحد وجهين : أولهما : إن يكون خاطب المخالفين بما يعتقدون من انقسام البدعة بحسب الأحكام الخمسة ، ومنها الوجوب والاستحباب . وثانيهما : إن يكون أراد بالبدعة اللغوية ، وهي ما حدث بعد النبي ﷺ ، ودل عليها الدليل الشرعي . وإنما قلنا هذا لما هو معروف عنه رحمة الله أنه بعد البدعة الشرعية كلها ضلاله ، ون تمام كلامه هنا برد عليه .

للسّيّطان ، وسبيله من سبّيل الشّيّطان ، كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : خَطَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ خَطًا ، وَخَطَ طَرْفًا عَنْ يَمِينِهِ وَشَمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « هَذَا سَبّيلُ اللَّهِ ، وَهَذَا سَبّيلٌ ، عَلَى كُلِّ سَبّيلٍ مِّنْهَا شَيّطَانٌ يَدْعُ إِلَيْهِ ». ثُمَّ قَرَا : ﴿ وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُّلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبّيلِهِ ﴾ [الأّنعام : ١٥٣] .

قلت : وإنما وقع بعض المتأخرین في هذا الخطأ المبين بسبب قیاسهم حیاة الأنبياء والأولياء في البرزخ على حیاتهم في الدنيا ، وهذا قیاس باطل مخالف للكتاب والسنّة والواقع ، وحسبنا الآن مثلاً على ذلك أن أحداً من المسلمين لا يجيز الصلاة وراء قبورهم ، ولا يستطيع أحد مکالمتهم ، ولا التحدث إليهم ، وغير ذلك من الفوارق التي لا تخفي على عاقل .
الاستغاثة بغير الله تعالى :

ونتج من هذا القياس الفاسد والرأي الكاسد تلك الضلالات الكبّرى ، والمصيبة العظمى التي وقع فيها كثير من عامة المسلمين وبعض خاصتهم ، ألا وهي الاستغاثة بالأنبياء والصالحين من دون الله تعالى في الشدائيد والمصائب حتى إنك لتسمع جماعات متعددة عند بعض القبور يستغيثون بأصحابها في أمور مختلفة ، كأن هؤلاء الأموات يسمعون ما يقال لهم ، ويطلب منهم من الحاجات المختلفة بلغات متباعدة ، فهم عند

المستغثين بهم يعلمون مختلف لغات الدنيا ، ويميزون كل لغة عن الأخرى ، ولو كان الكلام بها في آن واحد ! وهذا هو الشرك في صفات الله تعالى الذي جهله كثير من الناس ، فوقعوا بسيبه في هذه الضلاله الكبرى .

وبطل هذا ويرد عليه آيات كثيرة . منها قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَذْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الاسراء : ٥٦] والآيات في هذا الصدد كثيرة ، بل قد ألف في بيان ذلك كتب ورسائل عديدة^(١) ، فمن كان في شك من ذلك فليرجع إليها يظهر له الحق إن شاء الله ، ولكنني وقفت على نقول لبعض علماء الحقيقة رأيت من المفيد إيرادها هنا حتى لا يظن ظان أن ما قلناه لم يذهب إليه أحد من أصحاب المذاهب المعروفة .

قال الشيخ أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في « التعليق المعني على سنن الدارقطني - ص ٥٢٠ - ٥٢١ » :

« ومن أقبح المنكرات وأكبر البدعات وأعظم المحدثات ما اعتاده أهل البدع من ذكر الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله

(١) منها « قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة » و « الرد على البكري » لشيخ الاسلام ابن تيمية ، ومن أجمعها « مجموعة التوحيد النجدية » فعلك بمعطاعتها

بقولهم : ياشيخ عبد القادر الجيلاني شيئاً لله ، والصلوات
 المنكوبة الى بغداد ، وغير ذلك مما لا يعد وهلاعاً عبادةً غير الله
 ما قدروا الله حق قدره ، ولم يعلم هؤلاء السفهاء ان الشیخ
 رحمة الله لا يقدر على جلب نفع لاحد ولا دفع ضر عنه مقدار
 ذرة ، فلیم يستغیثون به ولم يطلبون الحوائج منه ؟! أليس الله
 بكاف عبده ؟! اللهم إنا نعوذ بك من أن نشركك أو نعظم أحداً
 من خلقك كعظامتك ، قال في «البزارية» وغيرها من كتب
 الفتاوى : «من قال : إن أرواح المشايخ حاضرة تعلم
 يکفر » ،^(١) وقال الشيخ فخر الدين أبو سعد عثمان الجياني بن
 سليمان الحنفي في رسالته : ومن ظن أن الميت يتصرف في
 الأمور دون الله ، واعتقد بذلك كفر . كذا في البحر الرائق ،
 وقال القاضي حميد الدين ناكوري الهندي في «الترشیح» :
 «منهم الذين يدعون الأنبياء والأولياء عند الحوائج والمصائب
 باعتقاد أن أرواحهم حاضرة تسمع النداء وتعلم الحوائج ، وذلك
 شرك قبيح وجهل صريح ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمْنَ
 يَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ
 دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾^(٢) ، وفي البحر^(٣) : لو تزوج بشهادة الله
 ورسوله لا ينعقد النكاح ، ويکفر لاعتقاده أن النبي ﷺ يعلم

(١) البحر (٥: ١٣٤)

(٢) سورة الاحقاف : الآية ٥

(٣) ج ٣ ص : ٩٤

الغيب^(١) ، وهكذا في فتاوى قاضي خان والعيبي والدر المختار والعالمكيرية وغيرها من كتب العلماء الحنفية ، وأما الآيات الكريمة والسنّة المطهرة في إبطال أساس الشرك ، والتوبیخ لفاعله فأكثر من أن تحصى ، ولشيخنا العلامة السيد محمد نذير حسين الدهلوی في رد تلك البدعة المنكرة رسالة شافية »

٢ – أثر فتح الكوى من قبر الرسول ﷺ الى السماء :

روى الدارمي في سنته (٤٣ : ١) حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن مالك النكري حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال : قحط أهل المدينة قحطًا شديدا ، فشكوا إلى عائشة ، فقالت : انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف . قال : ففعلوا ، فمطرنا مطرًا حتى نبت العشب ، وسمنت الأبل حتى تفتقت من الشحم ، فسمى عام الفتق »

قلت : وهذا سند ضعيف لا تقوم به حجة لأمور ثلاثة :

أولهما : أن سعيد بن زيد وهو أخو حماد بن زيد فيه ضعف .

(١) ومن هذا القبيل ما اعتاده كثير من الناس من الاجابة بقولهم : « الله ورسوله أعلم » ! وما ورد من قول بعض الصحابة ذلك فاما كان في حال حياته ﷺ ، أما في حال وفاته فلا يجوز هذا بحال .

قال فيه الحافظ في « التقريب » صدوق له أوهام . وقال الذهبي في « الميزان » :

« قال يحيى بن سعيد : ضعيف ، وقال السعدي : ليس بحججة يضعفون حديثه ، وقال النسائي وغيره : ليس بالقوى ، وقال أحمد : ليس به بأس ، كان يحيى بن سعيد لا يستمرئه »

واثانيهما : أنه موقوف على عائشة وليس بمرفوع إلى النبي ﷺ ، ولو صح لم تكن فيه حجة ، لأنه يحتمل أن يكون من قبيل الآراء الاجتهادية لبعض الصحابة ، مما يخطئون فيه ويصيرون ، ولستنا ملزمين بالعمل بها .

وثالثهما : أن أبا النعمان هذا هو محمد بن الفضل ، يُعرف بعارم ، وهو وإن كان ثقة فقد اختلط في آخره عمره ، وقد أورده الحافظ برهان الدين الحلبي في « الاغبطة » بمن رمي بالاختلاط - ص ٢٣ « تبعاً لابن الصلاح حيث أورده في « المختلطين » من كتابه « المقدمة » وقال « ص ٣٩١ » :

« والحكم فيهم أنه يُقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ، ولا يُقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط ، أو أشكل أمره ، فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده »
قلت : وهذا الأثر لا يُدرى هل سمعه الدارمي منه قبل

الاختلاط أو بعده ، فهو إذن غير مقبول ، فلا يحتاج به^(١) ، وقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية في « الرد على البكري » ص ٦٨ - ٧٤ : « وما روي عن عائشة رضي الله عنها من فتح الكوة من قبره الى السماء ، لينزل المطر فليس ب صحيح ، ولا يثبت بإسناده ، وما يبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة ، بل كان باقيا كما كان على عهد النبي ﷺ ، بعضه مسقوف وبعضه مكشوف ، وكانت الشمس تنزل فيه ، كما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلى العصر والشمس في حجرتها ، لم يظهر الفيء بعد ، ولم تنزل الحجرة كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد الرسول ﷺ . ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد ، ثم إنه بني حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عال ، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل اذا احتاج الى ذلك لاجل كنس او تنظيف ، وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذب بين ولو صحيحاً ذلك لكان حجة ودليلاً على أن القوم لم يكونوا يقسمون على الله بمحلوقي ولا يتسلون في دعائهم بميت ، ولا يسألون الله به ، وإنما فتحوا على القبر لتنزل الرحمة عليه ، ولم يكن هناك دعاء يقسمون به عليه ، فain هذا

(١) وتغافل عن هذه العلة الشيخ الغناري في « المصباح - ٤٣ » كما تغافل عنها من لم يوفق للإصابة ، ليوهموا الناس صحة هذا الأمر .

من هذا ؟ والملحق إنما ينفع المخلوق بدعائه أو بعمله ، فإن الله تعالى يحب أن تتوسل إليه بالإيمان والعمل والصلة والسلام على نبيه ﷺ ومحبته وطاعته وموالاته ، فهذه هي الأمور التي يحب الله أن تتوسل بها إليه ، وإن أريد أن تتوسل إليها بما نحب ذاته ، وإن لم يكن هناك ما يحب الله أن تتوسل به من الإيمان والعمل انصالح ، فهذا باطل عقلاً وشرعًا ، أما عقلاً فلأنه ليس في كون الشخص المعين محبوبًا له ما يوجب كون حاجتي تُقضى بالتسلل بذاته إذا لم يكن مني ولا منه سبب تُقضى به حاجتي ، فإن كان منه دعاء لي أو كان مني إيمان به وطاعة له فلا ريب أن هذه وسيلة ، وأما نفس ذاته المحبوبة فائي وسيلة لي منها إذا لم يحصل لي السبب الذي أمرت به فيها .

وأما الشرع : فيقال : العبادات كلها مبناتها على الاتباع لا على الابتداع ، فليس لأحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به الله ، فليس لأحد أن يصل إلى قبره ويقول هو أحق بالصلة إليه من الكعبة ، وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال : لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها . مع أن طائفة من غلة العباد يصلون إلى قبور شيوخهم ، بل يستبدرون القبلة ، ويصلون إلى قبر الشيخ ويقولون : هذه قبلة الخاصة ، والكعبة قبلة العامة ! وطائفة أخرى يرون الصلاة عند قبور شيوخهم أفضل من الصلاة

في المساجد حتى المسجد الحرام [والنبوى] والأقصى وكثير من الناس يرى أن الدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين أفضل منه في المساجد ، وهذا كله مما قد علم جميع أهل العلم بديانة الاسلام أنه مناف لشريعة الاسلام . ومن لم يعتض في هذا الباب وغيره بالكتاب والسنة وإلا ضلّ وأضلّ ، ووقع في مهواه من التلف . فعلى العبد أن يسلم للشريعة المحمدية الكاملة البيضاء الواضحة ، ويسلم أنها جاءت بتحصيل المصالح وتنكيمها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، وإذا رأى من العبادات والتقدّمات وغيرها التي يظنها حسنة ونافعة ما ليس بمشروع علِمَ أن ضررها راجح على نفعها ، ومفسدتها راجحة على مصلحتها . إذ الشارع حكيم لا يهمل المصالح » ثم قال :

والدعاء من أجلّ العبادات ، فينبغي للإنسان أن يلزم الأدعية المشروعة فإنها معصومة كما يتحرى في سائر عبادته الصور المشروعة ، فإن هذا هو الصراط المستقيم . والله تعالى يوفقنا وسائر إخواننا المؤمنين . »

« تتبّه » : اعلم ان كتاب الدارمي هذا هو على طريقة السنن الأربع في ترتيب الكتب والابواب ، ولذلك فالصواب إطلاق اسم « السنن » عليه كما فعل فضيلة الشيخ دهمان في طبعه إياه .

وقد اشتهر قديماً بـ « مسند الدارمي » ، وهذا وهم لا وجه له

مطلقاً عند أهل العلم ، ومثله تسميه بـ « الصحيح » وهذا أبعد ما يكون عن الصواب ، لأن فيه أحاديث مرفوعة كثيرة ضعيفة الأسانيد ، وبعضها مرسلات ومعضلات ، وفيه آثار موقوفة ، وكثير منها ضعيفة كهذا الاثر ، فأنى له الصحة !! ومثل هذا الخطأ إطلاق لفظ « الصحاح » على السنن الأربعه أيضا ، كما يفعل بعض الدكّاترة ! فان هذا مع منافاته لأسمائها الحقيقية « السنن » فانها منافية أيضا الواقع الأمر ، فإن فيها أحاديث ضعيفة كثيرة أيضا ، ومنافية أيضا لصنيع مؤلفيها ، فانهم يتباهون أحيانا على بعض الأحاديث الضعيفة التي وقعت فيها ، وبخاصة منهم الإمام الترمذى فإنه واسع الاباع في بيان الضعف الذي في كتابه كما يعرف ذلك اهل العلم بهذه « السنن » . وفي سنن ابن ماجه غير ما حديث موضوع فضلا عن الضعيف ، فلا يطلق على هذه « السنن » اسم « الصحاح » إلا جاھل أو مغرض .

الشبهة الرابعة : قياس الخالق على المخلوقين :

يقول المخالفون : إن التوسل بذوات الصالحين وأقدارهم أمر مطلوب وجائز ، لأنه مبني على منطق الواقع ومتطلباته ، ذلك أن أخذنا اذا كانت له حاجة عند ملك أو وزير أو مسئول كبير فهو لا يذهب اليه مباشرة ، لأنه يشعر أنه ربما لا يلتفت اليه ، هذا إذا لم يرده أصلا ، ولذلك كان من الطبيعي اذا أردنا حاجة

من كبير فإننا نبحث عنمن يعرفه ، ويكون مقربا اليه أثيراً عنده ، ونجعله واسطة بيننا وبينه ، فإذا فعلنا ذلك استجاب لنا ، وقضيت حاجتنا ، وهكذا الأمر نفسه في علاقتنا بالله سبحانه - بزعمهم - فالله عز وجل عظيم العظاماء ، وكبير الكباء ، ونحن مذنبون عصاة ، وبعيدون لذلك عن جناب الله ، ليس من اللائق بنا أن ندعوه مباشرة ، لأننا إن فعلنا ذلك خفنا أن يرددنا على أعقابنا خائبين ، أو لا يلتفت إلينا فترجع بخفي حنين ، وهناك ناس صالحون كالأنبياء والرسل والشهداء قربون إليه سبحانه ، يستجيب لهم إذا دعوا ، ويقبل شفاعتهم إذا شفعوا لديه ، أفلا يكون الأولى بنا والأخرى أن نتوسل إليه بجاههم ، ونقدم بين يدي دعائنا ذكرهم ، عسى أن ينظر الله تعالى إلينا إكراما لهم ، ويجب دعاءنا مراعاة لخاطرهم ، فلماذا تمنعون هذا النوع من التوسل ، والبشر يستعملونه فيما بينهم ، فلم لا يستعملونه مع ربهم ومعبدهم ؟

ونقول جوابا على هذه الشبهة : انكم يا هؤلاء إذن تقيسون الخالق على المخلوق ، وتشبهون قيوم السماوات والأرض ، أحكم الحكمين ، وأعدل العادلين ، الرؤوف الرحيم بأولئك الحكماء الظالمين ، والمتسلطين المتجررين الذين لا يأبهون لمصالح الرعية ، و يجعلون بينهم وبين الرعية حجابا وأستارا ، فلا يمكنها أن تصل إليهم إلا بوسائل ووسائل ، ترضى هذه

الوسائط بالرشاوي والهبات ، وتخضع لها وتذلل ، وترضاها
وتقرب إليها ، فهل خطر ببالكم أيها المساكين أنكم حين
تفعلون ذلك تذمون ربكم ، وتطعنون به ، وتهذلونه ، وتصفونه
بما يمقته وما يكرهه ؟

هل خطر ببالكم أنكم تصفون الله تعالى بأبغض الصفات حين
تقيسونه ، على الحكم الظلمة ، والمستلطين الفجرة ، فكيف
يُسَوِّغُ هذا لكم دينكم ، وكيف يتفق هذا مع ما يجب عليكم من
تعظيمكم لربكم ، وتمجيدكم لخالقكم ؟

ترى لو كان يمكن لأحد الناس أن يخاطب الحكم وجهها
لو وجه ، ويكلمه دون واسطة أو حجاب أ يكون ذلك أكمل وأمده
له ، أم حين يتمكن من مخاطبته الا من خلال وسائل قد تطول
وقد تقصـر ؟

يا هؤلاء إنكم تفخرون في أحاديثكم بعمر بن الخطاب رضي
الله عنه وتمجدونه وتشيدون به وتُبيّنون للناس أنه كان متواضعا لا
يتكبر ولا يتجرّب ، وكان قريبا من الناس يتمكن أضعفهم من لقائه
ومخاطبته ، وأنه كان يأتيه الأعرابي الجاهل الفظ من البدية ،
فيكلمه دون واسطة أو حجاب ، فينظر في حاجته ، ويقضيها له
إن كانت حقا. ترى هل هذا النوع من الحكم خَيْرٌ وأفضل أم
ذاك النوع الذي تضربون لربكم به الأمثال ؟

فما لكم كيف تحكمون ؟ وما لعقولكم أين ذهبت ، وما لتفكيركم أين غاب ، وكيف ساغ لكم تشبيه الله تعالى بالملك الظالم ، أم كيف غطى عنكم الشيطان بشاعة قياس الله سبحانه على الأمير الغاشم ؟

يا هؤلاء إنكم لو شبهتم الله تعالى بأعدل الناس وأنقى الناس ، وأصلح الناس لکفترتم ، فكيف وقد شبهتموه سبحانه بأظلم الناس ، وأفجر الناس ، وأخربت الناس ؟

يا هؤلاء إنكم لو قسمتم ربكم الجليل على عمر بن الخطاب التقى العادل لوقعتم في الشرك ، فكيف ترددتم بکم الشيطان ، فلم ترضوا بذلك حتى أوقعكم في قياس ربکم على أهل الجور والفساد من الملوك والأمراء والوزراء ؟

إن تشبيه الله تعالى بخلقه كفر كله حذر منه الله سبحانه حيث قال : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيْعُونَ فَلَا تَنْصُرْ بِوَاللَّهِ الْأَمْثَالِ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١) كما نفى سبحانه أي مشابهة بينه وبين أي خلق من مخلوقاته فقال : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشوري : ١١] ولكن شر تشبيه أن يشبهه

(١) سورة النحل : ٧٤-٧٣. قال الحافظ ابن كثير : « أی لا تجعلوا لله أندادا وأشباهها وأمثالا »

المرء بالأشرار والفحار والفساق من الولاة ، وهو يظن أنه يحسن صنعا ! ان هذا هو الذي يحمل بعض العلماء والمحققين على المبالغة في إنكار التوسل بذوات الأنبياء ، واعتباره شركا ، وإن كان هو في نفسه ليس شركا عندنا ، بل يخشى أن يؤدي إلى الشرك ، وقد أدى فعلا بأولئك الذين يعتذرون لتوسلهم بذلك التشبيه السابق الذي هو الكفر بعينه لو كانوا يعلمون .

ومن هنا يتبين أن قول بعض الدعاة الاسلاميين اليوم في الأصل الخامس عشر من أصوله العشرين : « والدعاة اذا قرر بالتوسل الى الله بأحد من خلقه خلاف فرعي في كيفية الدعاء ، وليس من مسائل العقيدة » ليس صحيحا على إطلاقه ، لما علمت أن في الواقع ما يشهد بأنه خلاف جوهري ، اذ فيه شرك صريح كما سبق . ولعل مثل هذا القول الذي يهون من أمر هذا الانحراف هو أحد الأسباب التي تدفع بالكثيرين الى عدم البحث فيه ، وتحقيق الصواب في أمره ، مما يؤدي في نهاية المطاف الى استمرار المبتدعين في بدعهم ، واستفحال خطرها بينهم . ولذلك قال الامام العز بن عبد السلام في رسالة « الواسطة » (ص ٥) : « ومن أثبت الأنبياء وسواهم من مشايخ العلم والدين وسائل بين الله وبين خلقه كالحجاج الذين بين الملك ورعايته ، بحيث يكونون هم يرفعون الى الله تعالى حوايج خلقه ، وأن الله تعالى إنما يهدي عباده ويرزقهم

وينصرهم بتوطفهم ، بمعنى أن الخلق يسألونهم ، وهم يسألون الله كما أن الوسائل عند الملوك يسألون الملك حوائج الناس لقربهم منهم ، والناس يسألونهم أدباً منهم أن يباشروا سؤال الملك ، وأن طلبهم من الوسائل أفعى لهم من طلبهم من الملك ، لكونهم أقرب إلى الملك من الطالب ، فمن ثباتهم وسانط على هذا الوجه فهو كافر مشرك يجب أن يستتاب ، فإن تاب ولا قتل ، وهؤلاء مشبهون لله ، شبهوا الخالق بالملحق ، وجعلوا لله أنداداً . . .

الشبهة الخامسة : هل هناك مانع من التوسل المبتدع على وجه الاباحة لا الاستحباب ؟

قد يقول القائل : صحيح أنه لم يثبت في السنة ما يدل على استحباب التوسل بذوات الأنبياء والصالحين ، ولكن ما المانع منه اذا فعلناه على طريق الاباحة ، لأنه لم يأت نهي عنه ؟

فأقول : هذه شبهة طالما سمعناها ممن يريد أن يتخذ موقفاً وسطاً بين الفريقين لكي يرضي كلاً منها ، وينجو من حملاتهما عليه ! والجواب : يجب ان لا ننسى في هذا المقام معنى الوسيلة اذ هي التي يُتوصل بها الى تحصيل المقصود .

ولا يخفى أن الذي يراد التوصل اليه إما أن يكون دينياً ، أو دنيوياً ، وعلى الأول لا يمكن معرفة الوسيلة التي تُوصل إلى

الأمر الديني إلا من طريق شرعي ، فلو ادعى رجل أن توسله إلى الله تعالى بآية من آياته الكونية العظيمة كالليل والنهر مثلاً سبب لاستجابة الدعاء لرُدّ عليه ذلك إلا أن يأتي بدليل ، ولا يمكن أن يقال حينئذ ببابحة هذا التوسل ، لأنَّ كلام ينقض بعضه ببعض ، إذ أنك تسميه توسلاً ، وهذا لم يثبت شرعاً ، وليس له طريق آخر في إثباته ، وهذا بخلاف القسم الثاني من القسمين المذكورين وهو الدنيوي ، فإنَّ أسبابه يمكن أن تعرف بالعقل أو بالعلم أو بالتجربة ونحو ذلك ، مثل الرجل يتاجر ببيع الخمر ، فهذا سبب معروف للحصول على المال ، فهو وسيلة لتحقيق المقصود وهو المال ، ولكن هذه الوسيلة نهى الله عنها ، فلا يجوز اتباعها بخلاف ما لو تاجر بسبب لم يحرمه الله عز وجل ، فهو مباح ، أما السبب المدعى أنه يقرب إلى الله وأنه أرجح في قبول الدعاء ، فهذا سبب لا يُعرف إلا بطريق الشرع ، فحين يقال : بأن الشرع لم يرد بذلك ، لم يجز تسميته وسيلة حتى يمكن أن يقال إنه مباح التوسل به ، وقد تقدم الكلام في هذا النوع مفصلاً في الفصل الثاني من هذه الرسالة .

وشيء ثان : وهو أن هذا التوسل الذي سلمنا بعدم وروده قد جاء في الشرع ما يعني عنه ، وهو التوصلات الثلاثة التي سبق ذكرها في أول البحث ، فما الذي يحمل المسلم على اختيار هذا التوسل الذي لم يرد ، والاعتراض عن التوسل الذي ورد ؟

وقد اتفق العلماء على ان البدعة اذا صادمت سنة فهي بدعة ضلالة اتفاقا ، وهذا التوسل من هذا القبيل ، فلم يجز التوسل به ، ولو على طريق الاباحة دون الاستحباب !

وامر ثالث : وهو أن هذا التوسل بالذوات يشبه توسل الناس بعض المقربين الى الملوك والحكام ، والله تبارك وتعالى ليس كمثله شيء كما تقدم اعتراف المتواسلين بذلك ، فاذا توسل المسلم اليه تعالى بالأشخاص فقد شبهه عملا بأولئك الملوك والحكام كما سبق بيانه ، وهذا غير جائز .

الشبيهة السادسة : قياس التوسل بالذات على التوسل بالعمل الصالح : -

هذه شبيهة أخرى يشيرها بعض أولئك المبتدعين^(١) زينها لهم الشيطان ، ولقنهم إياها حيث يقولون : قد قدّمتم أن من التوسل المشروع اتفاقا التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح ، فإذا كان التوسل بهذا جائز فالتوسل بالرجل الصالح الذي صدر منه هذا العمل أولى بالجواز ، وأحرى بالمشروعية ، فلا ينبغي إنكاره . والجواب من وجهين : -

الوجه الأول : أن هذا قياس ، والقياس في العبادات باطل

(١) منهم صاحب كتاب (الناج) .

كما تقدم ص ١٤٥ ، وما مثُل من يقول هذا القول إلا كمثل من يقول : إذا جاز توصل المتسل بعمله الصالح - وهو دون شك دون عمل الولي والنبي - جاز أن يتوصل بعمل النبي والولي ، وهذا باطل ، وما لزم منه باطل فهو باطل .

الوجه الثاني : أن هذه مغالطة مكشوفة ، لأننا لم نقل - كما لم يقل أحد من السلف قبلنا - أنه يجوز للمسلم أن يتوصل بعمل غيره الصالح ، وإنما التوصل المشار إليه إنما هو التوصل بعمل المتَوَسِّل الصالح نفسه ، فإذا تبين هذا قبلنا عليهم كلامهم السابق فقلنا : إذا كان لا يجوز التوصل بالعمل الصالح الذي صدر من غير الداعي فأولى ثم أولى ألا يجوز التوصل بذاته ، وهذا بَيْنَ لا يخفى والحمد لله .

الشبهة السابعة : قياس التوصل بذات النبي ﷺ على التبرك بآثاره : -

وهذه شبهة أخرى لم تكن معروفة فيما مضى من القرون ، ابتدعها ورَوَّجَها الدكتور البوطي ذاته ، إذ قرر في كتابه (فقه السيرة) (٤٤٥ - ٣٤٤) حلال حديثه عن الدروس المستفادة من غزوة الحديبية مشروعاً التبرك بآثار النبي ﷺ ، ثم قاس على ذلك التوصل بذاته بعد وفاته ، وأتى نتيجة لذلك برأي غريب وعجب لم يقل به أحد من المستغلين بالعلم ، حتى من

المغرقين في التقليد والجمود والتعصب والابداع في الدين .

ولكي لا يظن أحد أننا نقول عليه أو نظلمه نقل نص كلامه
بتمامه ، ونعتذر إلى القراء لطوله قال : -

«إذا علمت أن التبرك بالشيء إنما هو طلب الخير بواسطته
ووسيلته علمت أن التوسل بآثار النبي ﷺ أمر مندوب إليه
ومشروع ، فضلاً عن التوسل بذاته الشريفة ، وليس ثمة فرق بين
أن يكون ذلك في حياته ﷺ أو بعد وفاته ، فآثار النبي ﷺ
وفضائله لا تتصف بالحياة مطلقاً ، سواء تعلق التبرك والتوسل
بها في حياته أو بعد وفاته ، ولقد توسل الصحابة بشعاراته من بعد
وفاته كما ثبت ذلك في صحيح البخاري في باب شيب رسول الله
ﷺ .

ومع ذلك فقد ضل أقوام لم تشعر أ福德تهم بمحبة رسول
الله ﷺ ، وراحوا يستنكرون التوسل بذاته ﷺ بعد وفاته ، بحججة
أن تأثير النبي ﷺ قد انقطع بوفاته ، فالتوسل به إنما هو توسل
بشيء لأنثائر له البتة . وهذه حججة تدل على جهل عجيب جداً ،
فهل ثبت لرسول الله ﷺ تأثير ذاتي في الأشياء في حال حياته
حتى نبحث عن مصير هذا التأثير من بعد وفاته ؟ إن أحداً من
المسلمين لا يستطيع أن ينسب أي تأثير ذاتي في الأشياء لغير
الواحد الأحد ، ومن اعتقاد خلاف ذلك يكفر بأجماع المسلمين

كلهم . فمناط التبرك والتسلل به أو بآثاره عليه ليس هو إسناد أي تأثير إليه ، وإنما المناط كونه أفضل الخلاصات عند الله على الاطلاق ، وكونه رحمة من الله للعباد ، فهو التسلل بقربه عليه إلى ربه وبرحمته الكبرى للخلق ، وبهذا المعنى توسل الأعمى به عليه في أن يرد عليه بصره ، فرده الله عليه^(١) وبهذا المعنى كان الصحابة يتسللون بآثاره وفضلاته دون أن يجدوا منه أي انكار . وقد مر بيان استحباب الاستشفاف بأهل الصلاح والتقوى وأهل بيت النبوة في الاستسقاء وغيره ، وأن ذلك مما أجمع عليه جمهور الأئمة والفقهاء بما فيهم الشوكاني وابن قدامة والصنعاني وغيرهم . والفرق بعد هذا بين حياته وموته عليه خلط عجيب وغريب في البحث لا مسوغ له » .

ولنا على هذا الكلام مؤاخذات كثيرة نورد أهمها فيما يلي : -

أ - لقد أشرنا (ص ٨٣) إلى تعریض البوطي بالسلفيين ، واتهامه إياهم بأن أفتائهم لا تشعر بمحبة رسول الله عليه والاستدلال على ذلك بإنكارهم التسلل به عليه بعد وفاته ، وهذه فرية باطلة ، وبهتان ظالم لاشك أن الله تعالى سيرحاسبه عليه أشد الحساب ما لم يتبع إليه التوبة النصوح ، ذلك لأن فيها

(١) قلت : أورد الدكتور في الحاشية حديث الأعمى ، وذكر أن في بعض الروايات زيادة : « فإن كان لك حاجة فافعل مثل ذلك » .

تكفيراً لآلاف المسلمين دونما دليل أو برهان إلا الظن والوهم
الذين لا يغيبان من الحق شيئاً .

٢ - إنه قد خلط في كلامه السابق بين الحق والباطل خلطاً
عجبياً ، فاستدل بحقه على باطله ، فوصل من جراء ذلك إلى
رأي لم يسبقه إليه أحد من العالمين .

وإذا أردنا أن نميز بين نوعي كلامه فإننا نقول : -

إن الحق الذي تضمنه هو : -

أ - أن النبي ﷺ قريب إلى الله تبارك وتعالى ، وأنه كان رحمة
من الله تعالى للخلق .

ب - أنه لا تأثير لأحد حتى للنبي ﷺ تأثيراً ذاتياً في الأشياء ،
 وإنما التأثير كله لله الواحد الأحد .

ج - أنه يشرع التبرك بآثار النبي ﷺ ، وأن الصحابة فعلوا
ذلك في حياته ﷺ وباقرار منه .

هذه النقاط الثلاثة صحيحة لخلاف فيها ، ولو وقف الكاتب
عندها لما كان ثمة حاجة للتعليق عليه .

وأما الباطل الذي تضمنه كلامه وفيه الخلاف العريض
 فهو : -

أ - أن التوسل بآثار النبي ﷺ جائز ، وأن الصحابة كانوا يتولّون بآثاره ﷺ وفضله .

ب - تسوية بين التبرك والتتوسل .

ج - أن التوسل بذاته ﷺ جائز كجواز التبرك بفضله .

د - أن مناط التوسل به ﷺ هو كونه أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق .

ه - جهله بمعنى الكلمة الاستشفاف مما حمله على الاستدلال بها على التوسل المبتدع .

و - افتراوه على السلفيين بأنهم يرون أن النبي ﷺ كان له تأثير ذاتي في الأشياء خلال حياته ، وقد انقطع ذاك التأثير بوفاته ، وأن هذا هو سبب إنكارهم التوسل به ﷺ بعد وفاته !

ز - ادعاؤه أن الأعمى توسل بقربه ﷺ من ربه .

ح - ادعاؤه أن محمداً ﷺ أفضل الخلائق على الاطلاق .

وننتقل بعد هذا الإجمال إلى الشرح والتفصيل فنقول : -

١ - تخليط البوطي في التسوية بين التبرك والتتوسل : -

لقد قال الدكتور البوطي : « أن التوسل بآثار النبي ﷺ أمرٌ

مندوب إليه ومشروع فضلاً عن التوسل بذاته الشريفة » . وظاهر كلامه أنه يقيس التوسل بذاته بِذَاتِهِ قياساً أولوباً على التبرك بآثاره ، ويُسمى هذا التبرك توسلاً ، ويؤكد ما ذكرناه قوله في (ص ١٩٦) من كتابه المذكور حيث ذكر بعض الروايات التي فيها تبرك بعض الصحابة بآثاره بِأَثْارِهِ ، ثم قال : « فإذا كان هذا شأن التوسل بآثاره المادية ، فكيف بالتوسل بمتزلته عند الله جل جلاله ؟ وكيف بالتوسل بكونه رحمة للعالمين ؟ » .

ولكن سرعان ما تراجع عن كل ذلك زاعماً أن التبرك والتوسل معناهما واحداً مُنكراً أنه يقيس أحدهما على الآخر ، فقال : « لا يذهبن بك الوهم إلى أنها نقيس التوسل على التبرك ، وأن المسألة لاتعدو أن تكون استدلالاً بالقياس ، فإن التوسل والتبرك كلمتان تدلان على معنى واحد ، وهو التماس الخير والبركة عن طريق المتَوَسِّل به ، وكل من التوسل بجاهه بِجَاهِهِ عند الله والتوسل بآثاره أو فضله أو ثيابه أفراد وجزئيات داخلة تحت نوع شامل هو مطلق التوسل الذي ثبت حكمه بالأحاديث الصحيحة ، وكل الصور الجزئية له يدخل تحت عموم النص بواسطة ما يُسمى بتقييع المناطع عند علماء الأصول » .

والحقيقة أن ظاهر كلام الدكتور الأول كان أهون بكثير من كلامه الأخير هذا ، لأن التوسل يختلف اختلافاً بَيْنَا عن التبرك ، ومن يُسَوِّي بينهما فإنه يكون قد ارتكب خطأ شنيعاً ، ووقع في

جهل فظيع بالحقائق الشرعية ، مما لا يجوز أن يقع فيه طالب
علم يحترم نفسه .

إن التبرك هو التماس من حاز أثراً من آثار النبي ﷺ حصول
خير به خصوصية له ﷺ ، وأما التوسل فهو إرفاق دعاء الله تعالى
 بشيء من الوسائل التي شرعها الله تعالى لعباده ، كأن
 يقول : اللهم إني أسألك بحبي لنبيك ﷺ أن تغفر لي ،
 ونحو ذلك . ويتدىء هذا الفرق في أمرتين : أولهما : أن التبرك
 يرجى به شيء من الخير الدنيوي فحسب ، بخلاف التوسل
 الذي يُرجى به أي شيء من الخير الدنيوي والأخروي .

ثانيهما : أن التبرك هو التماس الخير العاجل كما سبق بيانه ،
 بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء ولا يستعمل إلا معه .

وبيانا لذلك نقول : يشرع للمسلم أن يتولى في دعائه باسم
 من أسماء الله تبارك وتعالي الحسنة مثلا ، ويطلب بها تحقيق ما
 شاء من قضاء حاجة دنيوية كالتوسعة في الرزق ، أو أخروية
 كالنجاة من النار ، فيقول مثلا : اللهم إني أسألك وآتوك إليك
 بأنك أنت الله الأحد ، الصمد ، أن تشفيني أو تدخلني الجنة .
 ولا أحد يستطيع أن ينكر عليه شيئاً من ذلك ، بينما لا يجوز لهذا
 المسلم أن يفعل ذلك حينما يتبرك بأثر من آثاره ﷺ ، فهو لا
 يستطيع ولا يجوز له أن يقول مثلا : اللهم إني أسألك وآتوك

إليك بثوب نبيك أو بصاقه أو بوله أن تغفر لي وترحمني .. ومن يفعل ذلك فإنه يعرّض نفسه من غير ريب ليشك الناس في عقله وفهمه فضلاً عن عقيدته ودينه .

وظاهر كلام الدكتور البوطي أنه يجيز هذا التوسل العجيب ، ويعده هو والتبرك شيء من آثار النبي ﷺ شيئاً واحداً ، وهو بهذا يخلط خلطًا قبيحاً ، ومع ذلك لا يخجل من اتهام السلفيين بأنهم يخلطون خلطاً عجيناً لا مسوغ له ، فقد علم القراءَ مَن الذي يخلط ويختلط خطط عشواء .

إن هذا ليذكرنا حقاً بالمثل العربي القائل : رمتني بدانها وانسلت . وصدق النبي الكريم ﷺ حيث يقول : « إن ما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ، إذا لم تستع فاصنع ما شئت » .^(١)

وثمة ملاحظة هامة وخطيرة في كلام الدكتور السابق ، وهي أنه يدعى ثبوت مطلق التوسل بالأحاديث الصحيحة ، وهذا باطل ، لأنه ليس أكثر من افتراض ودعوى مجردة لا حقيقة لها إلا في ذهنه ، إذ لم يثبت من التوسل المتعلق بالنبي ﷺ إلا دعاوه ﷺ كما تقدم في ثانياً هذه الرسالة ، وأما التوسل بعجاشه ﷺ أو آثاره فلم يثبت منه شيء البتة في كتاب أو سنة ، ونحن نطالب

(١) رواه أحمد والبخاري وغيرهما وهو مخرج في « الصحيح » ، برقم (٦٨٤)

الدكتور أن يدلنا على حديث واحد ثابت فيه هذه الدعوى ، ونحن على يقين أنه لن يجد شيئاً من ذلك ، فقد عودنا على تقرير أحكام ضخمة دونما دليل « خَبْطٌ لِرَزْقٍ » !! وادعاء دعاوي لاتقوم على أساس إلا أنها بدت له هكذا ، وحسب القارئ له أن يؤمن بما يقول ويسلم له تسليماً ، وإياه ثم إيه أن يسأله عن الدليل ، لأن ذلك من قلة الأدب ، ورقة الدين ، وطريقة السلفين ، والعياذ بالله فتأمل !!

٢ - بطلان التوسل بآثار النبي ﷺ : -

وبعد إثبات الفرق بين التوسل والتبرك نعلم أن آثار النبي ﷺ لا يتولّ بها إلى الله تعالى وإنما يتبرّك بها فحسب ، أي يُرجى بحيازتها حصول بعض الخير الدنيوي كما سبق بيانه .

إننا نرى أن التوسل بآثار النبي ﷺ غير مشروع البتة ، وأن من الافتداء على الصحابة رضوان الله تعالى عليهم الادعاء بأنهم كانوا يتولّون بذلك الآثار ، ومن ادعى خلاف رأينا فعليه الدليل ، بآن يثبت أن الصحابة كانوا يقولون في دعائهم مثلاً : اللهم بساق نبيك اشف مرضانا أو : اللهم ببول نبيك أو غائطه أجرنا من النار !! إن أحداً من العقلاء لا يستسيغ رواية ذلك مجرد رواية فكيف باستعماله ، وإذا كان الدكتور البوطي مايزال في شك من ذلك ، وإذا كان يرى جواز ذلك فعليه أن يثبتته عملياً بأن

يدعو من على منبره بمثل الدعوات السابقات ، وإن لم يفعل -
ولن يفعل إن شاء الله ما بقي فيه عقل ، وفي قلبه ذرة من إيمان -
فذلك دليل على أنه يقول بلسانه مالا يعتقد في قلبه .

هذا ولابد من الاشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بأثاره بِهَا ،
ولا ننكره خلافا لما يوهنه صنيع خصومنا ، ولكن لهذا التبرك
شروطها منها الإيمان الشرعي المقبول عند الله ، فمن لم يكن
مسلمًا صادقًا للإسلام فلن يتحقق الله له أي خير بتبركه هذا ، كما
يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلًا على أثر من آثاره بِهَا
ويستعمله ، ونحن نعلم أن آثاره بِهَا من ثياب أو شعر أو فضلات
قد فقدت ، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه
القطع واليقين ، وإذا كان الأمر كذلك فإن التبرك بهذه الآثار
يصبح أمراً غير ذي موضوع في زماننا هذا^(١) ويكون أمراً نظرياً

(١) لقد حاول الدكتور في هامش (ص ١٩٧) من كتابه المذكور الرد على ما كانت
بيته في رسالته «نقد نصوص حديثية» للكتاني ، ونقل أنني قلت فيها :
«أنه لا فائدة ترجى من أحاديث التبرك بأثاره بِهَا في هذا العصر ... » ومن
المؤسف أن الدكتور قد ارتكب في هذا النقل الصغير خيانة علمية مكروفة ،
وحرّف كلامي تحريراً سائلاً والذي قلته حقاً هو «لا يتعلق كبير فائدة في
تقرير مشروعية التبرك بأثاره بِهَا في زماننا الحاضر». فانظر رحمة الله كيف
غيرَ الدكتور كلامي وحرفه ، وما أرى له بذلك من غرض إلا أن ينما له المجال
للطعن في وإثارة العامة على ، فهل يتحقق هذا الصنيع - أخي القارئ - مع
نقوى الله عز وجل ، والأخلاص في الوصول إلى الحق؟ وقد فصلت القول
في الرد على هذه الفريدة في إحدى مقالاتي التي تنشر في مجلة العден
الإسلامي بعنوان «تعليق على أحاديث فقه السيرة» .

محضا ، فلا ينبغي إطالة القول فيه ، ولكن ثمة أمر يجب تبيانه ، وهو أن النبي ﷺ وإن أقر الصحابة في غزوة الحديبية وغيرها على التبرك بآثاره والتمسح بها ، وذلك لغرض مهم وخاصة في تلك المناسبة ، وذلك الغرض هو إرهاب كفار قريش وإظهار مدى تعلق المسلمين بنبيهم ، وحدهم له ، وتفضيلهم في خدمته وتعظيم شأنه إلا أن الذي لا يجوز التغافل عنه ولا كتمانه أن النبي ﷺ بعد تلك الغزوة رَغَبَ المسلمين بأسلوب حكيم وطريقة لطيفة عن هذا التبرك ، وصرفهم عنه ، وأرشدهم إلى أعمال صالحة خير لهم منه عند الله عز وجل ، وأجدى ، وهذا ما يدل عليه الحديث الآتي .

عن عبد الرحمن بن أبي قراد رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ يوما ، فجعل أصحابه يتمسحون بوضوئه فقال لهم النبي ﷺ : « ما يحملكم على هذا ؟ » قالوا : حب الله ورسوله . فقال النبي ﷺ : « من سره أن يحب الله ورسوله ، أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث ، ولبيئد أمانته إذا أؤتمن ، ولیحسن جوار من جاوره » .^(١)

٣ - افتراء عريض :

والظاهر أن الدكتور لا يطيب له عيش ، ولا يهنا له بال إلا إذا افترى على السلفيين ، وكذب عليهم ، كذبا مكشوفا حينا

(١) قلت : وهو حديث ثابت ، له طرق وشواهد في معجمي الطبراني وغيرها ، وقد أشار المنذري في « الترغيب » (٢٦:٢) إلى تحسينه ، وقد خرجته في « الصحيح » برقم (٢٩٩٨) .

ومغطى حينا آخر . وما هو هنا يفترى علينا حين يزعم أننا نحتاج على منع التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته بالقول بأن تأثيره ﷺ في الحوادث قد انقطع بعد وفاته ، لذلك فمن غير السائغ أن نتوسل به ﷺ بعد وفاته ، ويتطلع بأن يثبت أن النبي ﷺ سواء في حياته أو بعد وفاته ليس له تأثير ذاتي في الأشياء في كل ظرف وفي كل حين ، وأن المؤثر الوحيد فيها هو الله وحده سبحانه .

و واضح من هذا بجلاء أنه يتهم السلفيين بأنهم يعتقدون أن النبي ﷺ كان له تأثير ذاتي في الأشياء حال حياته وهذا كذب صراح ، وافتراء مكشوف ، لم يقل به سلفي قط ، بل ولا خطري بال أحد من السلفيين البة ، وكيف يقولونه وهم دعاة التوحيد الخالص ، والدين الصحيح والذين جعلوا أكبر همهم دعوة الناس إلى إخلاص عبوديتهم لله تعالى وحده ، وتخلص عقائهم من كل شائبة من شوائب الشرك ، والتنديد بكل ما يخداش جانب التوحيد ، ولو كان ذلك خطأ لفظيا وقد تحملوا في سبيل ذلك الأذى من الناس والتشهير بهم والافتراء عليهم واتهامهم بأيقع التهم ، وما نقم الناس - وفيهم الدكتور البوطي - عليهم إلا لدعوتهم الحقة هذه ، ومع ذلك فلا يخجل من أن يرميهم بهذه التهمة الباطلة التي يعلم هو - فيها نرجح - قبل غيره أنها باطلة مفتراة ، وإنما فليبين لنا إن استطاع - مصدر هذا القول المزعوم ، ومن قاله من السلفيين ، وفي أي كتاب ورد من كتبهم أو

نشراتهم ، فإن لم يفعل - وهيئات أن يفعل - فإنه يكون قد ظهر لكل أحد كذبه وافتراؤه .

وشيء آخر نذكره هنا وهو أن كلام البوطي السابق « ومن ادعى شيئاً من ذلك يكفر بجماع المسلمين » يفيد لمن تأمله تكبير السلفيين عموماً ، وهذا كذب آخر واتهام ظالم ، لاشك أن الله تعالى سيحاسبه عليه ، لأن السلفيين هم مسلمون ، بل هم أحق الناس بصفة الإسلام ، وهم يعلمون حق العلم أن نسبة التأثير الذاتي للنبي ﷺ أو لغيره هو من الشرك في الربوبية المخرج من الملة ، وهم من أشد الناس تنبهاً له وتحذيراً منه ، بينما البوطي وأمثاله يتلمسون للواقعين فيه مختلف الأعذار والتبريرات .

ولا يفوتنا هنا أن نذكره وأمثاله بما بناء في ثنياً هذه الرسالة من أن السبب الذي يدعونا إلى منع التوسل بذوات الصالحين ومكانتهم وجاهتهم إنما هو كونه لم يرد في الشريعة الغراء ، ولم يستعمله النبي ﷺ ولا أصحابه فهو لذلك محدثٌ مبتدع ، وما ورد من النصوص التي يجتمع بها المخالفون بعضها ثابت ولكنه لا يدل على ما يدّعون ، وبعضه الآخر غير ثابت ، وقد مضى تفصيل ذلك .

إن هذا هو السبب الذي يحملنا على إنكار ذاك التوسل ، ونقول بصرامة : إنه لو ورد في الشرع لقلنا به ، ولم يمنعنا منه

مانع ، لأننا أسرى في يد الشريعة ، فما أجازته أجزناه ، وما منعته منناه ، والغريب أن الدكتور تغافل عن هذا السبب الأساسي ، واختلق من عنده سبباً تخيله كما شاء له هوه قاصداً بذلك أن يتمكن من الطعن فينا والتشهير بنا ، وإشارة الغوغاء علينا ، فانظر - رحمة الله - إلى هذا الأسلوب الغريب المنافي للدين والعلم ، واشتكي معنا إلى الله عز وجل من غربة الحق وأهله في هذا الزمان .

٤ - خطأ في ادعائه أن مناط التوسل بالنبي ﷺ كونه أفضل الخلائق : -

وهذا خطأ آخر وقع فيه الدكتور نتيجة لتهوره وعدم تفكيره فيما يكتب ، حيث ادعى أن مناط التوسل بالنبي ﷺ هو كونه أفضل الخلائق عند الله على الاطلاق ، وكونه رحمة من الله للعباد كما تقدم من كلامه .

ونقول له : أن معنى ذلك عندك أن من لم يكن كذلك (أي أفضل الخلائق عند الله ..) فلا يجوز التوسل به ، لأنه لم يتحقق فيه المناط المزعوم ، ذلك لأن المناط أصلاً هو علة الحكم التي يوجد بوجودها ، وينعدم بعدها ، وعلى هذا فمعنى عبارة الدكتور - لو كان يعقل ما يقول - إنه لا يجوز التوسل بأحد مطلقاً إلا بالنبي ﷺ ، ونحن نعلم علم اليقين أنه يعتقد

خلاف ذلك ، ويرى جواز التوسل بكلنبي أو ولبي أو صالح ، وبهذا يكون هو نفسه قد قال مالا يعتقد ، وناقض نفسه بنفسه ، والسبب في ذلك أحد أمرتين ، فإما أن يكون غير فاهم لاصطلاح المناطع عند العلماء ، وإما أن يكون غير متأنل فيما يتبع عنه من كلامه ، وهذا هو الأقرب ، والله أعلم .

وأمر آخر نذكره في هذه المناسبة وهو أن من المقرر لدى علماء الأصول أنه لابد لاعتبار المناطع في حكم ما من أن يكون قد ورد تعبيه في نص من كتاب أو سنة ، ولا يكفي فيه الاعتماد على الظن والاستنباط .

وإذا عدنا إلى ما ذكره الدكتور وجدنا أنه قد ادعى مناطاً ليس عليه شبه دليل من الكتاب أو السنة ، وإنما عمدته في ذلك مجرد الظن والوهم ، فهل هكذا يكون العلم وإثبات الحقائق الشرعية عند الدكتور الذي يُعنون بعض كتبه بأنها «أبحاث في القمة»؟

وأمر ثالث وأخير وهو أن الدكتور قد ادعى أن النبي ﷺ أفضل الخلاق عند الله على الاطلاق . وهذه عقيدة ، وهي لا تثبت عنده ،^(١) إلا بنص قطعي الثبوت قطعي الدلالة ،^(٢) أي بآية

(١) كما قرر ذلك في أكثر من كتاب من كتبه مثل «كثير العقائد الكونية ط ٢ ص ١٦ و «اللامذهبية» .

(٢) انظر بيان خطأ هذا الرأي في رسالتنا « وجوب الأخذ بحدث الأحاديث في العقيدة» .

قطعية الدلالة ، أو حديث متواتر قطعي الدلالة ، فـأين هذا النص
الذى يثبت كونه ~~أفضل~~^{جليلاً} أفضل الخلاائق عند الله على الاطلاق ؟

ومن المعلوم أن هذه القضية مختلف فيها بين العلماء ، وقد
توقف فيها الامام أبو حنيفة رحمه الله تعالى ، ومن شاء التفصيل
فعليه بشرح عقيدة الامام أبي جعفر الطحاوي الحنفي رحمه
الله ، « ص ٣٣٧ - ٣٤٨ » ، طبعة المكتب الاسلامي
بتحقيقي » .

ولعل مستند الدكتور في تقرير تلك العقيدة ما ورد في قصة
المراجـاج المنسوبة كذباً وعدواناً إلى الصحابي الجليل عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما ، مع أنه هو نفسه يقول^(٣) عن هذه
القصة : « إنه كتاب ملـفـق من مجموعة أحاديث باطلة لا أصل لها
ولا سند » .

والحقيقة أن كلامه هذا بهذا الاطلاق هو الباطل ، إذ يوجد
في الكتاب المذكور كثير من الأحاديث الصحيحة ، وبعضها مما
رواه الشیخان ، ولكن المؤلف خلطها بأحاديث أخرى بعضها
موضوع وبعضها لا أصل له ، وبعضها ضعيف ، وقد بيـنت ذلك
في ردـي على الدكتور البوطي الذي ينشر تباعـاً في مجلة التمدن

(٣) في كتابه « فقه السيرة » ١٥٥ .

الإسلامي وقد صدر المقالان الأول والثاني منه في العدددين ٧ و ٨ من المجلد ٤٢ .

٥° - جهله بالمعنى اللغوي لكلمة الاستشفاع : -

وهذه غلطة شنيعة أخرى وقع فيها الدكتور - أصلحه الله وهداه - إذ استدل بالاستشفاع الوارد في أحاديث الاستسقاء على التوسل المبتدع ، فقال : « وقد مر بيان استحباب الاستشفاع بأهل الصلاح والتقوى ، وأهل بيت النبوة الوارد في الاستسقاء وغيره ، وأن ذلك مما أجمع عليه جمهور الأئمة والفقهاء بما فيهم الشوكاني وابن قدامة والصنعاني وغيرهم » وما كان للدكتور أن يقع في هذا الخطأ لو كان يفقه معنى الاستشفاع في اللغة ، ورغبة في تنوير القراء وإفادتهم نورد بعض ما ذكرته كتب اللغة في بيان معنى الشفاعة والاستشفاع .

قال صاحب « القاموس المحيط » (٤٧ : ٣) « الشَّفْع خلاف الوتر وهو الزوج ، والشَّفَعَة هي أن تشفع فيما تطلب ، فتضمه إلى ما عندك فتشفعه أي تزيده ، وشاة شافع : في بطنه ولد يتبعها آخر ، سميت شافعا لأن ولدتها شفعها أو شفعته ، واستشفعه إلينا : سأله أن يشفع » .

وفي « المعجم الوسيط » الذي أصدره مجمع اللغة العربية في مصر : « شفع الشيء شفعاً : ضم مثله إليه وجعله زوجا ،

والبصر الأشباح : رأها شيئاً واستشفع : طلب الناصر والشبيع ، والشفائع : المزدوجات ، والشفاعة : كلام الشفيع ، والشفيع : ما شفع غيره ، وجعله زوجاً .

وفي « النهاية » لابن الأثير : (٢ : ٤٨٥) « الشفعة مشتقة من الزيادة ، لأن الشفيع يضم المبيع إلى ملكه فيشفعه به ، كأنه كان واحداً وتراً ، فصار زوجاً شفعاً ، والشافع هو الجاعل الوتر شفعاً . . . » .

فمن هذه النقول وأمثالها يظهر معنى الاستشفاع بوضوح ، وهو أن يطلب إنسان من آخر أن يشاركه في الطلب ، فيزيد به ويكونا شفعاً أي زوجاً ، وقد أخذ من هذا الأصل اللغوي المعنى الشرعي للاستشفاع حيث أريد به الطلب من أهل الخير والعلم والصلاح أن يشاركوا المسلمين في الدعاء إلى الله في الملمات ، فيشفعوهم بذلك ويزيدوا الداعين ، فيكون ذلك أرجى لقبول الدعاء .

وبهذا يمكننا فهم الشفاعة العظمى للنبي ﷺ يوم القيمة ، فهي باتفاق العلماء دعاء النبي ﷺ للناس بعد مجئهم إليه ، وطلبهم منه أن يدعوه الله تعالى ليجعل لهم الحساب ، ولم يفهم أحد من أهل العلم من ذلك أن يقول الناس مثلاً : اللهم بمنزلة محمد ﷺ عندك عجل لنا الحساب .

ومن الغريب حقاً أن يتجرأ الدكتور البوطي فيدعى إجماع الأئمة والفقهاء بما فيهم الشوكاني وابن قدامة والصنعاني على فهمه الشاذ المبني على جهل فظيع بمعانٍ الألفاظ المستعملة في اللغة والشرع . ونكتفي للرد عليه بنقل كلام أحد الأئمة الذين نص على أسمائهم ، وادعى مشاركتهم إياه في فهمه لمعنى الاستشفاع وعني الإمام ابن قدامة المقدسي صاحب أكبر كتاب في الفقه الحنبلي وهو « المغني » إذ قال فيه (٢٩٥ : ٢) ما نصه : -

« ويستحب أن يستسقى بمن ظهر صلاحه ، لأنه أقرب إلى إجابة الدعاء فإن عمر استسقى بالعباس عم النبي ﷺ . قال ابن عمر : استسقى عمر عام الرمادة بالعباس ، فقال : « اللهم إن هذا عم نبيك نتوجه إليك به ، فاسقنا ، مما برحو حتى سقاهم الله . وروي أن معاوية خرج يستسقى ، فلما جلس على المنبر قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي ؟ فقام يزيد ، فدعاه معاوية فأجلسه عند رجليه ، ثم قال : اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا يزيد بن الأسود ، يا يزيد ارفع يديك ، فرفع يديه دعا الله تعالى ، فثارت في الغرب سحابة مثل الترس ، وهبت لها ريح ، فسُقوا حتى كادوا لا يلتفون منازلهم ، واستسقى به الضحاك مرة أخرى » .

و واضح من كلام ابن قدامة هذا أنه يعني بالاستشفاع الوارد في الاستسقاء أن يطلب إمام المسلمين من بعض أهل العلم

والصلاح أن يشتراك مع المسلمين في التوجّه إلى الله ودعائه سبحانه لكشف الشدة عن عباده المؤمنين . ولم يقصد الامام ابن قدامة بل ونجزم بأنه لم يخطر في باله ذاك المعنى الخطأ الذي يحمله عليه البوطي وأمثاله من المبتدعين ، ويريدون حمل الألفاظ الشرعية عليه .

ترى كيف يدعي البوطي مثل هذا الاجماع المزيف ويستشهد بابن قدامة وغيره ، وهو كلام ابن قدامة ينسف فهمه من الجذور ؟ أم أنه لا يفهم ما في كتب القوم ، أم لعله يدعي ما يروق له من الدعاوى الساقطة دون أن يراجع الكتب ، أو يقرأ كلام العلماء اعتمادا منه على أن قارئيه مقلدون تقليداً أعمى ، وليسوا من يراجع أو يقرأ أو يتثبت مما يقال ؟

إنه لأمر مؤسف والله ، وبلية من أعظم البلايا التي نشهدها في واقع المسلمين ، وهي من غير شك من الأسباب الكبرى في تأخر المسلمين وضعفهم وانحطاطهم ، ومحال أن تتغير هذه الحال إلا إذا غيروا ما بأنفسهم من الجمود والتتصوف والفقه المذهبي وعلم الكلام ، وعادوا إلى هدي الله الحق المتمثل في الكتاب والسنة ، والذي توضحه الدعوة السلفية الغراء .

٦- خطأه في ادعائه أن توسل الأعمى كان بمنزلة النبي ﷺ
عند الله : -

ونختم الرد على الدكتور البوطي بالإشارة إلى خطأه في

ادعاه أن توصل الأعمى إنما كان بمنزلة النبي ﷺ ، ويكونه أفضل الخلائق عند الله ، لأن ذلك مجرد دعوى لا برهان عليها ، ولم يستطع الدكتور أن يأتي بشبهة دليل على ذلك ، وقد تقدم في هذه الرسالة إثبات أن توصل الأعمى إنما كان بدعاء النبي ﷺ ، وقد فندنا كل الشبهات فيما علمتنا التي يوردها المخالفون ، ويحتاجون بها على رأيهم الخاطئ ، كما بينا (ص ٨٨ - ٩١) ضعف الزيادة التي أشار الدكتور إليها ، وسكت عنها جهلاً أو تجاهلاً ، وهي قوله : « فإن كان لك حاجة فافعل مثل ذلك ». ورغبة في عدم الاطالة لا نعيد ذلك .

ومما سبق كله يتبيّن لكل منصف مريد للحق بطلان تلك الشبهة البوطية وسقوطها . وصدق الله تبارك وتعالى إذ يقول : «**بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصْفِفُونَ** » ويقول : «**وَلَا يَأْتُونَكُمْ بِمَثْلِ إِلَّا جِنَاحَكُمْ بِالْحَقِّ وَأَخْسَنَ تَفْسِيرًا** ». .

والحمد لله أولاً وآخرأ على توفيقه ودهائه ، وهو وحده المستعان ، لا إله غيره ، ولا رب سواه .

وبسنانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ،
أستغفر لك وأتوب إليك .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٦	التسل : أحكامه وأنواعه
٩	الفصل الأول : التسل في اللغة والقرآن
٩	معنى التسل في لغة العرب
١١	معنى الوسيلة في القرآن
١٣	الأعمال الصالحة وحدها هي الوسائل المقربة إلى الله
١٥	متى يكون العمل صالحا ؟
١٦	الفصل الثاني : الوسائل الكونية الشرعية
٢٢	كيف تعرف صحة الوسائل ومشروعيتها
٣٠	الفصل الثالث: التسل المشروع وأنواعه
٣١	١ - التسل بأسماء الله وصفاته
٣٤	٢ - التسل بعمل صالح قام به الداعي
٤٠	٣ - التسل بدعاء الرجل الصالح
٤٥	بطلان التسل بما عدا الأنواع الثلاثة السابقة
٥٤	الفصل الرابع : شبّهات والجواب عليها
٥٤	الشبّهة الأولى : حديث استسقاء عمر بالعباس
٦٣	تنبيه حول حياة النبي ﷺ في البرزخ

اعتراف ورده	٦٩
الشبهة الثانية : حديث الضرير	٧٣
دفع توهם وبيان خطر الغلو في الصالحين	٨٣
تنبيه على ضعف زيادتين في حديث الضرير	٨٩
الشبهة الثالثة : الأحاديث الضعيفة في التوسل	٩٨
الحديث الأول : اللهم بحق السائلين عليك	٩٩
الحديث الثاني : كان إذا أصبح وإذا أمسى	١٠٧
الحديث الثالث : عن فاطمة بنت أسد	١٠٨
الحديث الرابع : كان رسول الله ﷺ	
يستفتح بصعاليك المهاجرين	١١٠
الحديث الخامس : توسل آدم بمحمد ﷺ	١١٣
الرد على من حاول تصحيحه وبيان مخالفته للقرآن	١١٧
الحديث السادس : توسلوا بجاهي	١٢٧
أثran ضعيفان :	
١ - أثر الاستسقاء به ﷺ بعدوفاته	١٢٩
الفرق بين التوسل بذات النبي وبين طلب الدعاء منه	١٣٣
الاستغاثة بغير الله تعالى	١٣٦
٢ - أثر فتح الكوى من قبر الرسول ﷺ عام الفتق !	١٣٩
الشبهة الرابعة : قياس الخالق على المخلوقين	١٤٤
الشبهة الخامسة : القول بياحة التوسل بالذوات	١٤٩

الشبهة السادسة : قياس التوسل بالذات	
على التوسل بالعمل الصالح	١٥١
الشبهة السابعة : قياس التوسل بذات النبي ﷺ	
على التبرك بآثاره	١٥٢
١- تخليط البوطي في التسوية بين التبرك والتتوسل	١٥٦
٢- بطلان التوسل بآثار النبي ﷺ	١٦٠
٣- افتراء عريض	١٦٢
٤- خطأه في ادعائه أن مناط التوسل بالنبي ﷺ	
كونه أفضل الخلائق	١٦٥
٥- جهله بالمعنى اللغوي لكلمة الاستشفاف	١٦٨
٦- خطأه في ادعائه أن توسل الأعمى كان بمنزلة النبي ﷺ	١٧١

دعوتنا

- ١ - الرجوع إلى الكتاب الكريم والسنّة الصحيحة ، وفهمها على النهج الذي كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم .
- ٢ - تعريف المسلمين بدينهم الحق ، ودعوتهم إلى العمل بتعاليمه وأحكامه ، والتحلي بفضائله وأدابه التي تكفل لهم رضوان الله وتحقق لهم السعادة والمجد .
- ٣ - تحذير المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره ، ومن البدع والأفكار الدخيلة ، والأحاديث المنكرة والموضوعة التي شوهرت مجال الإسلام ، وحالت دون تقدم المسلمين .
- ٤ - إحياء التفكير الإسلامي الحر في حدود القواعد الإسلامية وإزالة الجمود الفكري الذي ران على عقول كثير من المسلمين وأبعدهم عن منهاج الإسلام الصافي .
- ٥ - السعي نحو استئناف حياة إسلامية وإنشاء مجتمع إسلامي وتطبيق حكم الله في الأرض . هذه دعوتنا ، ونحن ندعو المسلمين جميعاً إلى مؤازرتنا في حل هذه الأمانة التي تهض بهم ، وتنشر رسالة الإسلام الخالدة .

الدار السلفية

تلفون : ٢٥١٧٤٢٠
الكويت